نحمد الله تعالى على انعامه ونسأل الوصلة الى اكرامه ونصلي على نبيه وعلى آله واصحابه اجمعين ❊ وبعد فهذه اسئلة واجوبة على المسالك الامتحانية للرسالة الاثيرية كما كان على الشمسية سميتها بالمطابقية ليكون وسيلة الى الادعية وبالله هو اعتصم عما اعتزه. ٮ فان قيل ان قوله نحمد مع فاعله امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية لان موضوعها كلمة نحن ومحمولها كلمة نحمد المفردان بالفعل ثم ان قيل ان الموضوع هو الجزء الاول من الحملية والمحمول هو الجزء الثاني من الحملية فلا يصدق تعريف الموضوع على كلمة نحن المستتر تحت نحمد لانه جزء ثان من هذه الجملة ولا يصدق تعريف المحمول على كلمة نحمد لكونها جزءا اولا من هذه الجملة قلنا ان كلمة نحن المذكور فيها مقدم في الرتبة وان كان مؤخرا في الذكر وقوله نحمد مؤخر في الرتبة وان كان مقدما في الذكر فيصدق الحدان عليهما وكذا الحال في سائر قوله وهذه الحملية موجبة فالحكم فيها بالايقاع وباعتبار الرابطة لا تكون ثلاثية ولا ثنائية عند البعض لان عنده ان تكون الحملية ثلاثية وثنائية هو معتبر اذا كانت جملة اسمية واما اذا كانت فعلية فلا اعتبار الى كونها ثلاثية او ثنائية وهذه الحملية ثنائية عند السيد فان عنده اذا كانت جملة فعلية فهي مؤولة بالجملة الاسمية لكون الافعال كلها من قبيل الرابطة ومهملة لانه ما لم يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضا وموجبة محصلة لانه ما لم يوجد فيها اداة السلب جزءا منها وباعتبار الجهة دائمة مطلقة ٮ فان قيل ان قوله ايساغوجي امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي جنس لجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام ومع المحذوف مركب تام خبري تصديق قضية

## الاسئلة والاجوبة
## على مسالك الامتحان
## على ايساغوجي

بسم الله الرحمن الرحيم

موضوع صفة للشيخ صفة كاشفة صفة مادحة

قال الشيخ الامام العلامة افضل المتأخرين قدوة

محمولها القضية اي المأمور به والمقتدى به اسم البلدة في جانب قزوين

الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه

اي مسكن الشيخ عطف البيان للشيخ اي قبر الشيخ

وجعل الجنة مثواه نحمد الله على توفيقه ونسأله هداية

علم شخص للنبي عليه السلام اي آله واصحابه واتباعه اي نطلب من الله

طريقه ونصلي على محمد وعترته اجمعين ❊ اما بعد

اي الامور الذهنية اي الالفاظ الحاضرة صفة للرسالة تاكيد معنوي استيناني

فهذه رسالة في المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضارها

اي المطالب اي في العلم اي علم كان حال من فاعل اوردنا

لمن يبتدئ في شيء من العلوم مستعينا بالله انه

اي العطاء اي الرحمة اي الكليات الخمس

مفيض الخير والجود ❊ ايساغوجي اللفظ الدال

محمول اي على كل المعنى ومجموعه موضوع يدل

بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى

اي المعنى اي بطريق المطابقة

جزئه بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه في الذهن

مقدم الشرطية

بالالتزام كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق

اي الدلالات الثلث كاشفة

حملية فان موضوعها المحذوف هو الباب الاول المفرد بالقوة ومحمولها دوال ايساغوجي المفرد بالفعل وموجبة شخصية لان لام الموضوع محمول على العهد النوعي المشهور اي الالفاظ التي وقعت حصة معينة وجزءا معينا من الرسالة ومهملة على التحقيق لكون الباب الاول عبارة عن الالفاظ التي هي من قبيل الاعراض وتشخص العرض تابع الى محله ومحل الالفاظ ههنا المتلفظون بهذه الالفاظ وان قامت بالهواء المتكيف بكيفية الصوت واهمل فيها عن السور وعن بيان كمية المتلفظون وقس على هذا موجبة محصلة ثنائية ٮ ثم ان قيل ان قوله اللفظ الدال آه احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية فان موضوعها هو اللفظ الدال المفرد بالقوة ومحمولها تمة يدل المفرد

صفة مادحة تفيد المبالغة والمدح

اي الوصلة الى المسائل والقواعد المنطقية

عبارة عن المضمون

اي لازمها ذهنا

بالقوة وموجبة ثنائية محصلة طبيعية لان اللام فى قوله اللفظ محمول على الجنس المشهور عند السيد فان التقسيم عنده للماهية او محصورة مسورة موجبة كلية عند التفتازانى لان التقسيم عنده للافراد بمعنى ضم مفهوم الاقسام المتباينة او المتخالفة الى افراد المقسم فيكون التقسيم عنده حملية محصورة مسورة موجبة كلية مرددة المحمول والى مفهوم المقسم عند السيد فيكون طبيعية مرددة المحمول ٤ فان قيل ان قوله المطابقة والتضمن والالتزام هل هو مفرد ام مركب قلنا ان كل واحد منه مفرد كلى طبيعى عقلى ومنطقى ذاتى نوع للدلالة اللفظية الوضعية او جنس نظرا لما بعده كما كان المفرد والمؤلف والكلى والجزئى وغير ذلك نوعا بالنظر الى ما قبله وجنسا بالنظر الى ما بعده

بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام ثم اللفظ اما مفرد وهو الذى لايراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مؤلف وهو الذى لايكون كذلك كرامى الحجارة والمفرد اما كلى وهو الذى لايمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة كالانسان واما جزئى وهو الذى يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع ذلك كزيد والكلى اما ذاتى وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس واما عرضى وهو الذى يخالفه كالضاحك بالنسبة الى الانسان والذاتى اما مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلى

٥ ثم ان قيل ان كلمة على والباء متعلق بقوله يدل مع انه لايجوز تعلق الجارين بفعل واحد قلنا ان هذا التعلق يجوز بفعل واحد بطريق العطف وهذا العطف من اى عطف كان قلنا انه من قبيل عطف الشيئين بحرف واحد على معمولى عامل واحد ويجوز هذا العطف بالاتفاق فان الحرف العاطف قائم مقام العامل ٦ فان قيل ان هذا القول من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية منحلة طرفاها الى مفردين بالفعل وثنائية محصورة مسورة موجبة كلية مرددة المحمول لان اللام فى هذا الموضوع للاستغراق عند التفتازانى ولان التقسيم للافراد او طبيعية مرددة المحمول فانه للجنس المشهور ولانه للماهية كما مر

٧ ثم ان قيل ان هذا التعريف احد ام رسم قلنا انه حد تام لانه مركب من الجنس القريب وهو قوله الذى ومن الفصل القريب وهو قوله لايراد بالجزء آه ولا يمنع آه ويدخل آه بمنزلة الفصل القريب فان الفصل من اقسام المفرد ٨ ثم ان قيل ان هذا التعريف هل عكس تعريف ام طرد تعريف قلنا انه عكس تعريف لكون الموضوع معرفا وهو قوله وهو والتعريف محمولا فاذا كان المعرف مبتدأ والتعريف خبرا فيكون الحكم فى القضية على المفهوم فيكون الحملية طبيعية وهى من قبيل التصورات فى الحقيقة وان كانت من قبيل التصديقات فى الصورة ولذا لم يكن بينهما حكم حقيقى كما قال الفاضل ولا يصح وقوعها كبرى للشكل الاول بخلاف طرد التعريف كما يأتى ٩ ثم ان قيل ان لفظ الانسان امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى ذاتى نوع سافل متعدد الاشخاص وكذا حيوان وهو مفرد كلى ذاتى جنس قريب للانسان ١٠ ثم ان قيل

عند اى اللفظ وجنس قريب للمفرد

عند نفس كلمة لادخال الكليات الفرضية

عند فانه خارج عن حقيقته

ما النسب بينهما قلنا بينهما عموم وخصوص مطلقا فالاول اخص والحيوان اعم وكذا بين التعريف والمعرف مساواة
كقولنا كل تعريف معرف وكل معرف تعريف وبين الانسان والناطق كقولنا كل انسان ناطق وكل ناطق انسان
وكذا بين المطابقة والتضمن على مذهب الامام وان كان بينهما عموم وخصوص مطلقا على مذهب الجمهور وكذا
التضمن اخص من وجه من الالتزام بحسب التحقق وان كان بين هذه الثلثة تباين كلي بحسب المفهوم كما بين الجنس
والنوع والفصل وغير ذلك ـ فان قيل ان هذا القول احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية موجبة ثنائية
محصلة شخصية باعتبار الضمير وموجبة كلية باعتبار مرجعه فان السور تنوين مقول لان التنوين اذا كان
للتكثير فيكون سورا في الحملية
وذلك لان هذه القضية كبرى
للشكل الاول والثالث من الصغرى
المنفصلة المركبة من الشقوق الثلثة
للعلومة او الثانية كما قيدنا
ـ فان قيل ان قوله كلي مقول
الخ امفرد ام مركب قلنا انه مركب
تصوري قول شارح ثم ان قيل
ان هذا التعريف احدام رسم
قلنا انه رسم بقرينة قوله ويرسم
ورسم ناقص لان الكلي جنس
بعيد للجنس والنوع والفصل بواسطة
الذاتي وهو جنس قريب لهذه
الثلثة من غير واسطة والمقول
عرض عام لازم له وبالقوة للكليات
الخمس لكونه عارضة لحقيقة
جميعها ومركب من الخاصة اللازمة
وهي قوله على كثيرين الخ على قوله
الكاتبي بخلاف قوله الذي يميز
الشيء آه وما يمتنع انفكاكه آه
وما لا يمتنع آه وما يختص آه
وهو حد تام لانه مركب من الجنس
القريب ومن الفصل القريب
ـ فان قيل ان قوله واما
العرضي آه احملية ام شرطية
قلنا انه قضية شرطية مقدمها محذوف للاختصار وهو مهما وجد شيء في الدنيا وتاليها مذكور وهو
فالعرضي وباعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية لتضمن كلمة اما
معنى مهما ولكون مهما سور الموجبة الكلية في المتصلة وان كانت اتفاقية حقيقة
ـ ثم ان قيل ان قوله وكل واحد منهما آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديقي قضية حملية موضوعها
لفظ واحد المفرد بالفعل او بالقوة بطريق الصفة ومحمولها كلمة يختص المفرد بالقوة وثنائية
محصلة موجبة كلية لان كلمة كل سورها ـ ثم ان قيل ان قوله الانسان امفرد

احتراز عن النوع
مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو واما
اي محمول ‥ متعلق بمقول ‥ احتراز عن الجزئيات الشخصية ‥ احتراز عن الفصل والعرض
مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية كالانسان
اي المسؤل عنه ‥ فعال ع
بالنسبة الى زيد وعمرو وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول
خاصة لازمة له ‥ جنس بعيد له ‥ عرض عام لازم
على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو
اشارة الى الصغرى المنفصلة من الشقوق الثلثة ‥ احتراز عن العرض والعرض
واما غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء
اي الذاتي وجنس قريب له ‥ نوع آخر كالفرس ‥ اي المسؤل عنه
هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس
فصل قريب ‥ نوع كالانسان ‥ مثل الحيوان
كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل ويرسم
جنس بعيد ‥ اي معرف والمميز ‥ اشارة الى الكبرى
بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته
عرض عام لازم للفصل ‥ خاصة لازمة له ‥ اي المسؤل عنه بين الفصل
واما العرضي فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
اي كل ما يمتنع انفكاكه ‥ اشارة الى الصغرى المطوية
وهو العرض اللازم اولا يمتنع وهو العرض المفارق
موضوع
وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو
اشارة الى الكبرى ‥ محمول
الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان ويرسم
جنس بعيد ‥ اي تحمل ‥ اي على افراد كانت
بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط
خاصة لازمة ‥ عنه

اشارة الى الصغرى
ش حال هو كونه الجنس المستفاد
من الواو العاطفة
اشارة الى تعريف
ذكر اللازم
اشارة الى الدليل
اشارة الى الصغرى
الطعوية المنفصلة
الصغرى اي كل ما يمتنع آه
اي يختص افراد
الانسان من بني آدم الخاصة هنا

ام مركب قلنا انه مركب غير تام غير تقييدى لانه مركب من اسم واداة اومفرد مع قطع النظر عن اللام وكلى منطق طبيعى وعقلى وذاتى نوع كما سبق وكذا النظر هنا ضاحك وهو مفرد كلى عرضى لازم بالقوة ومفارق بالفعل وخاصة للانسان وكذا لفظ عرض وهو مفرد كلى ذاتى باعتبار انواعه وافراد وجنس قريب لتلك الانواع الاربعة المذكورة فى المتن اوعرض باعتبار مفهومه وقس عليه غيره ث فان قيل ان قوله العرض اللازم والعرض العام والحد التام امفرد ام مركب قلنا ان كل واحد منه مفرد باعتبار ان لايراد بالجزء منه دلالة آه وباعتبار النقل عن المعنى الوضعى الى ما يمتنع انفكاكه آه اوالى ما يعم آه اوالى ما يتركب آه

وباعتبار الوضع بازاء ما يمتنع آه والى ما يعم آه وكلى ذاتى او جزئى باعتبار ما يندرج تحت الاعم وجنس للخاصة والعرض العام اونوع وعرض باعتبار مفهومه

ى فان قيل ان قوله كلى يقال الخ احد ام رسم قلنا انه رسم بقرينة قوله ويرسم ورسم ناقص لانه مركب من الجنس البعيد وهو قوله كلى لكونه جنسا للعرض الذى هو جنس له وقوله يقال عرض عام لازم له لان المقولية معتبرة فى رسمه ومن الخاصة اللازمة وهى قوله على ما تحت آه بخلاف قوله الذى يتركب آه فهو حد تام لانه مركب من الجنس القريب الذى هو قوله الذى عبارة عن مطلق الحد اوعن مطلق الرسم كما قيدنا ومن الفصل القريب وهو قوله يتركب الخ بمنزلته لهذا المعرف

ى فان قيل ان قوله وهو الحد التام احملية ام شرطية قلنا انه

---

اى كلا ما يعم آه — اشارة الى الكبرى — عطف وعديل لقوله اما ان يختص آه

قولا عرضيا واما ان يعم حقايق فوق واحدة وهو العرض

اى هذه العرض العام — جنس بعيد — عرض لازم له مثل زيد وعمرو وفرس

العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره من

احتراز عن الخاصة — اى يحمل — اى على افراد كانت

الحيوانات ويرسم بانه كلى يقال على ما تحت حقايق

كالانسان والفرس والحمار — اى الباب الثانى — جنس قريب

مختلفة قولا عرضيا ❊ القول الشارح ❊ الحد قول

فصل قريب — اى عن جنس المحدود — اى مطلق الحد — استينافية — اى الحد التام

دال على ماهية الشئ وهو الذى يتركب عن جنس الشئ

احتراز عن الحد الناقص — اى امثل به تمثيلا كاملا — الواو للعطوف — جنس قريب

وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان

فصل قريب — اى مطلق الحد — جنس موضوع — محمول

وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذى يتركب عن

اى الشئ المحدود — الواو للعطوف — فصل قريب — للشئ

جنس البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة

اى عن جنس الرسوم — جنس له — موضوع — اى الرسم المطلق وجنس قريب

الى الانسان والرسم التام وهو الذى يتركب عن جنس

مثل الضاحك بالقوة للانسان — اى مطلق الرسم — جنس

الشئ وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك فى تعريف

موضوع — اللام للجنس المشهور — الواو للعطوف — فصل قريب للفصل

الانسان والرسم الناقص وهو الذى يتركب عن عرضيات

خرج به الماشى على الاقدام الاربعة — خرج به مستورة البشرة بالشعر

تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا فى تعريف الانسان انه

ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة

خرج به مدور الاظفار — خرج به منحنى القامة

اشارة الى الصغرى المنفصلة

---

قضية حملية محصلة ثنائية موجبة كلية لان هذا التعريف طرد تعريف وان هذه القضية كبرى الشق الاول من الصغرى المركبة من الشقوق الاربعة اما الكبريات الثلث الباقية للشقوق الثلثة الاخيرة من الصغرى فهى مطوية للاكتفاء بذكر الصغرى والكبرى الاولى كما قال الفاضل بخلاف قوله والحد الناقص آه والرسم التام والناقص وهو قضية حملية موجبة ثنائية محصلة طبيعية لكون اللام فى هذا الموضوع محمولا على الجنس المشهور ولكون هذا القول عكس تعريف لما م بخلاف لام الباب الثانى دوال قول الشارح فانه محمول على العهد النوعى كما سبق ى ثم ان قيل ما النسب بين الحيوان والانسان قلنا انه

عموم وخصوص مطلقا فان الحيوان اعم والانسان اخص وله مادتان مادة الاجتماع فى الانسان والافتراق فى الحيوان وكذا بين الحيوان والناطق تباين كلى وبين الجسم والناطق بخلاف الفرس والابيض فان بينهما عموم من وجه ‌ ت ٢ فان قيل ان قوله القضايا امفرد ام مركب قلنا انه مفرد مقابل للمركب ومع محذوفه مركب تام خبرى تصديقى قضية حملية موضوعها هو الباب الثالث المفرد بالقوة او بالفعل باعتبار ما لا يقصد بجزء آه وموجبة محصلة ثنائية شخصية على المشهور لان اللام فى هذا الموضوع للعهد النوعى ومهملة على التحقيق لانه عبارة عن الالفاظ كما مر بخلاف قوله القضية قول آه وهو قضية حملية موضوعها لفظ القضية المفرد بالفعل ومحمولها قوله قول يصح المفرد بالقوة او بالفعل عما تجريد الصفة وموجبة ثنائية محصلة طبيعية فان لام القضية للجنس المشهور ولكون هذا التعريف عكس تعريف بخلاف قوله الجزء الاول الخ فهو قضية حملية موضوعها هو الجزء الاول المفرد بالقوة بطريق الصفة او بالفعل مع قطع النظر عنها ومحمولها جملة يسمى آه المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية على مسلك المميزين فان الرابطة هنا محذوفة عندهم او هذه القضية ثلاثية على رأى الاستاذ لان الرابطة هنا كلمة يسمى مثل كلمة كان فيكون قوله موضوعا ومقدما محمول هذه القضية المفرد بالفعل كما نقل عن البعض ان الباء الجارة محذوفة عن المفعول الثانى فظهر ان هذه القضية ثلاثية محصورة مسورة موجبة كلية فان هذا القول طرد تعريف يصح ان يقع كبرى للشكل الاول بطريق الصغرى السهلة الحصول وحد تام لانه مركب من الذاتيين القريبين

ضحاك بالطبع ❊ القضايا القضية قول يصح ان يقال
خرج به التعليمى — دوال عد — جنس قريب — فصل قريب
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهى اما حملية
اى محكمه — عطف وعديل — ت ٣ — موضوع — محمول
كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا
اى الحملية كائنة — بمعنى ما لا يخل آه — بمعنى ما يحكم فيها آه
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما منفصلة
مقدم الشرطية — مقدم — تالى — تالى — جنس قريب
كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول
فصل قريب — الجزء منها — موضوع
من الحملية يسمى موضوعا والثانى محمولا والجزء الاول
اى كالتا او الكائن — يسمى — موضوع
من الشرطية يسمى مقدما والثانى تاليا والقضية اما
حال من المبتدا على مذهب ابن مالك — الجزء منها — حملية كانت او شرطية
موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد
محمول — فى الحملية — بمعنى ما كان الحكم آه
ليس بكاتب وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا
سور — سور — موضوع — محمول — وشخصية
واما محصورة وهى اما كلية مسورة كقولنا كل
سور — اى هى كائنة — موجبة
انسان كاتب ولا شئ من الانسان بكاتب واما جزئية
موضوع — محمول — اما سالبة كلية مسورة كقولنا — اما سالبة جزئية مسورة — موجبة
مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان
سور — محمول — موضوع — محمول — سور — سور — موضوع
ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك تسمى مهملة
اى الحملية — اى كل واحد من الموجبة والسالبة

علم اى الباب الثالث اى الالفاظ التى وقعت معينة من الرسالة

اى الامثلة التى ذكرناها كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب

اى مثل المحصورة والمحصورة

ت ٣ فان قيل ان قوله حملية وشرطية امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى ذاتى نوع للقضية وهى جنسهما وكذا قوله شرطية ومنفصلة نوع للشرطية فيكون الشرطية جنسهما وكذا قوله حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو نوع للمنفصلة وهى جنس لهذه الثلثة وكذلك الحال فى قوله موجبة كلية مسورة وسالبة كلية وموجبة جزئية وسالبة جزئية نوع للحملية ويكون الحملية جنسا للمحصورات الاربعة ت ٣ ان قيل ان هذا القول احملية ام شرطية قلنا انه حملية موجبة كلية مردودة المحمول وطبيعية كما مر ومنفصلة حقيقية مع قول الدهشا

ت فان قيل ان قوله الانسان كاتب من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية طرفاها الى مفردين بالفعل وموجبة محصلة ثنائية مهملة لان اللام فى الانسان محمول على الجنس الغير المشهور فالمهملة فى قوة الجزئية فح يصح تأويل موجبتها بالموجبة الجزئية وسالبتها بالسالبة الجزئية فلا تناقض بين المثالين المذكورين فى المتن لان الجزئيتين قد تصدقان كما سيجئ ت فان قيل ان هذا القول الخ احملية ام شرطية قلنا انه قضية حملية طرفاها الى مفردين بالفعل وموجبة محصلة ثنائية محصورة مسورة موجبة كلية مرددة المحمول فان اللام هنا للاستغراق ولان التقسيم للافراد عند التفتازانى وطبيعية مرددة المحمول عند السيد لانه للجنس المشهور ولانه للماهية عنده و يقال لها شبيهة بالمنفصلة لكون الحكم بين المفردين واما الفرق بين المنفصلة و بين الحملية مرددة المحمول بحسب اللفظ فهو ان تقدم اداة الترديد على موضوع المقدم والتالى كقولنا اما العدد زوج واما العدد فرد فالقضية منفصلة بالاتفاق لكون الترديد والانفصال بين الطرفين الغير المفردين وان تأخرت عن الموضوع كقولنا العدد اما زوج واما فرد فالقضية حملية مرددة المحمول وشبيهة بالمنفصلة عند السيد لكون الحكم ح بين المفردين اوان تأخرت اداة الترديد والانفصال عنه فان قصده الحاكم فى القضية بين المقدم والتالى الغير المفردين فهى منفصلة لكونهما شيئا بينهما وان قصده الحاكم بين المحمولين المفردين بالقوة او بالفعل فهى حملية مرددة المحمول وشبيهة بالمنفصلة لكون الترديد فيها بين المفردين عند العصام كما ذكر الفاضل بخلاف.

كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب

في الموجبة — موضوع — محمول — في السالبة — سور

والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس طالعة

موضوع — ت — محمول — بمعنى ان صدق التالى به — مقدم — بمعنى كوكب دورى

فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان

تالى — عطف و تعديل — بمعنى ان صدق التالى آه — مقدم

ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية كقولنا

تالى — ثلثة انواع — اشارة الى الصغرى — اى كائنة — مقدم

العدد اما زوج واما فرد وهى مانعة الجمع

بمعنى نصف مجموع الحاشيتين — تالى بمعنى عدم آه — اى الانقسام آه

والخلو معا واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشئ

اى محال كونهما مجتمعين

اما حجر واما شجر واما مانعة الخلو فقط كقولنا

مثال لهما كائن — تالى

زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق

مقدم — تالى

الثلث من الحقيقية ومانعة الجمع والخلو

وقد يكون المنفصلات ذوات اجزاء ثلثة كقولنا

مقدم — موضوع — محمول — اى المنفصلة المركبة منها كائنة

العدد اما زائد او ناقص او مساو التناقض

جنس بعيد والمتنافع جنس قريب له — بمنزلة الفصل القريب — اى من احكام القضايا

وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب

خرج به الشرطية والحملية والعدول وغيرهما

بحيث يقتضى لذاته ان يكون احدهما صادقة

القضية — وهو كائن — موضوع — محمول

والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب

قوله ان كانت الشمس الخ فهو شرطية متصلة لزومية لان طلوعها علة لوجود النهار واما الحكم فى المتصلة باللزوم والاتصال والاتفاق فهو بين المقدم والتالى عند العلماء الميزانية اوانه فيها فهو فى التالى والمقدم عن قبيل القيد عند العربية لانه لو وجد الحكم فيهما كما وجد بينهما لزم وجود الاحكام الثلثة فى القضية الواحدة والعقل الواحد لا يدركها فى آن واحد لكون النفس بسيطا حقيقيا بخلاف قوله ان كان الانسان آه فهو شرطية اتفاقية فانه لم يوجد بينهما علاقة مشعور بها وان وجد بينهما علاقة غير مشعور بها لكنها ليست بمعتبرة فى اللزومية وهما مخلوقان له تعالى وكلامنا فى المستلزمة ت فان قيل

ع اشارة الى الصغرى المنفصلة

ع بمعنى الانقسام بمتساويين

ع مانعة الجمع معنى الفعل من اللازم اى لا يجمع والتركيب بينهما

ع عطف على الجملة المحذوفة وهى كقولنا اما ان يكون آه

ان قوله التناقض امفرد ام مركب قلنا انه مركب غير تام غير تقييدى لانه مركب من اسم واداة ومع محذوفه المحمول مركب تام خبرى تصديق وقضية حملية موضوعها لفظ التناقض المفرد بالفعل ومحمولها المقدم هو قولنا من احكام القضايا المفرد بالقوة اى التناقض بعض احكام القضايا فان كلمة من تبعيضية واذا دخلت على المحمول فالقضية منحرفة مثل قولنا الانسان بعض الجسم فالقضية المنحرفة مستعملة فى العلوم غالبا فقولنا التناقض بعض احكام القضايا قضية حملية منحرفة على قول البعض وبعض احكام القضايا هو التناقض وهو قضية حملية موجبة جزئية على قول التفتازانى فان كلمة التبعيضية هنا مبتدأ وكلما كانت تبعيضية فتكون اسمية لا حرفية فيصح وقوعها محكوما عليه على قول التفتازانى والعصام كما ذكر الفاضل ثم ان قيل ان قوله اختلاف القضيتين الخ احد ام رسم قلنا انه حد بقرينة عدم ذكره الرسم وحدنا قص فانه مركب من الجنس البعيد وهو قوله اختلاف بواسطة التمانع الذى هو جنس قريب له ومن الفصل القريب هو قوله بالايجاب والسلب الخ بخلاف قوله ان يصير الموضوع آه فهو مركب تصور قول شارح حد تام لانه مركب من الجنس القريب وهو قوله ان يصير من غير واسطة ومن الفصل القريب هو قوله الموضوع محمولا والمحمول موضوعا آه ايضا ثم ان قيل ان هذا القول من اى تعريف كان قلنا انه عكس تعريف فيكون الحملية طبيعية كما مر وكذا الحال فى قوله والمحصورات لا يتحقق الخ فهو قضية حملية ثنائية محصلة موجبة كلية بعد الاستثناء لان كلمة الا مفيدة للقصر ايجابا حكما اوسلبيا وسالبة كلية قبل الاستثناء المفرغ اى كل تناقض فهو يتحقق بين المحصورات بعده اولا شىء من التناقض يتحقق بينها قبل الاختلاف آه وكذا التطبيق فى قوله ولا يتحقق ذلك آه اى كل تناقض يتحقق عند وجود الشروط الثمانية اولا شىء من التناقض يتحقق عند انتفائها كما قال الفاضل بخلاف قوله ونقيض الموجبة الخ فهو قضية حملية طرفاها المفردين بالقوة وموجبة كلية محصلة فان الاضافة للاستغراق كاللام وثلاثية اسمية غير زمانية لان كلمة هى من

ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما فى الموضوع وفى المحمول وفى الزمان وفى المكان وفى الاضافة وفى القوة وفى الفعل وفى الجزء وفى الكل وفى الشرط ونقيض الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا لا شىء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان والمحصورات لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما فى الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شىء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب والعكس وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا

مع بقاء الايجاب والسلب بحاله والتصديق
اى بقاء الكذب — اى ملتبسا بحالها — اى بقاء التصديق
والتكذيب بحاله ؎ والموجبة الكلية لا تنعكس
اى الشان محمول — موضوع — محمول فكما منطقيا
كلية لانه يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا
موجبة — مقدمة واضعة — سور — موضوع
يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية
دليل التقريب — مقدم — للاضراب — الى موجبة
لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق
مقدمة واضعة استثنائية — تالى
قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد شيئا
اى شخصا — معينا — دليل الملازمة بطريق الافتراض او غيره
موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض
الفاء للتفريع بمعنى النتيجة
الحيوان انسانا ؛ والموجبة الجزئية ايضا
اى مثل الموجبة الكلية — اى نتيجة الافتراض — الى موجبة
تنعكس جزئية بهذه الحجة والسالبة
موضوع — اللام للاستغراق — عكسا منطقيا ؎
الكلية تنعكس سالبة كلية وذلك بين
الى — اى انعكاس السالبة الى السالبة الكلية بديهى — اى الشان — اى بذاته
بنفسه فانه اذا صدق قولنا لا شئ
سور — اشارة الى المقدمة الاستثنائية الواضعة بالخلف — كلمة من للاستغراق
من الانسان بحجر فيصدق لا شئ من الحجر
؎ موضوع — اصطلاحا — مقدمة واضعة
بانسان والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما لانه
محمول — موجود — تمييز

اداة الرابطة عند الميزانية ويقال لها مميز الفصل عند النحاة وفائدته عندهم دفع التباس الخبر الى الصفة ومفيد للقصر عند المعانى ؎ فان قيل ان هذا القول الخ امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية طرفاها الى مفردين بالقوة وثنائية موجبة كلية محصلة لان اللام هنا للاستغراق وهذه القضية مهملة لانه للجنس الغير المشهور وهى فى قوة الجزئية يعنى موجبة جزئية لان هذا القول محمل على رفع الايجاب الكلى وهو عبارة عن الايجاب بالبعض والسلب عن البعض اى بعض الموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة اصطلاحا فان قيل ان قولنا كل انسان ناطق منعكسة الى قولنا كل ناطق انسان قلنا هذا العكس لغوى وليس باصطلاحى ثم ان قيل ما النسب بينهما قلنا ان بينهما عموم وخصوص مطلقا فاللغوى اعم والاصطلاحى اخص وهذه القضية سالبة كلية اى لا شئ من الموجبة الكلية تنعكس اصطلاحا بقرينة قوله بل تنعكس آه اموجبة كلية معدولة المحمول اى كل موجبة كلية فعدم الانعكاس فواقع عليها بخلاف قوله بل تنعكس آه فهو قضية حملية موضوعها المستتر كلمة هى المفرد بالفعل ومحصورة مسورة موجبة كلية باعتبار مرجع الضمير فان اللام فيه للاستغراق وموجبة محصلة شخصية باعتبار الضمير لانه عبارة عن شخص معين او موجبة جزئية لان كلمة بل سورها او هذه القضية شرطية منفصلة اذ كلمة بل اذا كانت اضرابية فهى فى مقام اداة الترديد فتبدل الى كلمة اما او الى او فيستثنى ما قبلها فينتج القياس من الطريق الثالث من الاستثنائى ماقبلها فيكون مابعدها دعوى وكذا كلمة فلهذا ولذلك ولذا فقد يكون ماقبلها دعوى فيكون مابعدها دليلا انيا وقد يكون مابعدها دعوى فيكون ما قبلها دليلا لميا واذا كانت الدعوى جملة فعلية فيرتب القياس من الفعلية ليوافق الدليل الدعوى كذا فى الاستدلالية وكذلك قوله والسالبة الجزئية آه فهو قضية حملية موجبة كلية ثنائية محصلة معدولة المحمول لان اداة السلب جزء من المحمول اما المبتدأ والفاعل وثانيه فيطلق فى اصلاح المنطق موضوعا وكذا الخبر والفعل

ؘ اشارة الى النقوض الرافعة الثلاثية الاستثنائية

ؘ اى ينتج من القضيتين الاوليين النتيجة الثالثة

محمولا واذا وجد الفاعل في جانب الدليل فهي صغرى والفعل في جانب الدليل فهي كبرى واما اذا لم يوجد علامة من الدليل في القضية الثانية فالقضية الاولى اما ان تكون دعوى واما ان يكون صغرى وحين يكون دعوى ان لم يشتمل الثانية على الاولى او اشتملت او كانت صفة او عطف بيان او بدلا او حالا او كلمة تفسيرا او تمييزا للاولى فالقياس استثنائي على الاحتمالين المذكورين في الاستدلالية واقتراني على الباقي الواقع فيها

٢ فان قيل ان قوله القياس مع موضوعه المحذوف امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها المحذوف هو قولنا الباب الرابع منها المفرد بالقوة ومحمولها قوله دوال القياس المفرد بالفعل وانما قيدنا القياس بالدوال لتصحيح الحمل بين

موضوع قولنا … ٢ … جنس قريب … فصل قريب … محمول

يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق

عكسه ⁂ القياس وهو قول مؤلف من اقوال

مثل بعض الانسان ليس بحيوان بالمعنى الاخص والاعم … اي النتيجة … اي قولات

متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر وهو اما

بلا واسطة المقدمة الاجنبية الكاملة … باعتبار الصورة

اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل

حد اصغر … حد اكبر … موجبة كلية صغرى … حد اوسط … موجبة كلية كبرى

مؤلف محدث فكل جسم محدث واما

قياس … نتيجة … مقدمة شرطية متصلة … عطف وعديل

استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة

مقدمة استثنائية واضعة … النتيجة هي قولنا

فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار

مقدمة استثنائية رافعة

موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست

اي الذي كرر … اي الصغرى والكبرى

بطالعة والمكرر بين مقدمتي القياس قصاعدا

يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا

وكذا الى المطلوب … وكذا مقدم المطلوب … اشارة الى التعريف الاسمي

اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر والمقدمة التي

موضوع … محمول

فيها الاصغر تسمى الصغرى والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى

المقدمة … اي الحاصل … موضوع

وهيئة التاليف من الصغرى والكبرى تسمى شكلا

محمول … اقتران … اقتران

الموضوع والمحمول فان الباب الرابع عبارة عن الالفاظ والقياس عبارة عن المعاني فهما متباينان بحسب الحمل فلا يوجد بينهما اتحاد خارجي فيحتاج الى تصحيح الحمل بحذف المضاف في طرف الخبر او في المبتدأ بان يقال ان مدلولات الباب الرابع القياس لان شرط صحة الحمل هو الاتحاد الخارجي بينهما بان يكون المحمول حال الموضوع كقولنا زيد كاتب او حال متعلق المبتدأ كقولنا زيد ابوه كاتب ولو لم يكن بينهما ذلك لزم صحة حمل احد المتباينين على الاخر وهو باطل وشرط افادته هو التغاير الذهني بينهما لانه لو لم يكن هو بينهما لزم حمل الشيء على نفسه ولا فائدة فيه وموجبة محصلة ثنائية شخصية على المشهور اذ اللام هنا للعهد النوعي ومهملة على التحقيق لكون الباب الرابع عبارة عن الالفاظ كما مر او محصورة مسورة على قول البعض فان اللام للاستغراق عنده

اي الباب الرابع منها اي الالفاظ التي وقفت آه

لعله الاقتران … الحد الاوسط فانه لا يوجد في الاستثنائي

بطريق تشبيه المعقول بالمحسوس

٣ فان قيل ان قوله وهو قول مؤلف من آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبري تصديق قضية حملية موضوعها كلمة هو المفرد بالفعل ومحمولها لفظ قول مؤلف المفرد بالقوة وموجبة ثنائية محصلة شخصية باعتبار الضمير وطبيعية باعتبار مرجعه لان اللام في مرجعه للجنس المشهور ولان هذا القول عكس تعريف وهذا التعريف حد تام لانه مركب من الذاتيين القريبين

ث فان قيل ان قوله استثنائي واقتراني امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي ذاتي نوع للقياس وهو جنسهما فالاقتراني جنس الاشكال الاربعة  ث فان قيل ان قوله اما اقتراني احملية ام

شرطية قلنا انه قضية حملية طرفاها الى مفردين بالفعل وطبيعية مرددة المحمول وشبيهة بالمنفصلة لان اللام فى مرجع الضمير محمول على الجنس المشهور ولان التقسيم للماهية عند السيد او هذه القضية حملية محصورة مسورة موجبة كلية مرددة المحمول لانه للاستغراق وانه للافراد عند التفتازانى كما سبق ثم ان قيل ان الواو فى قوله واما استئنافى اعطف ام كلمة اما للعطف قلنا ان الواو هنا للعطف وكلمة اما لتاكيد الجمعية المستفادة من الواو او للقسم اولعطفنا لواو والواو عاطفة لقوله استئنافى وذلك العطف من قبيل عطف الشيئين بحرف واحد على معمولى عامل واحد كما مر بيانه فان قيل ان قوله والمكرر آه وموضوع المطلوب آه وهيئة التاليف

والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الشكل الرابع وان كان موضوعا فيهما فهو الثالث وان كان محمولا فيهما فهو الثانى فهذه هى الاشكال الاربعة المذكورة فى المنطق والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والذى له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثانى الى الاول وانما ينتج الثانى عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب ❁ والشكل الاول هو الذى جعل معيار العلوم فنورده ههنا ليجعل دستور العلوم ويستنتج منه

الخ من اى قضية كانت قلنا انه قضية حملية موضوعها مفرد بالفعل وهو قوله المكرر او بالقوة وهو قوله موضوع المطلوب وغيره ومحمولها جملة يسمى آه على مسلك المميزين وموجبة محصلة ثنائية لان الرابطة هنا محذوفة عندهم ومحمولها هو المنعوت الثانى الكلية يسمى المفرد بالفعل وثلاثية على رأى الاستاد فانها من قبيل الرابطة كما فى قوله فهذه هى آه وموجبة كلية لان اللام والاضافة للاستغراق ولان هذه الحدود طرد تعريف لو قوعه كبرى للشكل الاول مع الشروط وبما يجرى فيه من الصغرى السهلة

ت فان قيل ان قوله والاشكال اربعة امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية طرفاها الى مفردين بالفعل وثنائية محصلة محصورة مسورة موجبة كلية لان اللام هنا للاستغراق الذى هو سورها ثم ان قيل

ان الاستغراق مستفاد من جمعية الاشكال لكون الجمع للاستغراق فيكون اللام زائدا قلنا ان اللام فى الاشكال لتاكيد الاستغراق المستفاد من جمع الاشكال ثم ان قيل ان قوله الاشكال جمع هل يكون مفردا ام مركبا قلنا انه مفرد مقابل للمركب لان اللام اذا دخلت على الجمع يضمحل فيكون فى حكم المفرد وقس عليه سائر قوله وكذا الحال فى قوله والشكل الرابع آه فهو قضية حملية ثنائية محصلة موجبة كلية فان لام الموضوع للاستغراق عند البعض او شخصية لانه للعهد النوعى على المشهور ومهملة على التحقيق وكذا قوله والشكل الاول وهو قضية حملية طرفاها الى مفردين بالقوة

وموجبة كلية محصلة ثلاثية لان كلمة هو رابطة اسمية غير زمانية بخلاف قوله ان كان الخ فهو قضية شرطية مقدمها قوله ان كان آه وثانيها هو قوله فهو الشكل الاول آه ومتصلة لزومية مهملة اذا كان كلمة ان بمعناه ومتصلة موجبة كلية اذا كانت بمعنى كلما او متى او مهما فعلى هذا يكون كل واحد من هذه المنفصلات الاربع كبرى الشكل الاول ههنا مع شرطه بكلية الكبرى ت فان قيل ان قوله وشرط انتاجه آه وضروبه المنتجة آه امفردام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديق قضية حملية موضوعها قوله وشرط آه وضروبه آه المفرد بالقوة ومحمولها قولنا ايجاب الصغرى المفرد بالقوة واربعة المفرد بالفعل وموجبة ثنائية محصلة محصورة

---

المطلوب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى

جميع موضوع بحسب الكيف محمول مرموز بمم

وكلية الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الضرب

بحسب الكم اى الطريق فى الانتاج حد اوسط

الاول كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف

حد اكبر موجبة كلية صغرى حد اصغر موجبة كلية كبرى

محدث فكل جسم محدث والثانى كقولنا كل

حد اصغر نتيجة موجبة كلية الضرب مرموز بمسس موجبة كلية صغرى

جسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فلا شئ

حد اوسط سالبة كلية كبرى حد اكبر نتيجة سالبة كلية

من الجسم بقديم والثالث كقولنا بعض الجسم مؤلف

الضرب مرموز اليه بجمج حد اصغر حد اوسط

وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع

حد اكبر نتيجة موجبة جزئية الضرب

كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف

حد اكبر حد اصغر حد اوسط سالبة كلية كبرى

بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ※ والقياس

سند طرق نتيجة سالبة جزئية احدهما صغرى والاخرى كبرى مركب موضوع

الاقترانى اما مركب من حمليتين كما مر واما من

احدهما صغرى والاخرى كبرى محمول عطف وعدل

متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار

شرطيتين شرطية متصلة لزومية صغرى حد اوسط

موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة

قولنا شرطية متصلة موجبة كلية كبرى

ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة

---

اى انتاجه · يحلها ومذهب التفتازانى · اوشرط انتاجه · يحلها ومذهب الشيخ

مرموز اليه بجمجس

اى فى قولنا كل جسم مؤلف

فالطلوع منه ان يكون القياس من المتعارف وينعقد فيه الاشكال الاربعة

---

مسورة فان الاضافة هذا للاستغراق

ك فان قيل ان قوله كل جسم مؤلف الخ امفردام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديقى قياس اقترانى مركب من الحمليتين وشكل اول وضرب اول وكذلك قوله كل جسم مؤلف آه قياس اقترانى شكل اول ضرب ثان وكذا قوله بعض الجسم مؤلف آه قياس اقترانى شكل اول ضرب ثالث وكذا الحال فى قوله بعض الجسم مؤلف الخ فهو مركب تام خبرى تصديق قياس اقترانى شكل اول ضرب رابع واما المتاخرون فقد اشاروا الى الضروب المنتجة من الشكل الاول بالحروف المقطعة تسهيلا للضبط وتقريبا للربط مثل مُمُمْ مُسَسْ جُمَجْ جُسَنْ ومن الثانى مثل مُسَسْ سَمَسْ جُسَزْ زَمَزْ ومن الثالث مثل مُمَجْ مُسَزْ جُمَجْ جُسَزْ مُجَجْ مُزَزْ ومن الرابع مُمْجَ مستمتا سُسْ وجَسْ زَمَزْ تَمْزَ سَتَجِنْ ) هذا كما فى تعريفنا على الشمسية ث فان قيل ان قوله والقياس الاقترانى امفردام مركب قلنا انه مركب غير تام تقييدى لكون الجزء الثانى منه قيدا للاول وهذا القول مع محموله مركب تام خبرى تصديقى قضية حملية موضوعها لفظ القياس الاقترانى المفرد بالقوة اوبالفعل باعتبار ان لا يتصف بجزء آه لامر ومحمولها قوله اما مركب المفرد بالفعل وثنائية محصلة محصورة مسورة موجبة كلية مردودة المحمول لان اللام هنا للاستغراق ولان التقسيم للافراد عند التفتازانى او حملية طبيعية مرددة المحمول وشبيهة بالمنفصلة عند السيد ومنفصلة حقيقية عند العصام ك فان قيل ان قوله

للشمس امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي فرضي ذاتي نوع غير متعدد الاشخاص وكذا اربعة مفرد كلي عرض لازم بالقوة ومفارق بالفعل وعرض عام فان العدد عرض عام بخلاف قوله كل جسم مؤلف آه فهو مركب تام خبري تصديقي قياس اقتراني طريق اول مركب من الحمليتين وبرهان اوليات وهذه الطريق الاول من الطرق الستة يسمى اقترانيا حمليا لتركبه من المقدمتين الحمليتين وكل واحد من الطرق الخمسة الباقية اقترانيا شرطيا لتركب بعضها من الشرطيتين وبعضها من الشرطية والحملية وكذا قوله اذ كانت الشمس آه وهو مركب تام خبري تصديق قياس اقتراني طريق ثان مركب من الشرطيتين برهان اوليات وكذا قوله كل

واما من منفصلتين كقولنا كل عدد فهو
اما زوج واما فرد وكل زوج فهو اما زوج
الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد
اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد
واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان
هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
جسم ينتج كلما كان هذا الشيء انسانا
فهو جسم واما من حملية ومنفصلة كقولنا
كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج منقسم
بمتساويين ينتج كل عدد فهو اما فرد او منقسم
بمتساويين واما من متصلة ومنفصلة كقولنا
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان
وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج

عدد فهو اما زوج آه وهو مركب تام خبري تصديقي قياس اقتراني طريق ثالث مركب من المنفصلتين برهان اوليات وكذلك قوله كلما كان هذا الشيء آه وكل حيوان جسم آه قياس اقتراني طريق رابع مركب من حملية ومتصلة برهان اوليات وكذا الحال في قوله كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج آه قياس اقتراني طريق خامس مركب من حملية ومنفصلة برهان اوليات وكذا التطبيق في قوله كلما كان هذا الشيء انسانا الخ فهو قياس اقتراني طريق سادس مركب من متصلة ومنفصلة وبرهان اوليات

ت فان قيل ان قولنا انسان امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي طبيعي وعقلي ومنطقي ذاتي نوع سافل متعدد الاشخاص وكذا حيوان فهو مفرد كلي ذاتي جنس قريب للانسان وبينهما عموم وخصوص مطلقا كامر وكذا جسم مفرد كلي ذاتي جنس بعيد متوسط لم ان قيل ما النسب بين الحيوان والابيض قلنا ان بينهما عموم من وجه بمعنى صدق رفع الايجاب الكلي من طرفي الكليين متحققا في ضمن الايجاب بالبعض والسلب عن البعض كقولنا ليس كل حيوان ابيض وليس كل ابيض حيوانا بل بعض الحيوان ابيض وبعضه ليس بابيض وله ثلثة مواد مادة الاجتماع في الفرس الابيض ومادتا الافتراق في الفرس الاسود والجدار الابيض وكذا الحال بين الانسان والجسم

ت فان قيل ان قوله ابيض واسود امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلي عرض لازم بالقوة ومفارق

وكذلك الطبع منه ان يكون من الغير المتعارف الغير المشهور وينعقد الاشكال الاربعة فيه

بالفعل وكذا عدد فانه مفرد كلى عرض لازم بالقوة ومفارق بالفعل وعرض عام فان اسماء العدد من قبيل كم المنفصلة ٣ فان قيل ان قوله واما القياس الاستثنائى آه من اى قضية كانت قلنا انه قضية شرطية بقرينة اما مقدمها محذوف وهو قولنا مهما وجد شئ فى الدنيا للاخصا روتاليها مذكور وهو فالقياس آه وباعتبار كلمة اما متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية لتضمنها معنى مهما وان كانت اتفاقية عامة فى الحقيقة وكذا قوله ان كانت متصلة آه قضية شرطية متصلة لزومية مهملة وهذا القول قياس اقترانى مركب من الصغريات المنفصلة المطوية ومن الكبريات المتصلات الاربعة المذكورة

كلما كان هذا الشئ انسانا فهو اما ابيض
مقدم ٢ اى مهما وجد شئ فى الدنيا اى بثبتر طرق موضوع ثان
اواسود ❊ واما القياس الاستثنائى فالشرطية
اما ان يكون متصلة واما ان تكون منفصلة بمعنى ما يذكر فيه عين النتيجة تال
الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين
اى المذكورة محمول اشارة الى الكبرى موضوع اى الشئ
المقدم ينتج عين التالى كقولنا ان كان هذا
محمول اى امثل به مثل قولنا
انسانا فهو حيوان لكنه انسان فيكون
عطف وعدبل اى فينتج هذا الشئ
حيوانا واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض
اى امثل به تمثيلا كائنا شرطية متصلة لزومية جزء اول منه
المقدم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان
مقدمة استثنائية واضعة جزء ثان من الطريق الثانى منه
لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان
مقدم اى الطريق الثالث موضوع تالى
وان كانت منفصلة فاستثناء عين
اى المقدم والتالى اى امثل بالثالث تمثيلا كائنا
احد الجزئين ينتج نقيض الآخر كقولنا
شرطية منفصلة
هذا العدد اما ان يكون زوجا او فردا
مقدمة استثنائية واضعة جزء ثان من الثالث منه اى الطريق الرابع
لكنه فرد فهو ليس بزوج واستثناء نقيض
اى هذا القياس كقولنا هذا الشئ
احدهما ينتج عين الآخر ❊ البرهان وهو قياس
اى الباب الخامس منها

او مركب من الصغريات المنفصلة المطوية ومن الكبريات الحملية المذكورة كما قال الفاضل
٤ فان قيل ان قوله الاستثنائى امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى طبيعى عقلى منطقى ذاتى نوع للقياس كالاقترانى فانهما نوعان له فيكون القياس جنسهما كما ويكون الاستثنائى جنس الطرق الاربعة فيكون كل واحد منهما نوعين وجنسين
٥ فان قيل ان قوله ان كان هذا انسانا الخ امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام خبرى تصديقى قياس استثنائى طريق اول برهان اوليات وكذا قوله ان كان هذا او قياس استثنائى طريق ثان مركب من مقدمة شرطية متصلة ومن مقدمة استثنائية وبرهان اوليات وكذلك قوله هذا العدد اما ان يكون زوجا آه قياس استثنائى طريق ثالث مركب من مقدمة شرطية منفصلة ومن مقدمة استثنائية وبرهان اوليات وكذا قوله هذا الشئ اما لا حجر واما لا شجر قياس استثنائى طريق رابع برهان اوليات وهذه الطرق الاربعة سميت مطردة فى الانتاج والطرق الاربعة عقيمة غير مطردة فظهر له احتمالات عقلية ثمانية مذكورة فى الشرح وشرط الاستثنائى ايجاب الشرطية ولزومية المتصلة وعنادية المنفصلة وكليتها او كلية الوضع او كلية الرفع والطريق الاول من الاربعة منه يسمى قياسا استثنائيا مستقيما لملائمته الى الطبع والطرق الثلثة تسمى غير مستقيم لعدم ملائمته اليه ٦ فان قيل ان قوله البرهان امفرد ام مركب قلنا انه مركب غير تام غير تقييدى لانه مركب من اسم واداة ومع محذوفه

الموضوع مركب تام خبرى تصديقى قضية حملية موضوعها المحذوف هو قولنا الباب الخامس المفرد بالقوة ومحمولها مذكور وهو قوله البرهان مفرد بالفعل وموجبة محصلة ثنائية شخصية على المشهور لان اللام في هذا الموضوع للعهد النوعى ومهملة على التحقيق فان الباب الخامس عبارة عن الالفاظ واهمال عن السور ومحصورة سورة على قول البعض فانه للاستغراق عنده او الموضوع مذكور وهو قوله البرهان المفرد بالفعل ومحمولها محذوف وهو قولنا من جملة الصناعات الخمس المفرد بالقوة وطبيعية فان اللام في قوله البرهان للجنس المشهور فالتوجيه الثاني اختيار العلامة الفنارى والاول اختيار الفاضل الاستاذ وكذا قوله وهو قياس مؤلف

مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين
واما اليقينيات فستة منها اوليات
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم
من الجزء ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة
والنار محرقة ومجربات كقولنا
شرب السقمونيا مسهل الصفراء وحدسيات
كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس
ومتواترات كقولنا محمد عليه
الصلوة والسلام ادعى النبوة واظهر
المعجزة على يده وقضايا قياساتها معها
كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر
في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والجدل
وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة

آه فهو قضية حملية موضوعها كلمة هو المفرد بالفعل ومحمولها قوله قياس مؤلف المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية شخصية باعتبار الضمير وطبيعية باعتبار مرجعه فان اللام فيه للجنس الغير المشهور بخلاف قوله واما اليقينيات فستة وهو قضية شرطية مقدمها محذوف وهو قولنا مهما وجد شئ في الدنيا وتاليها قولنا فاليقينيات ستة ولزومية ادعائية موجبة كلية او اتفاقية لما مر ثم ان قيل ان كلمة هو اعامل ام معمول قلنا انها معمول مرفوع ثالث مبتدأ وكذا قوله قياس معمول مرفوع رابع خبر
ت فان قيل ان قوله الواحد نصف الاثنين آه امفرد ام مركب قلنا انه مركب تام صغرى تصديقى قياس اقترانى شكل اول ضرب اول مركب من الحمليتين وبرهان اوليات وكذا قوله والكل آه قياس بحفنة صغرى وتنبيه واشارة اليه وهو مركب من الصغريين ومن الكبرى الواحدة في الظاهر وان كان مركبا من الكبريين وكذا قوله الشمس مشرقة الخ قياس اقترانى برهان مشاهدات وكذلك قوله شرب السقمونيا آه فهو مركب تام خبرى تصديقى قياس اقترانى برهان مجربات وكذا الحال في قوله نور القمر مستفاد آه وهو قياس اقترانى برهان حدسيات وكذا قوله محمد عليه الصلوة والسلام ادعى النبوة الخ وهو تصديق قياس اقترانى برهان متواترات فان حق نبوته صلى الله تعالى عليه وسلم ثابت بالدليل العقلى والنقلى وبالتواتر وشرطه ان يستند الى الحس لانه منحصر فيه وكذا قوله الاربعة زوج آه قياس اقترانى برهان قضايا قياساتها معها ت فان قيل ان قول قياس مؤلف آه

اى الصغرى والكبرى في الاقترانى والمقدم في الشرطية والاستثنائية في الاستثنائى

علاوة لازالة الخفاء والقياس بحفنة صغرى

وكمن ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده فهو نبى صادق

امفرد ام مركب قلنا انه مفرد كلى ذاتى نوع من الفكر بمعنى ترتيب امور معلومة للتأدى الى المجهول فان انواعه تصور وتصديق و بعبارة انه مركب غير تام تصور قول شارح حد تام لانه مركب من الذاتيين القريبين ومع قوله وهو مركب تام خبرى تصديقى قضية موضوعها كلمة هو المفرد بالفعل ومحمولها قوله قياس مؤلف آه المفرد بالفعل وموجبة محصلة ثنائية شخصية باعتبار الضمير فانه عبارة عن شخص معين وجزء معين وطبيعية باعتبار مرجعه لان اللام فيه للجنس الغير المشهور ولان هذا القول عكس تعريف لما مر سد فان قيل ان قوله الخطابة والشعر والمغالطة امفرد ام مركب قلنا انه مركب غير تام غير تقييدى ومع محموله المحذوف فانه مركب تام خبرى تصديقى قضية حملية موضوعها مذكور وهو قوله الخطابة والشعر و المغالطة المفرد بالفعل ومحمولها قولنا من جملة الصناعات الخمس المفرد بالقوة وموجبة محصلة ثنائية طبيعية لان اللام فى هذه الموضوع للجنس المشهور او شخصية فانه للعهد النوعى او محصورة مسورة كما مر

اى من جملة الصناعات الخمس جنس قريب لها اى الصغرى والكبرى
**والخطابة وهى قياس مؤلف من مقدمات**
ذو ال لباب السابع منها اى الالفاظ التى وقعت جهة آه متعلق بقوله مؤلف
**مقبولة عن شخص معتقد فيه او مظنونة**
فصل قريب ٣ اى عن ذات اى معتمد عليه اما لامر سماوى من المعجزات والكرامات
**والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات تنبسط** اى خط
الباب الثامن منها جنس قريب له اى مركب اى من الصغرى والكبرى محمول
**منها النفس** موضوع **او تنقبض والمغالطة وهو قياس**
اى جوهر او الهيكل المحسوس او متزاجات العناصر فى البدن جنس قريب له
**مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق**
المقدمات اى الصغرى والكبرى آه فصل قريبة تسمى سفسطة اى بالصادق
**او بالمشهورة او مقدمات وهمية كاذبة**
شبيهة تسمى مشاغبة او مؤلف من آه مثل هذا الشخص صب وكل صب نخاف عنه
**والعمدة هو البرهان وليكن**
اى المعتمد عليه اى نتيجة محمول
**هذا اخر الرسالة**
اى كونه معتمدا عليه
**فى المنطق**

**تم**

يستعمل ان زيد هذا يطوف فى الليل فهو سارق فيسلب قريب

٤ فان قيل ان قوله قياس مؤلف آه احد ام رسم قلنا انه حد بقرينة عدم ذكر الرسم وحد تام لانه مركب من الذاتيين القريبين المعلومين هنها بخلاف قوله والعمدة آه فهو قضية حملية موجبة طبيعية ثلاثية محصلة وليكن هذا آخره فى امتحان النحو والمنطق عن يد الفقير على التحقيق محمد الشكر الدين بن اسماعيل الاهابى الانقروى قرأهم الله تعالى فى الاخروى فى ليلة ولادة خير الورى من شهر ربيع الاول

تمم

# ایساغوجی شرحی فناری

و

(کنارنده حاشیه‌سی قول‌احمد)

(بسم الله الرحمن الرحيم) حمدا لك اللهم على ما منحت به على من معارف الافاضل وشكرا لك على ما امننت به من زاورف الفواضل وصلاة وسلاما على نبيك النبيه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم امثل الافاضل وافضل الاماثل وعلى آله وذويه المنعوتين بحسن الشمائل وكرم الخصائل ﴿واما بعد﴾ فلما كانت الفوائد الفنارية مشتملة على ما لا يخلو عن الغموض والاغلاق ومع هذا اخوان الزمان راغبون فيها غاية رغبة واشتياق علقت عليه ما يكشف الاغلاق ويزيل الغموض حتى يتيسر لهم بتحصيلها النهوض ولم آل جهدا فى بيان الواقع بعون الله الحكيم الواسع وهو ولى الاتمام وميسر الاختتام (قوله حمدا لك) من جملة المصادر المحذوفة فعلها وجوابا سماعا على ما تقرر فى كتب النحو وهو حمدت اواحمد واختيرت الجملة الفعلية على الاسمية لكونها اصلا وللاعتراف بالعجز عن استدامة الحمد لان الفعل يدل على التجدد والتنصيص على صدور الحمد عن نفسه وانما اختير الحذف ليقع الحمد على وتيرة التسمية وليذهب السامع الى ما شاء من المذهبين اى تقدير المضارع او الماضى وتقدير

وهو خير الفاتحين

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لك اللهم على ما خلصت لى من منح عوارف الافاضل * وخلصتنى

المضارع اولى لانه يدل على الاستمرار التجددى الموجب لاستغراق الحمد فى جميع الازمنة المستقبلة اى احمدك مدة عمرى ساعة فساعة واما الماضى فيدل على الانقطاع والتقصى مع انه لا يدل على استغراق الحمد فى جميع الازمنة الماضية ايضا (قوله على ما خلصت لى من منح عوارف الافاضل) المنح بكسر الميم وفتح النون وهو الرواية ههنا جمع المنحة بكسر الميم وسكون النون وهى العطية والعوارف جمع عارفة وهى الاحسان وما يجوز ان يكون موصولة والعائد فى الصلة محذوف وحذف العائد المنصوب مغتفر اى خلصته لى فحينئذ يكون من بيانية او متعلقة بخلصت اى على خلصته لى من بين منح عوارف الافاضل او هو من منح عوارف الافاضل وان تكون مصدرية اى على تخليصك لى فحينئذ يكون من متعلقة بخلصت واضافة المنح الى العوارف بيانية اى من العطايا التى هى عوارف الافاضل اى الاحسانات اليهم او احساناتهم لكن عطف خلصتنى عليه يدل على ان المراد بها المصدرية اذ على تقدير الموصولية لا يصح عطفه عليه من حيث المعنى ويجوز ان يكون المنح بفتح الميم وسكون النون مصدر منح اى اعطى وحينئذ يكون المعنى من اعطاء عوارف الافاضل وعلى جميع التقادير لا تكرار فيه كما قال البعض وقيل فى دفع التكرار على تقدير عدم كون الاضافة بيانية وعدم كون المنح مصدر منح المراد بعوارف الافاضل المسائل المذكورة فى كتبهم او المأخوذة من افواههم وبالمنح المسائل المستنبطة منهما او من احديهما فكأن عوارفهم اعطاها (قوله وخلصتنى) عطف على خلصت اى بما

خلصتنى من محن الخ اى على تخليصك اياى من محن عواصف الفضائل شبه الاشياء المهلكة للفضائل بالعواصف التى هى الرياح الشديدة فى الاهلاك ثم عبر عن تلك الاشياء بها استعارة مصرحة تحقيقية كما ستعرفها اوشبه الفضائل فى النفس بالنباتات الخضرة فى المرغوبية فعبر عن المشبه به بلفظ المشبة استعارة بالكناية واضاف اليها العواصف استعارة تخييلية اى خلصتنى من محن الاشياء التى هى مهلكة ومزيلة للفضائل كالرياح الشديدة التى هى المهلكات لما اصابته من النباتات واما تشبيه ادراك الفضائل بالعواصف على ما قيل فغير مناسب على مالايخفى ( قوله وصلاة ) نصب بفعل محذوف وهو صليت او اصلى على قياس حمدالك لكن الفعل ههنا ليس بواجب الحذف لاسماعا ولاقياسا بل جائز الحذف والنكتة فى اختيارها على الاسمية واختيار الحذف على الذكر كهى فى حمدالك ( قوله اولى الفواضل) اولى يجوز ان يكون مفتوح الهمزة بمعنى الاحسن والاشرف وهو الظاهر والانسب بقرائنه ويجوز انيكون مضموم الهمزة تأنيث الاول اى اشرف النعم وهو الايمان والاسلام وخواص النبوة والرسالة اواولى النعم بحسب الشرف والرتبة والقدر لابحسب الزمان لان النعمة الوجود سابقة على الايمان والاسلام وخواص النبوة والرسالة بالزمان وفى خصصت وخلصت والمنح والمحن والافاضل والفضائل والفواضل والمنعوت والمبعوث من الصنعة البديعية مافيها فليعرف ❊ ٣ ❊ ودل بصيغة التفضيل فى قوله باعلى الشمائل واشرف القبائل

من محن عواصف الفضائل * وصلاة على عامة من لحقهم اولى الفواضل * لاسيما على محمد المنعوت باعلى الشمائل * والمبعوث من اكرم القبائل وعلى آله واصحابه المهتدين باوضح الدلائل ﴿اما بعد﴾ فلما لم ينفعنى التعلل بلعل وعسى عن اقتراح اخ الى فى كل صباح ومساء * ان اكتب فوائد لائقة بمطالعة الاخوان لفرائد الرسالة الاثيرية فى الميزان ٥

واوضح الدلائل على ان خصائله اعلى من خصائل سائر الانبياء وقبيلته اشرف من قبائلهم ومعجزاته اوضح من معجزاتهم (قولهم بلعل وعسى) اى كنت لاانهره باستقباله بكلام يزجره لان النهر منهى عنه بقوله تعالى واما السائل فلاتنهر قال المفسرون يريد السائل على الباب يقول لاتنهره ولا تزجره اذاسئلك فاما ان تعطيه او ترده ردا لينا بل كنت اتعلل واقول لعلى ان اكتب وعسيت ان اكتب فلما لم ينفعنى ذلك التعلل ولم يقنع ذلك السائل بهذا الرد اللين بل اقترح على الكتابة ولازمنى لاجلها فى كل صباح ومساء كما هو رسم الملازمة شرعت فيه وقيل المراد بالسائل فى الآية طالب العلم وهذا انسب بما نحن فيه ﴿فان قلت﴾ انما اعتذر بالرد اللين اذا لم يوجد المسؤل عنه وههنا قد وجد ﴿قلت﴾ قدعده عدما لاستحقاره فلما اتوا الى الالحاح اجابهم بحكم قوله صلى الله عليه وسلم اغنوهم عن مسئلتهم ولو بشق تمرة ( قوله عن اقتراح اخ لى ) اى الحاحه لان الاقتراح السؤال على سبيل التحكم والارتجال من غير فكر وروية ولايكون ذلك الالغاية رغبة والاخ يحتمل للاخ الدينى والطينى (قوله بمطالعة الاخوان ) عبر عن المستفيدين بالاخوان هضما لنفسه واظهارا لشفقته عليهم بهذا التأليف وقيل التعبير بالاخوان للتنبيه على انه لايقدر على مطالعة هذه الفوائد الا من يكون اخا ومثلا له فى العلوم فيكون وصفا للتأليف بالدقة والغموض ولكل واحد وجهة هو موليها ﴿فان قيل﴾ تمدحه بقوله شرعت فيه غدوة يوم الخ يرجح الوجه الاخير بعينه ﴿قلنا﴾ يحتمل ان يكون ذلك تحديثا بالنعمة لا تمدحا (قوله لفرائد الرسالة الاثيرية فى الميزان) شبه المسائل بالفرائد هى الدرة الكبيرة الشفافة فى النفاسة فعبر عن المشبه بلفظ المشبه به

استعارة مصرحة تحقيقية والاستعارة هى الكلمة المستعملة غير ماوضعت له لعلاقة وهى المشابهة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وهى ههنا اضافتها الى الرسالة والتحقيقية ما يكون المستعار له اى المشبه امرا متحققا حسا اوعقلا والمستعار له ههنا مسائل الرسالة وهى متحققة عقلا ( قوله شرعت فيه ) اى فى كتب الفوائد المقترحة ( قوله معاذان مغربه ) اى مغرب ذلك اليوم اى وقت غروب شمسه ( قوله اعلم ان من حق كل طالب كثرة الخ) اى مطلقا سواء كانت تلك الكثرة من غير العلوم اوعلوما مدونة اوغير مدونة والمراد ان من حق كل طالب كل كثرة ذلك والا لم يفد ان من حق كل طالب المسائل المنطقية ان يعرفها بتلك الجهة والمقصود ذلك فيوجه اما بان التنوين فى الاثبات قديكون سور الكلى كما ذهب اليه بعضهم او بان المهملة عند علماء البلاغة قد تكون فى قوة الكلية دفعا لترجيح احد المتساويين على الآخر تأمل وتدبر ( قوله حتى يأمن من فوات شئ الخ ) يعنى ان طالب كل كثرة تضبطها جهة وحدة اذا حصل الشعور بها بتلك الجهة بان يعرفها بها وقف على جميع تلك الكثرة اجمالا حتى اذا اورد عليه شئ من تلك الكثرة علم انه ٤ منها واذا اورد عليه ماليس منها علم انه ليس منها فيأمن من فوات شئ مما يعنيه وصرف الهمة الى مالايعنيه (قوله وان يعرف غايتها) اى غايتها المهمة لذلك الطالب المترتبة عليها فى الواقع اى يصدق بانها غايتها (قوله ليزداد جدا ونشاطا) اى سرورا وتلذذا بعد الشروع فيها ولا يفتر عن السعى فى تحصيلها (قوله على تقديم الشعور بتعريف العلوم الخ ) اى ليأمن الطالب من فوات الشئ مما يعنيه وصرف الهمة الى مالا يعنيه على مامر (قوله وغايتها ) اى والشعور بغايتها اى التصديق بها ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا وضلالا ( قوله وموضوعها ) اى التصديق بموضوعها ليتميز العلم المطلوب عند الطالب عن غيره تميزا ذاتيا وليزداد بصيرته فى طلبه وخلاصة الكلام من قوله اعلم الى ههنا ان من حق كل طالب كل كثرة تضبطها جهة وحدة ان يعرفها بتلك الجهة قبل الشروع فيها وان يعرف غايتها ايضا وكل من العلوم المدونة كثرة كذلك فيكون من حق كل طالبها ان يعرفها بجهة الوحدة قبل الشروع فيها وان يعرف غايتها ايضا كذلك فلهذا جرى عادة العلماء الخ لكن تقديم الشعور بالموضوع اى التصديق بموضوعيته لم يلزم مما تقدم تأمل ولو قال بعد قوله عبثا وضلالا وان يعرف موضوعها ان كانت علما مدونا ليتميز عنده تميزا ذاتيا ويزداد بصيرته فى شروعه لكان اولى والتأم اول الكلام مع آخره التياما تاما (قوله عن الاعراض الذاتية) والعرض الذاتى ما يلحق الشئ لذاته او لجزئه اولمساويه كالتعجب والحركة بالارادة والضحك للانسان ( قوله من حيث

شرعت فيه غدوة يوم من اقصر الايام وختمت مع اذان مغربه بعون الله الملك العلام * انه ولى كل توفيق وانعام * اعلم ان من حق كل طالب كثرة تضبطها جهة وحدة ان يعرفها بتلك الجهة ويحصل الشعور بها قبل الشروع فيها حتى يأمن عن فوات شئ مما يعنيه وصرف الهمة الى مالايعنيه وان يعرف غايتها ليزداد جدا ونشاطا ولايكون سعيه عبثا وضلالا ولان كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية باعتبارها تعد مسائله علما واحدا وهى كونها باحثة عن الاعراض الذاتية لشئ واحد وحدة حقيقة اواعتبارية وجهة وحدة عرضية تتبع الجهة الاولى ككونها آلة واستتباعها غاية جرى عادة العلماء على تقديم الشعور بتعريف العلوم باحدى الجهتين وغايتها وموضوعها على الشروع فى مسائلها فنقول باعتبار الجهة الاولى المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث

نفعها فى الايصال) الظرف اما متعلق بيبحث اى يبحث عنها بسبب نفعها الخ او بالاعراض باعتبار المعنى اى اللواحق من حيث نفعها فى الايصال الخ والضمير راجع الى التصورات والتصديقات لا الى الاعراض الذاتية اذ الحيثية قيد الموضوع لا الاعراض فلا يرد عليه ما قيل ان هذه الاعراض اوصاف للتصورات والتصديقات ولا دخل لها فى الايصال لان الموصل وجزءه هو نفس التصورات والتصديقات والمقصود من هذا القيد ان المنطق لا يبحث فيه عن جميع احوال التصورات والتصديقات بل عن احوالها اللاحقة لها باعتبار نفعها فى الايصال الى المجهولات وتلك الاحوال هى الايصال كما فى الحدود والرسوم والاقيسة وما يتوقف عليه الايصال ككون التصورات كلية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة فان الموصل الى التصورات يتوقف على هذه الاحوال بالواسطة وككون التصديقات قضية وعكس قضية ونقيض قضية وحملية وشرطية الى غير ذلك فموضوع المنطق مقيد بحيثية الايصال لا بنفس الايصال بل الايصال وما يتوقف عليه الايصال اعراض ذاتية له فيبحث عنهما فى هذا العلم ﴿فان قيل﴾ ليس فى المنطق مسئلة محمولها الايصال او ما يتوقف عليه الايصال ﴿قيل﴾ اذا حكم على المعلوم التصورى بانه حد او رسم كان معناه انه موصل الى المجهول التصورى بلا واسطة وقس على هذا (قوله التى لا يحاذى بها امر فى الخارج) اى لا يوصف بها شئ حال وجوده فى الخارج بل هى من العوارض الذهنية كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية (قوله من حيث تنطبق) اى تشتمل تلك ﴿٥﴾ المعقولات الثانية على المعقولات الاولى اشتمال الكلى على جزئياته اى تجرى على المعقولات الثانية احكام كلية بحيث تنتهى تلك الاحكام وتتأدى الى المعقولات الاولى التى هى طبائع تلك المعقولات الثانية حتى اذا اريد ان يعلم حال كل من تلك الطبائع يرجع فى ذلك الى احكام تلك المعقولات الثانية فيعرف منها مثلا اذا اردنا ان يعلم ان الحيوان الناطق يوصل الى الكنه نرجع الى ان الحد التام يوصل الكنه واذا اردنا ان نعلم الحيوان يتوقف عليه الايصال نرجع الى ان الجنس يتوقف عليه الايصال وعلى هذا القياس * اعلم ان المعقولات الاولى هى طبائع المفهومات المتصورة من حيث هى هى وما يعرض للمعقولات الاولى فى الذهن ولا يوجد فى الخارج امر يطابقه كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية ونظائرها كمفهوم الكلى والجزئى والذاتى والعرضى وغيرها يسمى معقولات ثانية لوقوعها فى الدرجة الثانية من التعقل اذ لا يمكن تعقل الكلية الا بعد تعقل امر تعرض له الكلية فى الذهن وليس فى الخارج امر يطابق الكلية كما ان للسواد المعقول ما يطابقه فى الخارج وبالجملة المعتبر فى المعقولات الثانية امران احدهما ان لا تكون معقولة فى الدرجة الاولى بل يجب ان تعقل عارضة لمعقول آخر فى الذهن وثانيهما ان لا يكون فى الخارج ما يطابقها فكل ما يعقل فى الدرجة الاولى فهو معقول اول موجودا كان او معدوما مركبا كان او بسيطا وكذا ما لا يعقل الا عارضا لغيره اذا كان فى الخارج ما يطابقه كالاضافات اذا قيل بتحققها فى الخارج كذا فى حواشى شرح التجريد واذا عرفت هذا فنقول قوله التى لا يحاذى بها امر فى الخارج قيد للمعقولات الثانية مرادا بها معناها اللغوى اى الامور المتعقلة فى ا

> نفعها فى الايصال الى المجهولات او عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية التى لا يحاذى بها امر فى الخارج من حيث تنطبق على المعقولات الاولى التى يحاذى بها امر فى الخارج وباعتبار الجهة الثانية المنطق قانون يعرف به صحيح الفكر وفاسده فاندرج فى الاولى معرفة الموضوع على المذهبين وفى الثانية معرفة الغاية ثم نقول لما كان الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر وفساده والفكر اما التحصيل

مستدركا مستغنى عنه فيكون المجموع من القيد والمقيد هو المعنى الاصطلاحى للمعقولات الثانية ولايجوز ان يحمل المعقولات الثانية على المعنى الاصطلاحى ويحمل جملة الصلة والموصول صفة كاشفة عن حقيقتها كما توهم بعضهم لانه ينتقض بالمعدوم المتعقل فى الدرجة الاولى اذ يصدق عليه انه لا يحاذى به امر فى الخارج مع انه معقول اول كما مر وكذا الكلام فى قوله المعقولات الاولى التى يحاذى بها امر فى الخارج لكن بقى فيه ان الشيئية والوجود والوجوب والامكان معقولات ثوان على ما تقرر فى موضعه وليست من موضوع المنطق وان اعتبر انطباقها على المعقولات الاولى فلابد من ان يعتبر فى التعريف الثانى للمنطق ايضا قيد حيثية النفع فى الايصال بان يقال المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية المنطبقة على المعقولات الاولى من حيث نفعها فى الايصال الى المجهولات كما فعله فى شرح المطالع اللهم الا ان يقال بالاكتفاء بما فى التعريف الاول (قوله كان للمنطق طرفان الخ) لما انه قد تقرر عندهم ان الفكر المحصل للمجهولات التصورية تصورات والفكر المحصل للمجهولات التصديقية تصديقات (قوله ومقاصدها القول الشارح) اى مباحث القول الشارح وكذا الحال فى قوله ومقاصدها القياس ولو قال بدلهما الاقوال الشارحة والاقيسة او مبادى التصورات الكلى ومبادى التصديقات القضية لكان الكلام على وتيرة واحدة لكن تفنن فاورد المبادئين على فن واحد واورد المقاصدين على فن آخر (قوله ثم القياس) اى بحسب المادة فالقسم الرابع هو القياس بحسب الصورة (قوله جزأ منها) اى من اقسام المنطق اى عدوها قسما آخر من اقسامه (قوله ان يلمح الخ) اشارة الى انه انما اورد فى كل باب شيأ يسيرا على سبيل الاجمال (قوله رتب الابواب) اى اراد ترتيبها تعبيرا عن ارادة الفعل بلفظه مجازا مرسلا كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة حتى يتجه قوله فصار تقديم مباحث ايساغوجى واجبا عليه تأمل (قوله على وفق ما اشرنا اليه) فيه ان الخطابة فيما اشار اليه وقعت سابقة على الجدل وفى ترتيب المصنف على عكسه فلا يكون على وفق ما اشار اليه (قوله فقال) اى فقدمه فقال الخ (قوله ولما كان المنقسم الخ) اى انما اورد مباحث الالفاظ فى صدر باب ايساغوجى مع انها ليست منه لان اللفظ مقسم مقسم مقسمى الكليات الخمس التى هى ايساغوجى ومعرفة الاقسام موقوفة على معرفة المقسم (قوله ولما

---

المجهولات التصورية والتصديقية كان للمنطق طرفان تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد فكان اقسامه اربعة فمبادى التصورات الكليات الخمس ومقاصدها القول الشارح ومبادى التصديقات القضايا واحكامها ومقاصدها القياس * ثم القياس اقسامه خمسة يسموها الصناعات الخمس ووجه الضبط انه ان تركب من اليقينيات يسمى برهانا ومن الظنيات خطابة ومن المسلمات جدلا ومن المخيلات شعرا ومن الشبيهة باليقينيات او الظنيات مغالطة فالمغالطة اما سفسطة او مشاغبة فالصناعات الخمس مع الاقسام الاربعة ابواب المنطق وبعض المتأخرين عد مباحث الالفاظ جزأ منها فصارت عشرة ولما اراد المصنف ان يلمح الى كل من هذه الابواب تسهيلا على من يريد الشروع فى العلوم من الطلاب رتب الابواب على وفق ما اشرنا اليه فصار تقديم مباحث ايساغوجى واجبا عليه فقال بعد ذكر الخطبة (ايساغوجى) اى هذا باب ايساغوجى اى الكليات الخمس ولما كان المنقسم اليها هو الذاتى والعرضى اللذين هما قسمان من الكلى القسم من المفرد القسم من اللفظ وجب التعرض فيه لمباحث اللفظ وتقديمه على غيرها ولما

كان فهم المعنى الخ ) يعنى ان البحث عن اللفظ ههنا لفهم المعنى منه ولما كان فهم المعنى منه باعتبار الخ والاولى ان يقال لما كان البحث عن اللفظ من حيث دلالته على المعنى وجب الخ على ان اللفظ الصحيح ان يقال بسبب دلالته بدل باعتبار يعرف بالتأمل ( قوله ومنه يعلم ) اى من ايراد المصنف مباحث اللفظ فى باب ايساغوجى مع انها ليست منه فى شئ غير انها موقوف عليها يعلم ان المصنف لم يعد الخ (قوله فنقول) اى اذا كان ذكر تعريف الدلالة وتقسيمها مقدمة لمباحث الالفاظ فنقول الخ (قوله اومن الظن به الخ ) واما لزوم العلم من الظن فلا يكاد يوجد ( قوله ان لم يتخلل الظن ) بان لايكون مفيدا للظن سواء كان مظنونا اومعلوما (قوله والا) اى وان لم يكن كذلك بل يتخلل الظن فيسمى دليلا اقناعيا وامارة فالدليل البرهانى والبرهان ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر والدليل الاقناعى والامارة ما يلزم من العلم او الظن بشئ آخر وفيه



ان تعريف البرهان حينئذ يصدق على ما يفيد العلم التصورى وعلى ما يتركب من المقدمات التقليدية وعلى الالفاظ بالنسبة الى المعانى ان اريد بالعلم فى تعريف الدلالة مطلق الادراك مع ان البرهان قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين ويبطل تعريف الدلالة بدلالة الدليل المركب من التقليديات وما يفيد بالعلم التصورى والالفاظ بالنسبة الى المعانى جما ان اريد بالعلم الادراك اليقينى فالصواب ان يقال والشئ الاول يسمى دالا ودليلا والشئ الثانى مدلولا والدليل ان كان مفيدا لليقين يسمى دليلا برهانيا وبرهانا وان كان مفيدا للظن تسمى دليلا اقناعيا وامارة (قوله ان توسط الوضع فيها) اى ان كان واسطة فى تلك الدلالة (قوله والا فعقلية الخ) فقد بنى هذا الكلام على ما قيل من ان الطبيعية مختصة باللفظية لكن الحق انها ايضا اقسام ثلاثة لان دلالة السعال الذى ليس بلفظ وكذا دلالة حمرة الخجل وصفرة الوجل على مدلولاتها طبيعية فالاقسام ستة لا خمسة (قوله كدلالة اح على السعال) فان طبيعة اللافظ تقتضى التلفظ به عند عروض ذلك المعنى له وبهذا الاقتضاء صار دالا عليه فيكون الدلالة الى الطبيعة منسوبة كما ان صدور اللفظ منسوب اليها والمنسوب الى الطبيعة طبيعية (قوله والمقصود بالنظر للمنطقى الخ) وذلك انها الطريق المعتاد فى تفهيم المعانى وتفهمها من المعلم او فى نفسه ولان الدلالة الطبيعية والعقلية غير منضبطة لاختلافها باختلاف الطبائع والافهام ومع ذلك لا تشتمل الا لمعان قليلة بخلاف الدلالة اللفظية الوضعية فانها منضبطة شاملة لمعان كثيرة (قوله للعلم بالوضع) فيه سؤال جواب مشهوران تقدير السؤال ان العلم بالوضع لكون الوضع نسبة بين اللفظ الموضوع له متوقف على فهم المعنى

---

كان فهم المعنى من اللفظ باعتبار دلالته عليه وجب التعرض والتصدى اولا لذكر تعريف الدلالة وتقسيمها ومنه يعلم ان المصنف لم يعد مباحث الالفاظ بابا من الفن بل ذكرها فى باب ايساغوجى مقدمة لمباحثه فنقول الدلالة هى كون الشئ بحالة يلزم من العلم به العلم او الظن بشئ آخر اومن الظن به الظن بشئ آخر فالشئ الاول يسمى دليلا برهانيا وبرهانا ان لم يتخلل الظن والا فدليلا اقناعيا وامارة والشئ الثانى يسمى مدلولا وتقسيمها ان الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية فوضعية ان توسط الوضع فيها كالخطوط والعقود والاشارات والنصب والا فعقلية كدلالة العالم على الصانع واللفظية ان كانت بتوسط الوضع فوضعية والا فان كانت بسبب اقتضاء طبيعة اللافظ التلفظ به عند عروض المعنى له كدلالة اح على السعال فطبيعية والا فعقلية كدلالة اللفظ المسموع على اللافظ والمقصود بالنظر للمنطقى الدلالة اللفظية الوضعية على ما لا يخفى وهى كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى للعلم بالوضع وهى المنقسمة الى المطابقة والتضمن والالتزام كما قال (اللفظ الدال

فلو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع ايضا يلزم الدور وهو محال وتقرير الجواب ان العلم بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى مطلقا وسابقا لا من اللفظ وحين الاطلاق والمتوقف على العلم بالوضع انما هو فهم المعنى من اللفظ وحين الاطلاق لا مطلقا ولا سابقا فالموقوف غير الموقوف عليه فلا يلزم الدور وتحقيقه ان العلم بالوضع انما يتوقف على حصول المعنى فى الذهن ابتداء والمتوقف على العلم بالوضع انما هو خطور المعنى فى القلب من اللفظ فالموقوف عليه للعلم بالوضع هو الفهم بمعنى الحصول والموقوف هو الفهم بمعنى الخطور فيه فليس المحذور المذكور (قوله لموافقته اياه) تعليل للتسمية بالمطابقة المفهومة من قوله يدل على تمام ماوضع له بالمطابقة لان معناه يدل عليه بالدلالة المطابقة وكذا الحال فى قوله لدلالته على مافى ضمن الموضوع له وقوله لانه لايدل على كل امر خارج الخ ويمكن ان يكون مراد المصنف رحمه الله تعالى انه يدل على تمام ماوضع له بسبب المطابقة اى مطابقة اللفظ لما وضع له وعلى جزئه بسبب تضمنه الجزء على مايلازمه فى الذهن بسبب الالتزام اى لزومه لما وضع له فى الذهن تأمل (قوله ومنه يعلم) اى من ان البسائط لا يتصور فيها التضمن يعلم الخ (قوله بخلاف العكس) يعنى ان الدلالتين ليستا بمتعاكستين فى حكم الاستلزام بل الاستلزام من احديهما وهى التضمن دون الاخرى اى ليس كلما تحققت المطابقة تحقق التضمن لكن كلما تحقق



التضمن تحقق المطابقة وكذلك المعنى فى قوله الالتزام لايستلزم التضمن ويستلزم المطابقة وليس المراد بالعكس ههنا ما هو المتعارف عند اهل الميزان وهو ظاهر فلا يرد ما قيل ان قولنا المطابقة لاتستلزم التضمن سالبة كلية وهى تنعكس كنفسها فتنعكس الى قولنا التضمن لايستلزم المطابقة على ان قولنا المطابقة لاتستلزم التضمن على تقدير كون اللام للاستغراق يكون رفعا للايجاب الكلى وعلى تقدير عدم الاستغراق يكون سالبة مهملة وهى فى قوة الجزئية فيكون سالبة جزئية على كلا التقديرين اى ليس كل مطابقة او ليس بعضها يستلزم التضمن والسالبة الجزئية لاعكس لها لزوما مع ان عكس قولنا المطابقة لاتستلزم التضمن ليس قولنا التضمن لاتستلزم المطابقة لان العكس جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا وهو ليس كذلك (قوله وكذا الالتزام لايستلزم التضمن) اما استلزام التضمن الالتزام فليس بمحقق ايضا على رأى الجمهور ومتحقق على رأى الامام يعرف بالتأمل (قوله فالامام قال به) اى حكم باستلزام المطابقة الالتزام بناء على زعم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها (قوله وليس بمحقق) لان استلزام تصور كل ماهية تصور انها ليست غيرها ممنوع بل عدم الاستلزام مجزوم لانا نتصور كثيرا ما من الماهيات ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا عن نفى الغيرية عنها (قوله لانه لايدل على كل امر خارج) مستدرك لاحاجة الى ذكره ههنا لانه يكفى ان يقال لدلالته على اللازم ذهنا بل الاولى ان يقال لان المعتبر فيه اقوى مراتب اللزوم الذهنى وهو البين بالمعنى الاخص حتى يفيد جهة اختيار الالتزام على اللزوم ايضا (قوله والا لكان كل شئ دالا على كل شئ) وهو خلاف

---

بالوضع) لا غير اللفظ من الدال ولا اللفظ الدال بالطبع او بالعقل (يدل على تمام ماوضع له بالمطابقة) لموافقته اياه (وعلى جزئه) اى على جزء ماوضع له (بالتضمن) لدلالته على مافى ضمن الموضوع له (ان كان له) اى لما وضع له (جزء) كما سيجئ مثاله اما اذا لم يكن له جزء كما فى البسائط مثل الواجب تعالى وتقدس والنقطة فلا يتصور التضمن فيها ومنه يعلم ان المطابقة لاتستلزم التضمن بخلاف العكس وكذا الالتزام لايستلزم التضمن لان الملزوم ربما كان من البسائط ويستلزم المطابقة واما استلزامها الالتزام فالامام قال به وليس بمحقق (وعلى مايلازمه) اى الموضوع له (فى الذهن) اى لزوما ذهنيا (بالالتزام) لانه لايدل على كل امر خارج والا لكان كل شئ دالا على

كل شئ ولاعلى بعض غير مضبوط لعدم الفهم بل يدل على الامر الخارج اللازم له فالدلالات الثلاث (كالانسان فانه يدل على) تمام (الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما) اى الحيوان فقط او على الناطق فقط (بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام) وفى هذا المقام اسئلة ثلاثة الاول ان حدود الدلالات الثلاث ينتقض كل منها بالاخريين فى مثل ماذا فرضنا ان الشمس موضوعة للجرم والضوء والمجموع فان الدلالة على الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا والتزاما فلابد من قيد بتوسط الوضع فى كل منها كما فعلوا احترازا عن الانتقاض وجوابه من وجهين احدهما ان الامور التى تختلف باختلاف الاعتبارات يراد فى تعريفاتها قيد الحيثيات سواء ذكرت اولم تذكر فكما اكتفوا بارادتها من غير ذكر فى تعريفات الكليات حيث يمكن ان يكون شئ واحد جنسا ونوعا وفصلا وخاصة وعرضا عاما كالملون فانه جنس للاسود ونوع للمكيف وفصل للكثيف وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان اكتفى المصنف ههنا ايضا وثانيهما ان ترتب الحكم على المشتق يدل على علية المأخذ

الواقع (قوله غير مضبوط) اى بضابط يوجب الفهم وهو اللزوم الذهنى البين بالمعنى الاخص (قوله بل يدل على الامر الخارج اللازم له) اى ذهنا فتكون هذه الدلالة بسبب اللزوم فسميت التزاما (قوله وعلى احدهما) الظاهر ان يقال وعلى كل واحد منهما تأمل (قوله ينتقض كل منها بالاخريين) اى ينتقض منع كل واحد من حدود الدلالات الثلاث بنفس الدلالتين الاخريين (قوله فى مثل ماذا فرضنا الخ) فيه ان مادة الانتقاض فى التعريفات لابد ان تكون متحققة ولايكفى الفرض فيها (قوله يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا والتزاما) وايا ما كانت يصدق عليها حد الاخريين فلا يكون شئ من الحدود مانعا (قوله فلابد من قيد بتوسط الوضع فى كل منها) اى من قيد بتوسط الوضع لماوضع له فى كل من الحدود الثلاثة بان يقال اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ماوضع له بتوسط الوضع لماوضع له مطابقة وعلى جزء ماوضع له بتوسط الوضع لماوضع له تضمنا وعلى مايلازم ماوضع له فى الذهن بتوسط الذهن لماوضع له التزاما (قوله احترازا عن الانتقاض) يجوز ان يكون مفعولا له للقيد ويجوز ان يكون مفعولا له لفعلوا وفيه نظر على تقدير التقييد بذلك القيد ايضا لايندفع الانتقاض ههنا اذ يصدق على دلالة الشمس على الضوء تضمنا والتزاما انها دلالة اللفظ على تمام ماوضع له بتوسط الوضع لتمام ماوضع له فينتقض حد المطابقة بالتضمن والالتزام وكذلك يصدق على الدلالة على الضوء مطابقة والتزاما انها دلالة اللفظ على جزء ماوضع له بتوسط الوضع لتمام ماوضع له فينتقض حد التضمن بالمطابقة والالتزام وكذلك يصدق على الدلالة على الضوء مطابقة وتضمنا انها دلالة اللفظ على لازم ماوضع له بتوسط الوضع لتمام ماوضع له فينتقض حد الالتزام بالمطابقة والتضمن ﴿فان قيل﴾ يمكن ان يقدر القيد هكذا اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ماوضع له بتوسط الوضع له بالمطابقة وعلى جزئه بتوسط الوضع للكل بالتضمن وعلى مايلازمه فى الذهن بتوسط الوضع للملزوم بالالتزام ﴿قلنا﴾ هذا التقدير مع انه غير متبادر من السوق لايندفع به انتقاض حد المطابقة بالاخريين (قوله اكتفى المصنف ههنا) اى فى حدود الدلالات الثلاث بارادة قيد الحيثية من غير ذكرها بان اراد اللفظ الدال بالوضع على تمام ماوضع له من حيث انه دال على تمام ماوضع له يدل بالمطابقة وعلى جزئه من حيث انه دال على جزئه يدل بالتضمن وعلى مايلازمه فى الذهن من حيث انه دال على مايلازمه فى الذهن يدل بالالتزام وحينئذ لاانتقاض فيه على

ان ذكر قيد بتوسط الوضع لايدفع الانتقاض كما مر (قوله ان ترتب الحكم على المشتق يدل علية المأخذ) اى المشتق منه كما فى قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما فان ترتب القطع على السارق والسارقة المشتقين من السرقة يدل على عليتها للقطع والمراد بالحكم ههنا يدل بالمطابقة ويدل بالتضمن ويدل بالالتزام وبالمشتق الدال بالوضع لتمام ماوضع له عليه والدال بالوضع له على جزئه والدال بالوضع له على مايلازمه فى الذهن فيكون محصل كلام المصنف ان الدال بالوضع لتمام ماوضع له على تمام ماوضع له يدل عليه بالمطابقة والدال بالوضع لتمام ماوضع له على جزئه يدل على جزئه بالتضمن والدال بالوضع لتمام ماوضع على مايلازمه فى الذهن يدل على مايلازمه فى الذهن بالالتزام فترتب الحكم بان يدل بالمطابقة وبانه يدل بالتضمن وبانه يدل بالالتزام على الدال بالوضع لتمام ماوضع له عليه وعلى جزئه وعلى مايلازمه فى الذهن يدل على ان الاحكام المذكورة انما هى بسبب الدلالة بالوضع لتمام ماوضع له عليه وعلى جزئه وعلى مايلازمه فى الذهن ولاخفاء فى حصول اعتبار قيد الحيثية فى الحدود بتلك الدلالة فيكون معنى التعريفات ان الدال بالوضع لتمام ماوضع له يدل عليه بالمطابقة من حيث انه دال بالوضع لتمام ماوضع له عليه والدال بالوضع للتمام على جزئه يدل على جزئه بالتضمن من ١٠ حيث انه دال بالوضع للتمام على الجزء والدال بالوضع للتمام على مايلازمه يدل على اللازم بالالتزام من حيث انه دال بالوضع للتمام على اللازم هذا هو التقدير الموافق لهذا المقام ولايخفى مافى تقدير الشارح من المساهلة والمسامحة يعرف بالتأمل الصادق (قوله بالوضع لتمامه اولجزئه اولمزومه) فيه ان الظاهر ان مرجع الضمائر الى المعنى المدلول اى بالوضع لتمام المعنى المدلول اولجزئه اولمزومه فيلزم ان يكون المعنى التضمنى الكل لا الجزء مع ان الامر بالعكس فالصواب ان يقال اولما هو جزء له اى بالوضع لشئ المدلول جزء له وان كان المرجع ماوضع له يلزم ان يكون ماوضع له فى الالتزام اللازم والظاهر ان قوله اولجزئه من قبيل سهو القلم والمراد ماذكرنا (قوله لاحاجة اليه) اى بل يكفى مطلق اللزوم ذهنيا كان اوخارجيا (قوله فان اللزوم الذهنى الخ) مستدرك اذلادخل له فى السندية لمنع المذكور وانما السند قوله اللزوم الخارجى كونه بحيث الخ (قوله ولايلزم من ذلك انتقال الذهن منه اليه) اى لايلزم من استلزام تحقق المسمى فى الخارج تحقق اللازم فيه انتقال الذهن من المسمى الى اللازم وقوله والا لم يكن اللزوم لزوما قلنا ان اريد به اللزوم الذهنى فالملازمة مسلمة ولكن غير مفيدة وان اريد به مطلق اللزوم اواللزوم الخارجى فالملازمة ممنوعة (قوله كيف ولوكان اللزوم الخارجى شرطا الخ) فيه ان السؤال بكفاية مطلق اللزوم فى الشرطية لا بشرطية اللزوم الخارجى فلا يكون هذا فى المقابلة (قوله لان عدم البصر الخ) اى العدم المضاف الى البصر

فترتب كل من الدلالات الثلاث على الدال بالوضع يدل على ان تسمية الدلالة مطابقة وتضمنا والتزاما انما هى بسبب كون تلك الدلالة دلالة بالوضع لتمامه اولجزئه اولمزومه والثانى ان تقييد دلالة الالتزام باللزوم الذهنى لاحاجة اليه لان الغرض من اشتراط اللزوم تصحيح الانتقال وضبط الدلالة وهما حاصلان باى لزوم كان والا لم يكن اللزوم لزوما وجوابه انا لانسلم حصولهما باللزوم الخارجى فان اللزوم الذهنى كونه بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره فيتحقق الانتقال واللزوم الخارجى كونه بحيث يلزم من تحقق المسمى فى الخارج تحققه فى الخارج ولايلزم من ذلك انتقال الذهن منه اليه كيف ولوكان اللزوم الخارجى شرطا لما تحقق الالتزام بدونه وليس كذلك فان العمى يدل على البصر التزاما لانه عدم البصر عما من شانه

والمضاف اليه خارج عن المضاف وان كانت الاضافة داخلة فيه ( قوله يكون البصر لازماله فى الذهن ) اى ينتقل الذهن منه الى البصر فيتحقق الالتزام مع المعاندة فى الخارج ( قوله فالاولى التمثيل بزوجية الاثنين الخ ) انما قال فالاولى دون فالصواب لان الفرض كاف فى التمثيل فيصح التمثيل الاول ايضا بهذ الوجه لكن هذا اولى الاان فيه مافيه يعرف بالتأمل بل الاولى التمثيل بدلالة العمى على البصر على مالايخفى ( قوله بالمعنى الاعم الخ ) يعنى ان اللزوم البين يطلق على معنيين احدهما كون اللازم بحيث يلزم من تصور الملزوم تصوره والثانى كون اللازم بحيث يكفى تصوره مع تصور ملزومه فى جزم العقل باللزوم بينهما وهذا المعنى اعم من الاول ١١ لانه علم من كونه بينا ان التصورين كافيان فى الجزم باللزوم

ان يكون بصيرا وعدم البصر يكون البصر لازما له فى الذهن مع المعاندة بينهما فى الخارجى والثالث ان قابل العلم وصنعة الكتابة لايصح مثالا للمدلول الالتزامى لانه لايلزم من تصور الانسان تصورهما فالاولى التمثيل بزوجية الاثنين وجوابه ان اللزوم الذهنى بين الانسان والقابلية المذكورة اللزوم البين بالمعنى الاعم والتعريف المذكور للزوم البين بالمعنى الاخص واشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم لعدم تحقق الاخص بدون الاعم فيكون المعنى الاعم ايضا شرطا فالتمثيل لم لا الاخص وبهذا القدر يصح التمثيل فاما كفاية المعنى الاعم لكون الالتزام مقبولا وعدم كفايته فبحث آخر فيه خلاف بين الامام والجمهور كما عرفت فى المطولات (ثم اللفظ امامفرد) وبسيط واما مؤلف ومركب لانه اما ان لايراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى اويراد والاول المفرد (وهو الذى لايراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه ) اعم من ان يكون له جزء كهمزة الاستفهام اوكان له جزء لالمعناه كالنقطة اوكان لمعناه ايضا جزء ولايدل على جزء المعنى (كالانسان) فان الالف منه مثلا لايدل على الحيوان اويدل على جزء المعنى ايضا لكن لايدل على جزء معناه كعبدالله علما اذليس شئ من العبودية والالوهية جزء الشخص المعلم اويدل على جزء معناه ايضا لكن لايكون دلالته مرادة كالحيوان الناطق علما اذليس شئ من معنى الحيوان والناطق الجزئين للانسان الجزء للشخص المعلم مرادا عند العلم اذالعلم شئ لايراد به الاالذات

بينهما فى المعنى الاول ايضا مع اعتبار استلزام تصور الملزوم تصور اللازم فيه وهذا ليس بمعتبر فى المعنى الثانى بل المعتبر فيه مجرد كون التصورين كافيين فى جزم العقل باللزوم بينهما فيكون المعنى الثانى اعم من الاول تأمل (قوله واشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم) فيه ان ايجاب اشتراط الاخص اشتراط الاعم يستلزم اشتراطهما معا فالدلالة انما تحقق اذا تحققا معا وفى هذا المثال لم يتحقق الاخص فلايتحقق الدلالة فكيف يصح التمثيل بهذا القدر فالصواب فى الجواب بكفاية الفرض فى التمثيل او بجعل التمثيل على مذهب الامام (قوله كهمزة الاستفهام) اى ماصدق عليه همزة الاستفهام ( قوله كالنقطة ) فان قلت ان كان المراد بها معناها الكلى اعنى نهاية الخط فهى كالانسان وان كان المراد بها ماصدق عليه ذلك المعنى الكلى فهو ليس بمعناها قلت هذا انما يرد اذا كان قوله كالنقطة تمثيلا للفظ الذى لاجزء لمعناه وليس كذلك بل هو تمثيل للمعنى الذى لاجزء له وحينئذ لايرد ذلك لانا نختار ان المراد بها ماصدق عليه ذلك المعنى الكلى اعنى اذا وضع لفظ له جزء ماصدق عليه ذلك المعنى الكلى يكون لذلك اللفظ جزء لالمعناه ( قوله اذليس شئ من معنى الحيوان والناطق الخ ) واذا لم يكن مرادا لم تكن الدلالة عليه مرادة ايضا

المعين مع قطع النظر عن حقيقة الذات ألا يرى ان المعلم لو كان غير الحيوان الناطق لم يتغير حال العلمية فالمفرد خمسة اقسام ( واما مؤلف وهو الذى لايكون كذلك ) اى الذى يكون القيود الخمسة متحققة فيه (كرامى الحجارة) فان الرامى يراد به الدلالة على ذات من صدر عنه الرمى وبالحجارة على الاجسام المعينة ﴿فان قلت﴾ مفهوم المركب وجودى فيجب تقديم تعريفه على مفهوم المفرد فلم عكسه ﴿قلت﴾ لان القصد بتصدير اللفظ التقسيم والتعريف ضمنى والتقسيم باعتبار الذات لا المفهوم وذات المفرد سابق على ذات المركب * واعلم ان المفرد والمركب واقسامهما الآتية اقسام للمفهوم اولا وبالذات وللفظ ثانيا وبالعرض تسمية للدال باسم المدلول غير ان المصنف اعتبر التقسيم المجازى تقريبا الى فهم المبتدئين ( و ) اللفظ (المفرد اما كلى وهو الذى لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة كالانسان ) اى لا يمنع مفهومه من حيث انه متصور فى الذهن شركة بين كثيرين فيه وان منع من حيث البرهان الدال على وحدته كالواجب تعالى او من حيث النظر الى وجوده الخارجى وهذا المنع بوجهين اما بان لايكون له وجود خارجى حتى يقال بجواز الشركة فيه كاللاشئ وشريك البارى واما بان يكون له وجود خارجى غير مشترك كالشمس ففى قوله نفس تصور مفهومه احتراز عن ان يخرج امثال ماذكرنا من الكليات عن تعريف الكلى فلا يكون جامعا ويدخل فى تعريف الجزئى فلا يكون مانعا

(قوله واما مؤلف ) لو قال ههنا والثانى المؤلف ثم شرع فى تقرير قول المصنف واما مؤلف لكان انسب (قوله اى الذى يكون القيود الخمسة متحققة فيه) اى يكون له جزء ملفوظ او مقدر ويكون لمعناه ايضا جزء ويكون جزؤه دالا على جزء المعنى ويكون ذلك المعنى معناه المقصود منه وتكون تلك الدلالة مقصودة ايضا والمراد بالقصد القصد الجارى على قانون الوضع فلا يرد زيد على منع تعريف المركب وجمع تعريف المفرد اذا اريد بجزء منه دلالة على شئ من اجزاء مدلوله وبالجزء الجزء المرتب فى السمع فلا يرد على تعريف المركب الفعل الدال بمادته على الحدث وبصيغته على الزمان (قوله على مفهوم المفرد) لانه عدمى والاعدام انما تعرف بملكاتها (قوله اقسام للمفهوم اولا وبالذات) ﴿فان قلت﴾ ان المفرد والمركب والكلى والجزئى بالمعانى المذكورة ههنا اوصاف للفظ ولا يصدق ١٢ على المفهوم اصلا فكيف يكون اقسام للمفهوم اولا وبالذات وللفظ ثانيا وبالعرض بل الامر بالعكس ﴿قلت﴾ المقصود ان المعانى الحقيقية لها ماهو وصف للمفهومات وانما تطلق على ماهو وصف للالفاظ مجازا يدل عليه قوله تسمية للدال باسم المدلول لكن كون المفرد والمركب كذلك محل بحث بل الامر بالعكس فيهما على ماقرر فى المطولات ( قوله من حيث انه متصور ) اى بمجرد انه متصور على ما يفيده قيد النفس وقيد فى الذهن مما لا حاجة اليه لان التصور حصول صورة الشئ فى الذهن تأمل (قوله شركة بين كثيرين فيه ) اى اشتراكه بين كثيرين والمراد بعدم منع الاشتراك امكان فرض صدقه على كثيرين لا اشتراكه فى الواقع ولا فرضه بالفعل حتى تدخل الكليات الفرضية كشريك البارى واللاشئ واللاممكن فى تعريف الكلى ويخرج عن تعريف الجزئى ولا ينتقضان جمعا ومنعا * اعلم ان لفظة كثيرين من مسامحات المشائخ وليس بصحيح من حيث قاعدة العربية اذ على اعتبار العربية يجب ان لا يكون الكثيرون اقل من ستة وان يكونوا من ذوى العقول وان تكون الجنسية والنوعية والفصلية باعتبار الصدق على كل اثنين من افراده اذ لا توجد صفة الكثرة فى اقل من اثنين كما لا يخفى

(قوله اذ في الاكتفاء بالنفس او التصور لا تحصل هذه الفائدة) واما في الاكتفاء بالنفس فلا يحصل الاحتراز عن مثل الواجب تعالى والشمس والكليات الفرضية لان نفس مفهوماتها باعتبار الوجود الخارجي مانع ولو كان المراد نفس المفهوم من غير اعتبار شئ اصلا فلا يكون مانعا ولا لامانعا واما في الاكتفاء بالتصور فلا يحصل فائدة الاحتراز عن مثل الواجب ايضا لان تصوره مع ضميمة البرهان التوحيدي مانع ايضا (قوله على ما لا يخفى للمنصف) لا خفاء في ان عدم الخفاء لا دخل فيه للانصاف فلا بد ان يقال لا يخفى على الفطن او ما يؤدي مؤداه (قوله فلا نسلم الخلف في النتيجة) ﴿فان قيل﴾ مفهوم لفظ الجزئي ما يمنع عن وقوع الشركة ولو كان كليا يلزم ان يكون ﴿١٣﴾ ما يمنع مما لا يمنع فيلزم صدق الشئ على نقيضه وهو محال ﴿قلت﴾ لا نسلم استحالته وانما المحال صدق الشئ على ما يصدق عليه نقيضه واما صدق الشئ على نفس نقيضه فواقع في غير موضع ﴿فان قلت﴾ يلزم من هذا ان يكون المانع ليس بمانع وهو سلب الشئ عن نفسه وهو محال ﴿قلت﴾ المحال سلب الشئ عن نفسه بمعنى ان هذا ليس نفسه واما بمعنى ان هذا ليس بصادق على نفسه وثابت له فليس بمحال بل هو كذلك لان ثبوت الشئ للشئ يستلزم المغايرة بينهما واللازم الثاني لا الاول ﴿فان قلت﴾ الكلي ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة بين كثيرين فيه كالنوع والجنس والفصل فيلزم ثبوت الشئ لنفسه وصدقه عليه وهو محال ﴿قلت﴾ مفهوم الكلي وهو ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة بالنظر الى ذاته انما يصدق عليه باعتبار صدقه على كثيرين وهذا المقدار من المغايرة كاف تأمل (قوله يدخل في حقيقة جزئياته) اي يدخل مفهومه في حقيقة جزئيات مفهومه ايضا (قوله كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس) اي اللذين هما تمام حقيقة جزئيات الحيوان الاضافية والحقيقية فلا حاجة الى ترديد المذكور في الشرح وكذلك المعنى في قوله كالضاحك بالنسبة الى الانسان اي لذي هو تمام حقيقة جزئياته الاضافية والحقيقية (قوله بان يراد بالداخل غير الخارج) تسمية لشئ باسم ملزومه اذ عدم الخروج من لوازم الدخول

اذ في الاكتفاء بالنفس او التصور لا تحصل هذه الفائدة على ما لا يخفى للمنصف واما ذكر المفهوم فمبني على ان مورد القسمة اللفظ فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم (واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك) اي عن وقوع الشركة بين كثيرين (كزيد) فان مفهومه الذات مع التعين والمجموع من حيث انه متصور يمنع الشركة كما يمنع تصور الهذية من حيث تطبيقها على الوجود الخارجي بخلاف الذات فانه عين حقيقة النوع كما عرفت في موضعه ﴿فان قلت﴾ الجزئي لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة كزيد وعمرو وغيرهما وكل ما كان كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف ﴿قلت﴾ المراد من الجزئي ان كان ما صدق عليه لفظ الجزئي من نحو زيد فلا نسلم الصغرى وان كان المراد لفظ الجزئي فلا نسلم الخلف في النتيجة (و) اللفظ المفرد (الكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس) اي ان اريد بهما ماهيتهما النوعية فجزئيان اضافيان وان اريد ماهية افرادهما اعني الحصص فجزئيان حقيقيان * واعلم ان الذاتي يطلق بالاشتراك على معنيين ما يكون داخلا وما لا يكون خارجا فالنوع على الاول ليس بذاتي لانه تمام حقيقة الجزئيات وعلى الثاني ذاتي فظاهر تعريف المصنف يشعر بالاول ويمكن حمله على الثاني بالتأويل بان يراد بالداخل غير الخارج فان حمل على الظاهر يكون المراد بالذاتي حين

( قوله ولهذا اعاده مظهرا) الانسب ان يقال ويؤيده اعادته مظهرا وفيه مناقشة لان اعادة الشئ مظهرا انما تدل على المغايرة اذا كان المقام مقام الضمير وهذا المقام ليس كذلك تأمل ( قوله على الاستخدام ) وهو ان يراد بلفظ له معنيان حقيقيان او مجازيان او مختلفان احد معنييه وبالضمير الراجع اليه معناه الآخر او يراد باحد ضميريه احد المعنيين ثم يراد بضميره الآخر معناه الآخر كما فى قول الشاعر

اذا نزل السماء بارض قوم * رعيناه وان كانوا غضابا

فان المراد بالسماء المطر وبالضمير العائد اليه فى رعيناه الكلاء وكلا المعنيين مجازى ( قوله واما حديث اعادة الشئ معرفة) اى حديث انه ان اعيد الشئ معرفة يكون المراد به عين ۞ ١٤ ۞ الاول (قوله اى بان لايكون جزأ) فيه انه على هذا ينتقض تعريف العرضى بالنوع اذ لا قائل بكونه عرضيا فالصواب حمل تعريف الذاتى على التأويل المذكور ( قوله لان القاعدة الخ) دليل لكون الضاحك خارجا عن حقيقة جزئياته (قوله فاقدمها يعتبر ذاتيا) يعنى ان الضاحك ليس باقدم الخواص اذ الناطق اقدم منه فيعتبر خارجا ( قوله اصطلاحى ) يعنى ان اطلاق الذاتى على النوع باعتبار المعنى الاصطلاحى وهو الذى لايكون خارجا عن حقيقة جزئياته واما صحة اطلاق لفظ الذاتى على ذلك المعنى الاصطلاحى بحسب اللغة فباعتبار بعض افراده اعنى الجنس والفصل كالحيوان والناطق مثلا اذا كان المراد بالذات نفس الحقيقة وباعتبار جميع افراده اذا كان المراد بالذات ماصدق عليه الحقيقة واما اطلاق العرضى على الخاصة والعرض العام كالضاحك والماشى مثلا فباعتبار نسبتها الى مأخذ الاشتقاق الذى هو العرض كالضحك والمشى مثلا واطلاقه على المفهوم الاصطلاحى الذى هو مايكون خارجا عن حقيقة جزئياته باعتبار افراده وكذا اطلاق الذاتى والعرضى على مفهومات الجنس والفصل والنوع والخاصة والعرض العام باعتبار الافراد ( قوله مع الفرس ) قيد لقوله حقيقته اى بل تمام حقيقة الانسان مع الفرس المشتركة بينهما

---

ماشرع فى التقسيم المعنى الثانى ولهذا اعاده مظهرا فلم يكتف بالمضمر وان امكن حمل المضمر على الاستخدام لكن الغالب فى المضمر ارادة المعنى الاول واما حديث اعادة الشئ معرفة فاصل يعدل عنه كثيرا بالقرائن وان حمل على التأويل المذكور فالذاتى فى مشرع التقسيم جار على اصل اعادة الشئ معرفة ( واما عرضى وهو الذى يخالفه ) اى لايدخل فى حقيقة جزئياته باحد المعنيين اى بان لايكون جزأ او بان يكون خارجا (كالضاحك بالنسبة الى الانسان) فانه خارج عنه لان القاعدة ان نوعا ما اذا كان له خواص مترتبة كالناطق والمتعجب والضاحك فاقدمها يعتبر ذاتيا لان الذاتى اقدم ۞ فان قلت ۞ حقيقة النوع عين الذات فكيف يكون ذاتيا ۞ قلت ۞ جوابه المشهور ان اطلاق الذاتى عليه اصطلاحى لا لغوى فلا يقتضى المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه واقول الذات كما يطلق على نفس الحقيقة يطلق على ماصدق عليه الحقيقة فربما يراد بالذات ههنا المعنى الثانى فيمكن نسبة نفس الحقيقة الى ماصدق عليه الحقيقة كما يمكن نسبة جزئيها اليه (والذاتى) قد سبق بيان ماهو المراد منه وهو اقسام ثلاثة لانه اما مقول فى جواب ماهو او فى جواب اى شئ هو فى ذاته وهو الفصل والمقول فى جواب ماهو بحسب الشركة فقط وهو الجنس او بحسب الشركة والخصوصية معا وهو النوع ولهذا قال ( اما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة ) فقط (كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس ) فان الحيوان جواب لقولنا ما الانسان والفرس لا لقولنا ما الانسان لان السائل بما هو انما سأل عن تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان المختصة به بل تمام حقيقته المشترك مع الفرس فلابد من قولنا فقط والا لم يصح قوله

وتعلقه بالمشتركة غير صحيح على مالا يخفى (قوله فكأن المراد ذلك) الاولى ان يقال والمراد ذلك بقرينة قوله في قسيميه واما مقول في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا وفي بعض نسخ المتن بحسب الشركة المحضة وحينئذ يتم الكلام بلا تكلف (قوله وان لم يذكره) اى اعتمادا على تلك القرينة المذكورة (قوله عن النوع) اى نوع الانواع وهو النوع الحقيقي (قوله فما يعرض له بعد تقومه) ﴿فان قيل﴾ الكون صالحا للمقولية على كثيرين عين معنى الكلية فكيف يكون عارضا لها بعد التقوم ﴿قلنا﴾ الكون صالحا للمقولية في جواب ماهو عارض تأمل (قوله لكونها امورا اعتبارية) اى لكون الكليات امورا اعتبارية حصلت مفهوماتها المذكورة والا ووضعت اسماؤها بازائها كما صرح به الشيخ في الشفاء فلا يكون لها حقائق غير تلك المفهومات فالتعريف بها يكون حدودا ﴿١٥﴾ لا رسوما (قوله فان قلت جنس الجنس الخ) يعني ان الكلي اخص من الجنس لانه جنس الجنس وجنس الجنس اخص من مطلق الجنس لانه فرد من افراد مطلق الجنس (قوله ولا يجوز تعريف العام باحد خواصه) اى افراده كتعريف الحيوان بالانسان مثلا فلا يجوز تعريف الجنس بالكلي (قوله وغير مفيد) لجواز ان لا يتحد الاعتباران بل يختلفان (قوله وان اريد مطلقا الخ) اى عدم الجواز مطلقا اى سواء اتحد الاعتباران او اختلفا فممنوع والظاهر في تقرير الجواب ان يقال ان الكلي له اعتباران اعتبار مفهومه واعتبار كونه جنسا للجنس وهو بالاعتبار الاول اعم من الجنس والتعريف به بهذا الاعتبار وباعتبار الثاني اخص منه والتعريف به ليس بهذا الاعتبار فلا يكون هذا تعريفا للعام بالخاص ﴿فان قلت﴾ هذا التعريف اما حد اورسم لانه ذكر فيه الجنس مقيدا بمميز واياما كان يعتبر فيه تركبه من الجنس والمميز فيجب ان يكون التعريف باعتبار الجنسية فيكون تعريفا للعام باحد الخواص ﴿قلت﴾ المعتبر فيهما ذات الجنس لا مع وصف الجنسية واما ما في الشرح فيفهم منه ان التعريف بالخاص يكون جائزا عند عدم اتحاد الاعتبارين وليس كذلك مع ان قوله لان الكلي بمفهومه معرف واعم لا يناسبه على ما لا يخفى على المتأمل (قوله والامران) اى كونه اعم ومعرفا وكونه اخص جائزان

(وهو) اى ذلك المقول (الجنس) لان النوع ايضا مقول بحسب الشركة في الجملة فكأن المراد منه ذلك وان لم يذكره (ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو) فالكلي جنس للجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر ليتعلق به على كثيرين فليس شيء منهما مستدركا وانما ذكر على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق وقوله مختلفين بالحقائق احتراز بذلك عن النوع والخاصة والفصل القريب وتخصيص الاحتراز بالنوع تحكم وقوله في جواب ماهو احتراز عن الفصل البعيد والعرض العام وخاصة الجنس وانما كان هذا وامثاله رسما لان المقولية عارضة للكليات والتعريف بالعارض رسم وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقيقة سواء قيل عليها اولم يقل واما المقولية وكونه صالحا لها فما يعرض له بعد تقومه كذا في شرح الاشارات فلا يلتفت الى ما يقال من انها حدود لكونها امورا اعتبارية ﴿فان قلت﴾ جنس الجنس اخص من مطلق الجنس ولا يجوز تعريف العام باحد خواصه ﴿قلت﴾ ان اريد عدم الجواز عند اتحاد اعتباري معرفته وخصوصيته فمسلم لكنه غير مفيد وان اريد مطلقا فممنوع وذلك لان الكلي بمفهومه معرف واعم من مطلق الجنس وباعتبار عارض هو كون جنسا للجنس اخص منه وغير معرف فالامران جائزان بالاعتبارين المتغايرين

بالاعتبارين المتغايرين اعتبار المفهوم واعتبار كونه جنسا ههنا (قوله معا) ليس المراد به ههنا المعية الزمانية بل مطلق الاجتماع فيكون كالتأكيد لقوله الشركة والخصوصية بمنزلة جميعا (قوله مختلفين بالعدد) اى وان كان فرضيا حتى يدخل فيه النوع المنحصر فى شخص كالشمس مثلا (قوله احترازعن الجنس والخاصة الخ) فيه انه انما يكون احترازا عنها اذا ازيد فيه قيد فقط بان يقال مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فقط واما اذا لم يزد هذا القيد ولم يرد فالاحتراز انما يحصل بقوله فى جواب ماهو يعرف بالتأمل (قوله وامثاله) اى الفصل البعيد وخاصة الجنس والعرض العام (قوله كالحيوان فى جواب مازيد الخ) يفهم منه ان السؤال على الاحتراز عن الجنس وامثاله بقوله مختلفين الخ مع ملاحظة قوله فى جواب ماهو مع ان الاحتراز عنها كان بمجرد قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة (قوله فكيف ١٦ يحترز عنها) اى بقوله مختلفين

( واما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان وبالنسبة الى زيد وعمرو) اى يكون جوابا عن السؤال عن فرد خاص وعن فردين فالانسان جواب لقولنا مازيد ولقولنا مازيد وعمرو لانه تمام الحقيقة لكل فرد من افراده المختلفة بالعوارض المشخصة (وهو) اى ذلك المقول (النوع ويرسم بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فى جواب ماهو) فذكر الكلى والمقول على كثيرين ليس بمستدرك كما مر وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة احتراز عن الجنس وخاصته والعرض العام والفصل البعيد وتخصيصه بالاحتراز عن الجنس تحكم وقوله فى جواب ماهو احتراز عن الفصل القريب وخاصة النوع فانهما مقولان فى جواب اى شئ هو فى ذاته اوفى عرضه ﴿فان قلت﴾ الجنس وامثاله يقال على كثيرين مختلفين بالعدد ايضا كالحيوان فى جواب مازيد وعمرو وهذا الفرس وذلك الفرس فكيف يحترز عنها ﴿قلت﴾ هذا ان ورد فانما يرد على من يحترز عنها بوصف الكثيرين بالمتفقين بالحقيقة اما ههنا فلما نفى الاختلاف بالحقيقة بقوله دون الحقيقة صح الاحتراز عنها لان الحيوان مثلا لايصح ان يقع جوابا الا اذا اشتمل السؤال على مختلفين بالحقيقة وان اشتمل معها على المتفقين ايضا على ان وروده عليه

بالعدد لكن ما احترز عنها احد بمجرد قوله مختلفين بالعدد بل مع قوله دون الحقيقة ولو جعل معنى قوله فكيف يحترز عنها بقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة كان له وجه لكنه لايناسب قوله فى الجواب اما ههنا الخ تأمل (قوله هذا) اى السؤال بالجنس وامثاله ان ورد فانما يرد على من يحترز عنها بوصف الكثيرين بالمتفقين بالحقيقة بان يقال الحيوان مثلا يقال فى جواب مازيد وعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس مع ان زيدا وعمرا متفقان بالحقيقة وكذا هذا الفرس وذاك الفرس فكيف يحترز به عنها ولايرد على المصنف لانه نفى الاختلاف بالحقيقة مع اثبات الاختلاف فى العدد ولايوجد مما ذكر شئ يقال على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فى جواب ماهو ففى هذا المقام نظر من وجهين اما اولا فلانه ان كان السؤال على الاحتراز عن الجنس وامثاله بقوله مختلفين بالعدد الخ بدون ملاحظة قوله فى جواب ماهو فلا يندفع بالجواب المذكور وان كان على الاحتراز بقوله مختلفين بالعدد الخ مع ملاحظة قوله فى جواب ماهو فلا يرد الامثال واما ثانيا فلان عدم الاختلاف بالحقيقة مع الاتفاق بها متلازمان فلا تفاوت فى وروده هذا الاعتراض بين نفى الاختلاف بالحقيقة واثبات الاتفاق بها على مالا يخفى

واعلم أنه لو قرر الاعتراض هكذا تعريف النوع منقوض بالجنس لأنه يصدق عليه انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة او متفقين بالحقيقة فى جواب ماهو لان الحيوان مثلا يقال فى جواب مازيد وعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس واجيب عنه بان صحة الجواب بالجنس ناظرة الى اشتمال السؤال على الحقيقتين الى آخر ماذكره الشارح او اجيب بان المتبادر ﴿ ١٧ ﴾ من المقولية المقولية صراحة لا ضمنا والحيوان فى المثال المذكو

فى حيز المنع ايضا فان صحة الجواب بالجنس ناظرة الى اشتمال السؤال على الحقيقتين المختلفتين والى جعل المتفقين فى حكم الواحدة ( واما غير مقول فى جواب ماهو بل مقول فى جواب اى شئ هو فى ذاته ) فان السؤال باى شئ هو انما هو عن المميز فان قيد بقوله فى ذاته فعن المميز الذاتى وان قيد بقوله فى عرضه فعن المميز العرضى وان اطلق فعن المميز المطلق ولذا قال ( وهو الذى يميز الشئ عما يشاركه فى الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان ) تنبيها على ان كل ماهية لها فصل فلها جنس البتة وهو المذكور فى الشفاء واما المتأخرون فاختاروا المذكور فى الاشارات وهو ان الفصل اعم من ان يميز الشئ عن المشاركات الجنسية والمشاركات الوجودية وهذا الخلاف مبنى على امتناع تركب الماهية من امرين متساويين عند المتقدمين وجوازه عند المتأخرين فكأن المصنف اختار مذهب المتقدمين ولم يذكره فى حده اكتفاء بما قبله واشار فى الموضعين الى المذهبين ( وهو الفصل ) القريب ان ميزه عن المشاركات فى الجنس القريب الذى يصلح جوابا عن الماهية وجميع المشاركات فى ذلك الجنس كالناطق والحيوان والبعيد ان ميزه عن المشاركات فى الجنس البعيد الذى لايصلح جوابا عن الماهية وجميع مشاركاتها فى ذلك الجنس كالحساس والنامى (ويرسم بانه كلى مقول على الشئ فى جواب اى شئ هو) يخرج به الجنس والنوع لعدم مقوليتهما فى جواب اى شئ هو بل فى جواب ماهو والعرض العام لعدم مقوليته فى الجواب اصلا ( فى ذاته ) يخرج به الخاصة ( واما العرضى ) فقسمان خاصة وعرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة فخاصة وان اشتمل على الحقائق فعرض عام وباعتبار هذا التقسيم صارت الكليات خمسا وان اندرج فيه تقسيم آخر على ماقال (فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية ) سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هى هى كالفردية للثلاثة او عن الماهية الموجودة كالسواد للحبشى ( وهو العرض

ليس بمقول على المتفقين بالحقيقة صراحة بل ضمنا لكان الكلام اسلم والسؤال والجواب اشد ملائمة تأمل حق التأمل ( قوله فان السؤال الخ ) فيه ان محله بعد قول المصنف وهو الذى يميز الشئ عما يشاركه فى الجنس اللهم الا ان يقدر قولنا وهو المميز الذاتى بعد قوله بل فى جواب اى شئ هو فى ذاته فتأمل (قوله ولذا) اى ولان السؤال باى شئ هو انما هو عن المميز قال وهو الخ (قوله تنبيها على ان كل ماهية الخ) او قال وتنبيها بالعطف اوقل وانما قال فى الجنس لكان اولى تأمل (قوله من امرين متساويين الخ) امتناع تركب الماهية من امرين متساويين وان لم يتم دليل عليه لكن تركبها منهما غير واقع ( قوله كالناطق) فانه يميز الانسان عن المشاركات فى الجنس القريب ( ٢ — فنارى ) وهو الحيوان (قوله كالحساس والنامى ) فان الحساس يميز الانسان عن المشاركات فى الجسم النامى والنامى يميزه عن المشاركات فى الجسم وهما جنسان بعيدان له ( قوله من حيث هى هى ) اى يمتنع انفكاكه عنها فى الخارج والذهن جميعا ( قوله الموجودة ) اى امتنع

اللازم ) فالاولى لازم الماهية والثانى لازم الوجود ( اولا يمتنع ) انفكاكه عن الماهية ( وهو العرض المفارق ) لامكان المفارقة سواء وقعت بالفعل سريعا كحمرة الخجل وصفرة الوجل اوبطيئا كالشباب اولم تقع اصلا كالفقر الدائم لمن يمكن غناؤه ( وكل واحد منهما ) اى من اللازم والمفارق ( اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة ) فاللازم الخاصة ( كالضاحك بالقوة و ) المفارق الخاصة كالضاحك ( بالفعل للانسان وترسم ) الخاصة ( بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط ) خرج به غير النوع والفصل القريب وخرجا بقوله ( قولا عرضيا واما ان يعم ) كل من اللازم والمفارق ( حقائق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة ) مثال اللازم العرض العام ( والفعل ) مثال للمفارق العرض العام وقوله ( للانسان وغيره من الحيوانات ) متعلق بهما وبيان لعمومهما ( ويرسم بانه كلى يقال على ما تحت حقائق مختلفة ) يخرج به غير الجنس والفصل البعيد وخرجا بقوله ( قولا عرضيا )

## الباب الثانى

فى مقاصد التصورات وهو باب ( القول الشارح ) ويرادفه المعرف ويسمى قولا لان القول هو المركب والمعرف مركب كليا عند قوم وغالبا عند آخرين والصحيح هو الاول لا لان المعرف من اقسام النظر الذى هو ترتيب امور معلومة فان كون النظر ترتيب امور مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد فلو كان ذلك مبنيا على هذا لزم الدور ولهذا عرف بعضهم النظر بتحصيل امر اوترتيب امور بل لان المعرف لابد فيه من تصور ثبوت شئ

انفكاكه عن الماهية باعتبار وجودها فى الخارج دون الذهن اوباعتبار وجودها فى الذهن دون الخارج (قوله بقوله قولا عرضيا الخ) انما يخرج به النوع على تقدير ان يكون ذاتيا واذا كان عرضيا على ما قرر الشارح فيما سبق فلا تذكره (قوله متعلق بهما ) لا تعلق الظرف بالعامل بل هو بيان لمعروضهما وعمومهما والمعنى كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره ( قوله مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد) فيه ان اللازم بما ذكر توقف كون المعرف مركبا كليا على كون النظر ترتيب امور ولا يثبت بما ذكره الشارح توقف كون النظر ترتيب امور عليه بل على عدم صحة التعريف بالمفرد وهذا ليس بدور اذ الدور هو توقف الشئ على ما يتوقف عليه اما بمرتبة او بمراتب فالاولى ان يقال فان كون النظر ترتيب امور مبنى على كون النظر مركبا كليا اذ الواجب تطبيق المعرف بالكسر على المعرف بالفتح لا العكس وكون النظر مركبا كليا مبنى على كون المعرف مركبا كليا (قوله ولهذا ) اى ولان كون النظر ترتيب امور مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد عرف بعضهم النظر بتحصيل امر او ترتيب امور لا بترتيب امور فقط ليشمل التعريف على المذهبين وهذا التريد جعلى والا فتحصيل امر اعم من ترتيب امور اذ تحصيل الامر اعم من ان يكون بترتيب امور اولا ونظيره قولهم فى تعريف المقدمة ما جعلت جزء قياس اوحجة ( قوله لابد فيه من تصور ثبوت شئ لشئ) اذ لابد فى الماهية المعرفة من وجهين احدهما الوجه المعلوم به الماهية قبل التعريف المصحح لطلبها اذ لا يصح ولا يمكن طلب المجهول مطلقا والثانى الوجه الغير المعلوم به الماهية الذى يطلب علمها به حين التعريف وانما تعلم بالوجه الثانى اذا علم ثبوت الوجه الثانى للاول مثلا الانسان المعلوم بالشيئية قبل التعريف بالناطق انما يعلم بالناطق اذا علم ثبوت الناطق للشئ بان يعلم ان شيئا ما ناطق وقريب منه ما قيل التعريف بالمفرد لا يصح لان الشئ المطلوب تصوره بالتعريف يجب ان يكون متصورا بوجه ما قبل التعريف والا لامتنع طلبه ولابد من تصور يستفاد

منه التصور المطلوب وذلك التصور غير التصور بوجه ما وللتصور بوجه ما مدخل فى التصور المطلوب فوجب تحقق التصورين فى حصول التصور المطلوب فلا يحصل التصور المطلوب بمفرد بل انما يقع بمؤلف (قوله فيكون مركبا) فيه ان وجوب تصور ثبوت شئ لشئ فى المعرف لو استلزم تركب المعرف من الثابت والمثبت له لزم ان لا يكون مثل الحيوان الناطق على تقدير ان يعلم الانسان قبل التعريف به بمثل الشيئية حدا له لتركبه حينئذ من الداخل والخارج اللهم الا ان يلتزم ذلك باعتبار اشتماله على جميع الذاتيات وايضا لم لا يجوز ان يكون احد الشيئين شرطا للمعرف لا دخلا فيه وهذان واردان على ما قيل ايضا فليتأمل (قوله ولهذا قالوا معنى الناطق شئ له النطق) يفهم منه انه ليس المراد بالمفرد والمركب ما يكون بالقياس الى اللفظ كما سبق بل المراد بالمفرد معنى لا جزء له وبالمركب معنى له جزء فافهم وههنا نظر لان قولهم معنى الناطق شئ له النطق ومعنى الضاحك شئ له الضحك الى امثال ذلك ليس لاجل ما ذكر بل لاجل ان معنى المشتق شئ ما ثبت له المشتق منه الا ترى انهم يقولون معنى الناطق شئ له النطق حيث لم يتم الناطق معرفا لشئ ايضا وايضا اذا لم يكن الفصل والخاصة مشتقا لم يكن المعنى كذلك ﴿فان قلت﴾ اذا كان معنى الناطق شئ له النطق يلزم ان يكون الناطق رسما للانسان لان الشيئية ١٩ عارضة له ﴿قلت﴾ ليس المقصود من قولهم معنى الناطق

> لشئ فيكون مركبا وهذا معنى قولهم لا بد فيه من قرينة عقلية مصححة الانتقال ولهذا قالوا معنى الناطق شئ له النطق ومعنى الضاحك شئ له الضحك واعلم ان الشارح لشرحه الماهية اما بكنهها وهو الحد او بوجه يميزها عما عداها وهو الرسم فالمعرف ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ اما بكنهه او بوجه يميزه عما عداه فقولنا تصوره يخرج التصديقات وقولنا لاكتساب يخرج الملزوم بالنسبة الى لوازمه البينة وقولنا اما واو ليشمل الحد والرسم والتقسيم للمحدود لا للحد

شئ له النطق ان المعتبر فى معناه عنوان الشئ فقط بل المقصود هم ان المعتبر فيه مفهوم يصدق عليه الشئ سواء كان ذلك المفهوم نفس الشئ او الحيوان او الجسم الى غير ذلك كما يشير اليه الشارح بقوله فان كان معناه جسم له النطق الخ (قوله اما بكنهه) اى بمجرد ذاتياته (قوله يخرج التصديقات) بناء على ان المراد بالتصور ما يقابل التصديق كما هو المتبادر (قوله وقولنا لاكتساب يخرج الملزوم الخ) وذلك لان الاكتساب هو التحصيل بطريق الكسب بان يوضع المطلوب التصورى المشعور به اولا ثم يعمد الى ذاتياته وعرضياته ويؤلف بعضها مع بعض تأليفا يؤدى الى المطلوب وتصورات اللوازم البينة الحاصلة من تصورات الملزومات ليس حصولها كذلك فلا دخل لها فى التعريف ولان الاكتساب تحصيل ما ليس بحاصل وتصور الملزوم ليس سببا لتحصيل تصورات اللوازم البينة بعد ما لم تحصل بل لخطورها فى القلب حتى لو فرض تصور اللازم غير بديهى لم يحصل بمجرد تصور الملزوم بل بعض اللوازم البينة يتوقف عليه تصور الملزوم كالبصر لمفهوم العمى وهو عدم البصر لان المضاف من حيث هو مضاف يتوقف تصوره على تصور المضاف اليه فلا يكون تصور الملزوم مبينا وكاسبا وكاشفا لتصور اللازم بل سببا لحصوله فى الذهن لا على ذلك الوجه بل على وجه الخطور والاكتساب هو الاول لا الثانى اولان الحصول بالاكتساب يكون بالقصد والاختيار البتة وحصول تصورات اللوازم البينة من تصورات الملزومات ليس كذلك (قوله ليشمل الحد الخ) يعنى ان المتبادر من قولنا ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصوره بالكنه فلا يكون شاملا للرسم بل يكون مختصا بالحد فقولنا اما واو ليشمل كليهما شمولا ظاهرا (قوله والتقسيم للمحدود لا للحد)

يعنى لما كان صورة التقسيم الواقع فى التعاريف قد يكون للمحدود وقد يكون للحد لكن لا على طريق الشك اوالتشكيك بين ان التقسيم ههنا للمحدود لا للحد وقد يقرر فى امثال هذا من التعاريف المشتملة على صورة الترديد سؤال من وجهين الاول ان التحديد انما يكون للماهية من حيث هى هى وهذا التعريف تعريف لاقسام المعرف فان ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ بكنهه وما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ بوجه يميزه عما عداه قسمان داخلان تحت المعرف والثانى ان لفظة او للترديد وهو للابهام فينافى التعريف الذى يقصد به البيان والجواب عن الاول ان هذا التعريف رسمى والانقسام اليهما خاصة مميزة اياه عما عداه وعن الثانى انا لانسلم ان او فى التعاريف التى ذكر فيها للترديد بل هو للتقسيم اى ايما كان من القسمين المذكورين فهو قسم من المحدود وحاصله ان المراد وان قسما من المحدود حده هذا وهو انه الذى يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ بكنهه وقسما آخر منه حده ذلك وهو انه الذى يكون تصوره سببا لاكتسابه تصور الشئ بوجه يميزه عما عداه اى بوجه غير الكنه بقرينة المقابلة فهو فى الحقيقة حدان لقسميه المتخالفين فى الحقيقة المخصوصة المتشاركين فى ماهية مطلق المعرف ولم يرد باو ان الحد اما هذا واما ذاك على سبيل الشك او التشكيك فينافى التحديد كذا فى شرح المواقف وفى شرح مقاصد ان تعريف الشئ بالخواص التى لايشمل كل منها الا بعض اقسامه يجب فيه ان يذكر الجميع بطريق التقسيم تحصيلا لخاصة شاملة لكل فرد وهى كونه على احد الاوصاف ويقع كلمة او لبيان اقسام المحدود لا للابهام والترديد الذى ينافى التحديد واذا عرفت ٢٠ هذا فقول الشارح وعلامته كون الانفصال لمنع الخلو على ما ترى ليس بوجه وجيه لان الانفصال ليس لمنع الخلو فقط

> وعلامته كون الانفصال لمنع الخلو كذا المروى عن شمس الائمة الاصفهانى

(قوله وعلامته كون الانفصال لمنع الخلو) قيل لانه لو كان التقسيم للحد فلا يخلو من ان يكون القسمان حدين تامين فيجب ان يكونا متساويين وليسا كذلك لان ما يوجب التميز اعم مما يوجب الاطلاع على الكنه او يكونان ناقصين او احدهما تاما والآخر ناقصا وعلى هذين التقديرين لا يلزم الانحصار فى الشقين لان الحد الناقص لكونه مركبا من الجنس البعيد والفصل القريب يتعدد بتعدد الجنس البعيد فلا يصدق حينئذ الانفصال المانع عن الخلو وفيه لان هذا انما يتم اذا ثبت كون الجنس البعيد فى هذه المادة اكثر من اثنين على تقدير تسليم تعدده وهو غير معلوم على ان المساواة بين الحدين الناقصين لشئ واحد وكذا بين الحد التام والحد الناقص لشئ واحد واجبة بناء على اشتراط التساوى بين المعرف والمعرف لاسيما بين الحد والمحدود فلا فرق بين كون القسمين حدين تامين وكونهما غير الحدين التامين ههنا فالفرق تحكم بل عدم المساواة علامة اخرى لكون التقسيم للمحدود لا للحد وقيل المراد ان التقسيم لو كان للحد لوجب ان يكون الانفصال لمنع الجمع لان الماهية الواحدة لا تكون الا احد المفهومين المتغايرين واما اذا كان التقسيم للمحدود فيجوز ان يكون الانفصال لمنع الخلو ولما كان الانفصال ههنا لمنع الخلو علم ان التقسيم للمحدود لا للحد وفيه ايضا نظر لانا لانسلم ان الماهية الواحدة لاتكون الا احد المفهومين المتغايرين وانما تكون كذلك ان لو كانا حدين تامين واما اذا كانا غيرهما فيجوز ان يكون تلك الماهية اياهما ولان المراد بالوجه المميز عما عداه غير الكنه بقرينة المقابلة اذ لو لم يكن كذلك بل كان الوجه اعم من الكنه يلزم ان يكون قسم الشئ قسيماله وحينئذ

يكون الانفصال لمنع الجمع ايضا لا لمنع الخلو وهو ظاهر * اعلم انه ان تناول القسمين لفظ من الفاظ الحد فهو تقسيم للمحدود والا فهو تقسيم للحد كما لو قيل ان الجسم ما يتركب من جوهرين او ماله ابعاد ثلاث يكون تقسيما للحد لعدم دخولهما تحت لفظ من الفاظ الحد ولو قيل الجسم ما يتركب من جوهرين او اكثر يكون تقسيما للمحدود لتناول التركيب اياهما كذا فى كشف البزدوى وههنا قد يتناول القسمين لفظ من الفاظ الحد وهو ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ فيكون التقسيم للمحدود لا للحد ( قوله لانه لو كان للمعرف معرف لزم التسلسل ) بيان الملازمة انه لو احتاج مفهوم المعرف الى معرف آخر لاحتاج مفهوم معرف المعرف الى معرف آخر لانه جزؤه وكذا يحتاج مفهوم معرف معرف المعرف الى معرف آخر ويتسلسل كذا وجهه السيد الشريف قدس سره فى حواشى شرح الطوالع وفى ملائمة الجواب الاول بهذا التوجيه نظر يعرف بالتأمل ( قوله بان معرف المعرف عينه ) معرف معرف المعرف عين معرف المعرف على حذف المضاف او جعل اللام للعهد الخارجى فى المعرف المضاف اليه فى قوله معرف المعرف الظاهر ان هذا الجواب منع للملازمة وتقريره ان يقال لانسلم انه لو كان للمعرف معرف لزم التسلسل لجواز ان يكون معرف المعرف عينه كما ان وجود الوجود عينه عند من يقول بان الوجود موجود فيكون قول الشارح لان العينية ممنوعة على خلاف قانون المناظرة  لانه حينئذ يكون منعا للسند ومنع السند غير مفيد سواء كان

قيل لا يجوز تعريف المعرف لانه لو كان للمعرف معرف لزم التسلسل لا يجاب بان معرف المعرف عينه كوجود الوجود لان العينية ممنوعة بل يجاب اما بان التسلسل غير لازم لان معرف المعرف من حيث هو غير محتاج الى معرف آخر ما لبداهة اجزائه او لكونها معلومة فكما انه من حيث هو غير محتاج الى معرف آخر كذلك لا يحتاج اليه من حيث هو معرف لكونه معلوما باعتبار عارض وهو صدق مطلق المعرف المحدود عليه وقد عرفت ان الخاص يقع معرفا باعتبار غير اعتبار خصوصيته واما بان التسلسل فى الامور الاعتبارية لانقطاعه بانقطاع

مساويا للمنع اولا نعم ابطال السند المساوى يفيد اذ بطلان اللازم يستلزم بطلان الملزوم وما قيل ان هذا الجواب معارضة وقول الشارح منع لمقدماتها فغير سديد على ما لا يخفى ( قوله امابان التسلسل غير لازم الخ ) تلخيص هذا الكلام انا لانسلم ان لو كان للمعرف معرف لزم التسلسل ﴿ان قيل﴾ لو احتاج المعرف الى المعرف لاحتاج معرف المعرف الى معرف آخر ايضا وهلم جرا ﴿قلنا﴾ اما ان يراد بمعرف المعرف مجرد ذاته او مع وصف المعرفية وايا ما كان لا يحتاج الى معرف آخر اما على الاول فلجواز ان يكون اجزاؤه بديهية او معلومة والظاهر ان اسقاط قوله او معلومة هو الصواب واما على الثانى فلكونه معلوما باعتبار عارض وهو صدق مطلق المعرف المحدود عليه ( قوله وقد عرفت ان الخاص يقع معرفا الخ ) جواب سؤال مقدر تقريره ان معرف الاخص حينئذ من مطلق المعرف ولا يجوز تعريف الشئ بالاخص منه وتقرير الجواب مثل ما سبق فى تعريف الجنس ( قوله واما بان التسلسل فى الامور الاعتبارية لانقطاعه الخ ) حاصل هذا منع بطلان اللازم تقريره انا لانسلم ان هذا التسلسل باطل وان سلم لزومه لان هذا التسلسل فى الامور الاعتبارية وهو ينقطع بانقطاع الاعتبار فان العقل قد يعتبر معرف المعرف من حيث هو فلا يلزم من احتياج المعرف الى معرف احتياجه اليه لما ذكر وقد يعتبره من حيث هو معرف فيلزم من ذلك احتياجه اليه ولا يعتبر العقل على هذا الوجه دائما فينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار ويمكن الجواب عنه بان يقال ان معرف

المعرف مما يصدق عليه مفهوم المعرف ولا يلزم من احتياج المفهوم الى المعرف احتياج ما صدق عليه المفهوم اليه فيكون الاعتراض من قبيل اشتباه المعروض بالعارض تأمل ( قوله لانه ان كان بمجرد الذاتيات الخ) الا نسب ان يقال بدله ان كان تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ بكنهه فحد وان كان سببا لاكتساب تصور الشئ بوجه يميزه عما عداه فرسم ( قوله قول دال على كنه ماهية الشئ) اى دلالة الكاسب على المكتسب فلا يرد القضية الدالة على عكسها ولا الملزوم المركب الدال على لازمه البين ولا اللفظ المركب الدال على ما وضع له كرامى الحجارة وانما زاد الشارح لفظ الكنه لئلا يرد النقض بالرسم والمصنف حذفه اعتمادا على التبادر والقول المركب جنس للحد الملفوظ ان كان التعريف له والمعقول ان كان له ولا يجوز ان يكون جنسا لهما معا كما سيجئ وباقى ﴿٢٢﴾ القيود فصل يخرج الرسم والقياس

الاعتبار غير محال فقد علم ان القول الشارح اما حد اورسم لانه ان كان بمجرد الذاتيات فحد والا فرسم فعرف ( الحد ) بانه ( قول دال على كنه ( ماهية الشئ ) وهو ان كان تعريفا بمجموع الذاتيات فحد تام وان كان ببعضها فناقص فكونه حدا لانه مانع عن دخول اغيار فيه والحد فى اللغة المنع وتمامه ونقصانه باعتبار الذاتيات فالحد التام ( وهو الذى يتركب عن جنس الشئ وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان) ولهذا قال ( وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذى يتركب عن جنسه البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان ) وانما لم يقل اوبفصله فقط كالناطق فى تعريف الانسان على ما قالوا لان الناطق مركب معنى والاعتبار للمعانى فان كان معناه جسم اوجوهر له النطق كان كالجسم الناطق بعينه وان كان معناه شئ له النطق ونحوه لم يكن حدا لان الشيئية عارضة (والرسم) ايضا قسمان تام وناقص لان المذكور فيه ان كان جنسا قريبا مقيدا بما يخصصه فتام لكونه اثرا يسمى رسما ولكونه مشابها بالحد التام فى ذلك يسمى تاما وان لم يكن كذلك فناقص لنقصانه عن تلك التامية فالرسم (التام هو الذى يتركب من جنس الشئ القريب وخواصه اللازمة

لكن على تقدير ان يكون التعريف للحد الملفوظ يرد عليه التعريف بمثل الناطق فقط ( قوله والحد المنع) فتسميته حدا اما من قبيل تسمية الموصوف باسم الصفة واما من قبيل جعل المصدر بمعنى الفاعل (قوله باعتبار الذاتيات الخ) اى باعتبار اشتماله على تمام الذاتيات وعدمه وبهذا علم وجه التسمية بالحد الناقص ولذا لم يتعرض له ( قوله فلهذا قال ) اى فلاجل تركبه من الجنس والفصل القريبين المستلزم لكونه بجميع الذاتيات قال وهو الحد التام ( قوله فان كان معناه جسم اوجوهر له النطق الخ ) اى وان كان معناه حيوان له النطق كان كالحيوان الناطق بعينه ﴿فان قلت﴾ اذا عرفت الانسان بالجسم الناطق فان كان معنى الناطق جسم اوجوهر له النطق كان معنى الجسم الناطق جسم جسم له النطق اوجسم جوهر له النطق ولا خفاء فيما فيه من التكرار وان كان معناه شئ له النطق اونحوه يلزم ان يكون الجسم الناطق رسما ناقصا مع انه حد ناقص بالاتفاق ﴿قلت﴾ كون معنى الناطق جسم اوجوهر له النطق اوشئ له النطق اذا لم يذكر معه الموصوف واما اذا ذكر فلا يكون كذلك تأمل ( قوله لكونه اثرا الخ) لانه خارج لازم لكون المركب من الداخل والخارج خارجا والخارج اللازم للشئ اثر لذلك الشئ ( وقوله فى ذلك الخ) اى فى كونه جنسا قريبا مقيدا بما يخصصه (قوله عن تلك التامية)

اى عن تلك المشابهة ( قوله فكل من الاوصاف الاربعة الخ ) بل جميعها ايضا يوجد في غير الانسان كالنسناس وهو الحيوان البحرى الذى صورته كصورة الانسان ( قوله غنية عن البعض ) لان الضحاك بالطبع يخرج جميع ماعدا الانسان فلاحاجة الى ذكر سائر العرضيات المذكورة ( قوله فان ذلك غير ملتزم الخ ) اى عدم الغنية في البعض عن البعض غير ملتزم في الرسم الناقص بل في مطلق التعريف اذلو التزم يلزم ان يكفى المميزات في التعاريف وليس كذلك ولو سلم انه ملتزم فلا يرد ههنا اذالغرض التمثيل وفيه يكفى الفرض ( قوله من باب التغليب اومن اطلاق اسم الكل على الجزء ) فيه انه على كلا التقديرين يكون ﴿٢٣﴾ قوله من العرضيات مجازا اوالاحتراز عنه

كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذى يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة ) سواء لم يختص شئ من آحادها اواختصت الواحدة الاخيرة ( كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه ) يخرج الماشى على الاقدام الاربعة ( عريض الاظفار ) يخرج مدور الاظفار كالطيور ( بادى البشرة ) يخرج مستور البشرة بالشعر ( مستقيم القامة ) يخرج منحنى القامة فكل من الاوصاف الاربعة يوجد في غير الانسان فلما قال ( ضحاك بالطبع ) خرج غيره ولايرد مايقال من ان في بعضها غنية عن البعض فان ذلك غير ملتزم والغرض التمثيل واما التعريف بالضاحك فقط فان اريد به الحيوان الضاحك فرسم تام وان اريد به الشئ الذى له الضحك فمن هذا القبيل واما ان اريد به الجسم الضاحك فقد ذكروا انه ايضا اعنى المركب من الجنس البعيد والخاصة رسم ناقص مع ان ماذكره ليس شاملا له فلابد من التأويل اما بان يقال انه من باب التغليب اومن اطلاق اسم الكل على الجزء فان المجموع المركب من الذاتى والعرضى عرضى اويقال ذكر ماهو الغالب في الوقوع ﴿فان قلت﴾ الشئ الضاحك مركب من العرض العام والخاصة ولا فائدة فيه لان العرض العام لايفيد التميز ولا الاطلاع على الذاتى والتعريف لاحدى الفائدتين ومثله التعريف بالفصل والخاصة ﴿قلت﴾ قد قيل ذلك

في التعاريف واجب مع انه ان اريد بالعرضيات المعنى الحقيقى لايتناول تعريف الرسم الناقص المركب من الجنس البعيد والخاصة كما ذكر وان اريد المعنى المجازى لايتناول المركب من صرف العرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كالمثال المذكور في المتن وايضا يصدق على الرسم التام وان اريد كلاهما يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ليس بجائز ( قوله ذكر ماهو الغالب في الوقوع ) يعنى ان المعرف ههنا ليس مطلق الرسم الناقص بل الرسم الناقص الغالب في الوقوع والمركب من الجنس البعيد والخاصة ليس بغالب في الوقوع فلايضر خروجه عن التعريف ( قوله فان قلت الشئ الضاحك الخ ) يعنى ان تعريف الرسم الناقص يصدق على المركب من العرض العام والخاصة بلاتأويل وعلى المركب من الفصل والخاصة بالتأويل مع ان شيئا منهما لم يعد من المعرفات فضلا عن ان يكونا رسمين ناقصين بناء على زعم ان الغرض من التعريف اما الاطلاع على المعرف بماهو ذاتى له جميعا اوبعضا اوتميزه عن جميع ماعداه والعرض العام لادخل له في شئ منهما فلايصلح معرفا ولاجزء بمعرف وكذا الخاصة مع الفصل لاتفيد شيئا منهما اذالفصل وحده يفيدهما ( قوله قد قيل ذلك ) اى ان المركب من العرض العام والخاصة وكذا المركب من الفصل والخاصة اوالعرض العام لافائدة فيه مقصودة

ان حقا وان كذبا اما الحق الحقيق بالقبول فان التصور مع العرض العام والخاصة اقوى من التصور مع مجرد الخاصة وكذا التصور مع الفصل والخاصة اقوى من التصور مع مجرد الفصل فكيف لايكون لهما فائدة فالضبط ان التعريف بمجرد الذاتيات بمجموعها حد تام وببعضها ناقص وحد التعريف لا بمجرد الذتيات فبالجنس القريب والخاصة رسم تام وبغيره رسم ناقص فعلى هذا العرض العام مع الفصل والخاصة والخاصة مع الفصل والجنس البعيد مع الخاصة كل منها رسم ناقص

## الباب الثالث

فى مبادى التصديقات وهى ( القضايا ) واحكامها ( القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه اوكاذب فيه ) فالقول وهو المركب ملفوظا جنس للقضية الملفوظة ومعقولا جنس للقضية المعقولة وباقى القيود فصل يخرج المركبات الانشائية طلبية كانت اوغيرها والتقييدية لان صدق القول وكذبه مطابقة حكمه للواقع اوللاعتقاد اولهما معا وعدمها ولاحكم

من التعريف بناء على زعم ان التعريف لاحدى الفائدتين المذكورتين وهما منتفيتان ههنا ( قوله ان حقا وان كذبا ) اى من غير اطلاع على كونه حقا اوكذبا لكن الحق انه ليس بحق لان التصور مع العرض العام والخاصة اقوى الخ (قوله فان التصور الخ) بفتح الهمزة اى فهو ان التصور الخ ( قوله فكيف لايكون لهما فائدة ) الظاهر ان الفائدة المنتفية فى السؤال هى التى تكون غرضا من التعريف وهو اما التميز او الاطلاع على الذاتى وهى منتفية فى هذين التعريفين فلايكون قوله فكيف لايكون لهما فائدة على ماينبغى بل الاليق بالقبول فى الجواب ان يقال لانسلم ان الغرض من التعريف منحصر فى تينك الفائدتين بل قديكون الاطلاع على الشئ بما هو عرضى له مطلوبا وان كان هذا الاطلاع عليه دون الاطلاع عليه بما هو ذاتى له اوبما هو مميزله فان التصور الشئ قديكون بوجوه متفاوتة بعضها اكمل من بعض فالمركب من العرض العام والخاصة اكمل من الخاصة وحدها والمركب من الفصل والخاصة بل المركب من العرض العام والفصل اكمل من الفصل وحده فاذا اريد الاطلاع على الشئ بوجه اكمل يكون العرض العام مفيدا (قوله فعلى هذا العرض العام الخ) وقد عرفت اندراج هذه التعاريف فى ضبط المصنف بعضها بدون التأويل وبعضها بالتأويل تذكر وتأمل (قوله يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه) اى يحتمل الصدق والكذب بمجرد مفهومه وهو ثبوت الشئ للشئ اوعنده اوثبوت منافاته اياه مع قطع النظر عن خصوص المادة ونفس الامر والدليل فلايرد السماء فوقنا والارض تحتنا والله واحد وواجب الوجود واحد (قوله فالقول وهو المركب ملفوظا) اى حال كون المراد به القول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة وهو اذا كان التعريف للقضية الملفوظة وحال كون المراد به القول المعقول جنس للقضية المعقولة وهو اذا كان التعريف للقضية المعقولة وذلك لان لفظى القضية والقول اما مشتركان بين المعنيين اوحقيقتان فى احدهما ومجازان فى الآخر كذا قرروه وعلى كلا التقديرين لايجوز ارادة المعنيين بهما معا اذ لايجوز الجمع بين المعنى الحقيقى والمجازى ولا بين المعنيين المشتركين فى الارادة باللفظ (قوله وباقى القيود) الاظهر ان يقال والقيد الاخير لان الباقى قيد واحد لاقيود لكن المراد الباقى من القيود (قوله لان صدق القول وكذبه الخ) اعلم ان معنى صدق القائل وكذبه فى قوله انه قوله صادق او كاذب وصدق القول مطابقة حكمه للواقع

وان لم يكن مطابقا للاعتقاد على مذهب الجمهور او للاعتقاد اى اعتقاد المخبر وان كان غير مطابق للواقع على مذهب النظام اولهما معا اى للواقع والاعتقاد على مذهب الجاحظ وكذبه عدم مطابقته للواقع عند الجمهور وان كان مطابقا للاعتقاد او الاعتقاد وان كان مطابقا للواقع عند النظام اولهما معا عند الجاحظ فالخبر الذى يكون حكمه مطابقا لاحدهما دون الآخر ليس بصادق ولا كاذب عند الجاحظ فلا ينحصر الخبر فى الصادق والكاذب بل يكون بينهما واسطة واما على المذهبين الاولين فلا واسطة بينهما والحق مذهب الجمهور على مابين فى المطولات (قوله لان الحكم اداء للواقع فى نفس الامر من طرفى النسبة) اى قسميها وهما الثبوت والانتفاء او وقوعها ولا وقوعها اى اداء ان الواقع فى نفس الامر هو الثبوت او الوقوع كما فى القضية الموجبة او اداء ان الواقع فيه هو الانتفاء او اللاوقوع كما فى السالبة فلابد من ان يكون بين طرفى القضية فى نفس الامر مع قطع النظر عما فى الذهن ثبوت او انتفاء او وقوع او لاوقوع حتى يؤدى فان كان المؤدى هو مافى نفس الامر من الثبوت او الانتفاء او الوقوع او اللاوقوع بان كان الاداء للثبوت او للوقوع وكان مافى نفس الامر ايضا هو الثبوت او الوقوع او كان الاداء للانتفاء او اللاوقوع وكان فى نفس الامر ايضا هو الانتفاء او اللاوقوع يكون الحكم الذى هو الاداء مطابقا للواقع والا فلا (قوله ولا اداء فى الانشائيات) اى لا اداء للواقع فى نفس الامر من طرفى النسبة مع قطع النظر عما فى الذهن فى الانشائيات كما فى بعت الانشائى اذ البيع انما يحصل فى الحال بهذا اللفظ وهذا اللفظ موجد له لانه واقع مع قطع النظر عن هذا اللفظ ﴿٢٥﴾ وهذا اللفظ اداء له وهو ظاهر وكذا لا اداء فى التقييديات اذ الحكم اداء للواقع فى نفس الامر من طرفى النسبة اللذين هما النسبة بان هذا ذاك وهذا ليس بذاك مثلا او وقوعها او لا

> فى الانشائيات والتقييديات لان الحكم اداء للواقع فى نفس الامر من طرفى النسبة ماضيا او حالا او استقبالا ولا اداء فى الانشائيات والتقييديات (وهى اما حملية كقولنا زيد كاتب) او ليس بكاتب (واما شرطية) لان القضية لا بد فيها من ايقاع

وقوعها يعنى ان النسبة واقعة او ليست بواقعة اعلم ان معنى قوله اداء للواقع هو ايصاله الى السامع ولا يكون هذا الا بالتكلم بالخبر والقضية وليس هذا حكم الخبر لان الحكم فى اصطلاح المنطقيين اما نفس النسبة الحاصلة فى الذهن او ادراك وقوعها او لاوقوعها اللهم الا ان يحمل على احد هذين المعنيين بنوع تمحل فالاولى ان يقال ولا حكم فى الانشائيات والتقييديات يطابق الواقع او لا يطابقه لان الحكم اما نفس النسبة التامة او الاذعان بها ولا يوجد شئ من هذين فى شئ من الانشائيات والتقييديات اما فى التقييديات فلانه لا نسبة تامة بين طرفيها واما فى الانشائيات فلانه لا يتصور فيها المطابقة وجودا وعدما لما فى نفس الامر اذ ليس فيها فى نفس الامر شئ حتى يطابقه مافى الذهن اولا يطابقه بل النسبة انما توجد بنفس الانشاء ولهذا تسمى انشاء (قوله لا بد فيها من ايقاع النسبة الخ) يفهم منه ان الايقاع او الانتزاع جزء من القضية وليس كذلك فينبغى ان يقال لا بد فيها من النسبة الحكمية او وقوعها او لا وقوعها ويمكن التصحيح بان يراد لا بد فى العلم بها من ايقاع النسبة (قوله ان كان ثبوت مفهوم لمفهوم) قيل المراد بالمفهوم ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات * اعلم ان تسمية القضية التى يحكم فيها بثبوت مفهوم لمفهوم او سلبه حملية لثبوت الحمل فى بعض افرادها وهى الموجبات وكذا تسمية ما يحكم فيها بثبوت مفهوم عند ثبوت مفهوم آخر او سلبه متصلة وتسمية ما يحكم فيها بثبوت مباينة مفهوم عن مفهوم آخر او سلبها منفصلة لوجود الاتصال والانفصال فى الموجبات واما تسميتهما شرطية فلوجود الشرط فى المتصلة صريحا وفى المنفصلة معنى لان قولنا العدد اما زوج واما فرد فى قوة قولنا ان كان العدد زوجا فلا يكون فردا وان كان فردا فلا يكون زوجا

( قوله ومن هذا يعرف الخ ) ولوقال بدله فالاولى تسمى شرطية متصلة والثانية تسمى شرطية منفصلة كما قال المصنف واما شرطية متصلة الخ لكان اولى اذ لم يعرف مما مر الانقسام الشرطية الى قسمين واما ان احدهما متصلة والآخر منفصلة فلا ( قوله والجزء الاول الخ) المراد من الاولية ماهو بالطبع اوماهو اعم مما هو بالطبع وبالوضع حتى يدخل فيه موضوع الحملية التى هى جملة فعلية مثل ضرب زيد فلو قال والمحكوم عليه والمحكوم به بدل الجزء الاول والثانى لكان اظهر ( قوله وان تأخر وضعا ) كما فى قولنا النهار موجود كلما كانت الشمس طالعة والقول بحذف الجزاء فى مثل هذا انما هو لرعاية اللفظ من حيث النحو ( قوله ومما مر علم ان القضية الخ ) وفيه ما فى قوله ومن هذا يعرف ان الشرطية اما متصلة الخ فليتذكر (قوله ان كان الحكم فيها بالايقاع) وهو ادراك ان النسبة واقعة اى مطابقة لما فى نفس الامر والانتزاع وهو ادراك ان النسبة ليست بواقعة اى ليست بمطابقة لما فى نفس الامر سواء كان هذا الادراك موافقا للواقع وما فى نفس الامر اولا فيتناول القضايا الكاذبة ايضا هذا اذا اريد بالنسبة مورد الايجاب والسلب وهو مراد الشارح ههنا واما اذا كانت النسبة التامة الخبرية فالايقاع اذعان النسبة الايجابية والانتزاع اذعان النسبة السلبية (قوله واما على غيره) اى على غير موضوع مشخص وهو الموضوع الغير المشخص فيكون كليا فان بين فيها كميته الخ (قوله واما فى الشرطيات) اى هذا فى الحمليات واما فى الشرطيات فان كان الحكم الخ (قوله والاوضاع) وهى الاحوال الحاصلة للمقدم بحسب اجتماعه مع الامور الممكنة

النسبة الحكمية اوانتزاعها والنسبة ان كانت ثبوت مفهوم لمفهوم فالقضية القائلة بايقاعها اوسلبها حملية وان كانت ثبوت مفهوم عند ثبوت مفهوم آخر اوثبوت مباينة مفهوم عن مفهوم آخر فالقضية القائلة بايقاعها اوانتزاعها شرطية ومن هذا يعرف ان الشرطية. ايضا اما (متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) حكم فيها بان وجود النهار عند طلوع الشمس واقع وكقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود حكم فيها بان وجود الليل عند طلوع الشمس غير واقع ( واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما زوج واما فرد ) حكم فيها بان مباينة فردية العدد لزوجيته واقعة وكقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا اومنقسما بمتساويين حكم فيها بان مباينة الانقسام بمتساويين للزوجية غير واقعة (والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا) لانه وضع ليحمل عليه شئ (والثانى محمولا) لحمله على الاول (والجزء الاول من الشرطية) اى شرطية كانت (يسمى مقدما) لتقدمه فى الذكر طبعا وان تأخر وضعا (والثانى تاليا) لتلوه لذلك (و) مما مر علم ان (القضية) حملية كانت اوشرطية متصلة اومنفصلة (اما موجبة) ان كان الحكم فيها بالايقاع (كقولنا) فى الحملية (زيد كاتب واما سالبة) ان كان الحكم فيها بالانتزاع (كقولنا) فيها (زيد ليس بكاتب) وامثلة الشرطيات قد تقدمت (وكل واحد منهما) اى من الموجبة والسالبة مخصوصة او محصورة او مهملة والمحصورة اما كلية او جزئية ففى القضايا مخصوصتان ومهملتان ومحصورات اربع وذلك لان الحكم فى كل الموجبة والسالبة اما على موضوع مشخص وهى المخصوصة واما على غيره فان بين فيها كمية الافراد كلا كانت او بعضا بذكر السور اى اللفظ الدال عليها فمحصورة والا فمهملة واما فى الشرطيات فان كان الحكم فيها بالاتصال او الانفصال فى زمان معين فمخصوصة والا فان بين فيها كمية الزمان جميعا او بعضه فمحصورة والا فمهملة وفى الجملة الازمنة والاوضاع فى الشرطية بمنزلة افراد الموضوع فى الحملية

والامثلة غير خافية ﴿فان قلت﴾ التقسيم غير حاصر لعدم ذكر الطبيعية فيه ﴿قلت﴾ مورد القسمة القضية المستعملة في العلوم والانتاجات وهي التي حكم فيها على جزئيات الموضوع لا على طبيعته كما بين في المطولات وكل من الموجبة والسالبة (اما مخصوصة كما ذكرنا) من مثاليهما (واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء) اولا واحد (من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان) اوواحد من الانسان (كاتب وبعض الانسان) اوواحد من الانسان (ليس بكاتب) اوليس بعض الانسان بكاتب اوليس كل انسان بكاتب ومن هذا علم ان السور في الحملية للايجاب الكلي كل وللايجاب الجزئي بعض وواحد وللسلب الكلي لا شيء ولا واحد وللسلب الجزئي ليس كل وليس بعض وبعض ليس وليعلم في الشرطية ايضا ان السور للايجاب الكلي دائما وكلما ومتى ومهما وما في معناها وللايجاب الجزئي قد يكون وللسلب الكلي ليس البتة وللسلب الجزئي قد لا يكون وليس دائما وليس كلما وليس مهما والغرض من ذكر الاسوار التمثيل بما فيه الاشتهار في الاستعمال لا الحصر فان قاطبة وطرا وكافة وطرا ولام الاستغراق يصح ان يكون سور الايجاب الكلي الحملي اشار اليه الشيخ في الشفاء (واما ان لا تكون كذلك) اي مخصوصة اومسورة (وتسمى مهملة) لاهمال السور فيها (كقولنا) في الحملية (الانسان ناطق) وفي الشرطية ان جاء زيد اواذا جاء زيد فاكرمته والمهملة في قوة الجزئية لان الحكم على افراد الشيء في الجملة مع الحكم على بعض افراده متلازمان طردا وعكسا وكذا الحكم في زمان المنتشر مع الحكم المطلق متلازمان (والمتصلة) قسمان لانها (اما) ان يكون الحكم بالاتصال فيها مبنيا على الاقتضاء وهي تسمى (لزومية) وذلك اما بان يكون المقدم علة للتالي (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) اوبان يكون التالي علة للمقدم كعكسه اوبان يكونا معلولي علة واحدة نحو ان كان النهار موجودا فالعالم مضيء ومنه التضائف بينهما نحو ان كان زيد ابا عمرو كان عمرو ابنه (واما) ان لا يكون كذلك بل يكون الحكم بالاتصال بمجرد الاتفاق وتسمى (اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق) فانه حكم فيها بالاتصال بمجرد الاتفاق بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار لانهما خلقا كذلك لا لان بينهما اقتضاء * واعلم ان معنى عدم الاقتضاء عدم علم الحاكم بالاقتضاء لا عدمه في نفس الامر فلا يرد ما يقال

---

الاجتماع عدوان كانت هي محالة في انفسها فاذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فمعناه ان لزوم حيوانية زيد للانسان ثابت مع كل وضع يمكن ان يجامع مع انسانية زيد من كونه قائما اوقاعدا اوكاتبا اوضاحكا وكون الشمس طالعة اوغير طالعة الى غير ذلك (قوله التقسيم غير حاصر) اي تقسيم القضية الى الشخصية والمحصورة والمهملة غير حاصر لعدم ذكر الطبيعية فيه مع انها قضية حملية حكم فيها بثبوت مفهوم لمفهوم كقولنا الانسان نوع والحيوان جنس (قوله القضية المستعملة في العلوم) والشخصية قد تستعمل في الانتاجات وان كان قليلا فلذا ذكرها (قوله طردا وعكسا) اي ثبوتا وعدما (قوله في زمان منتشر) اي في زمان ما اي في بعض الازمنة الغير المعين (قوله كعكسه) اي قولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة (قوله ومنه التضائف) اي مما يكونان معلولي علة واحدة وهي التولد بينهما في هذا المثال (قوله واما ان لا يكون كذلك) اي لا يكون الحكم بالاتصال فيها مبنيا على الاقتضاء سواء كان هناك اقتضاء في الواقع اولا يكون فلا حاجة الى تأويل

عدم الاقتضاء بعدم العلية لدفع الايراد الذى سيجى ( قوله ولا نعنى بالاقتضاء الا ذلك ) الظاهران المراد
بالاقتضاء فى هذا المقام عدم الانفكاك بان يكون احدهما ملزوما للآخر لاعدم الانفكاك كيف ماآتفق
وان لم يكن احدهما ملزوما للآخر على مايشعر به التسمية وهذا الاقتضاء انما يتحقق بين العلة والمعلول وبين
معلولى علة واحدة ولا يتحقق بين معلولى علتين متغايرتين على مالايخفى وكون ناطقية الانسان وناهقية الحمار
كذلك محل بحث ( قوله على ان الدائمة اعم من الضرورية ) الدائمة قضية تكون نسبة المحمول الى الموضوع
فيها ايجابا او سلبا بالدوام من غير اعتبار ضرورة والضرورية قضية تكون النسبة فيها ايجابا اوسلبا بالضرورة
وهى استحالة الانفكاك بينهما كقوله دائما اوبالضرورة كل انسان حيوان ودائما اوبالضرورة لاشئ من
الانسان بحجر وتوجه الايراد ان دوام ثبوت المحمول ﴿ ٢٨ ﴾ للموضوع لكونه ممكنا معلول لعلة دائمة
فيكون ذلك الثبوت ضروريا
ايضا فكما حصل الدوام حصلت
الضرورة فلا تكون الدائمة
اعم من الضرورية وتقرير
الجواب ان المراد بعدم
اعتبار الضرورة فى الدائمة
عدم العلم بها وعدم ملاحظتها
لاعدمها فى نفس الامر
اعلم ان النسب الاربع
يتحقق بين القضايا بحسب
صدقها وتحققها لا بحسب
حملها على شئ كما عرف فى
موضعه فمعنى اعمية الدائمة
من الضرورية ان كل مادة
تصدق فيها الضرورية
تصدق فيها الدائمة ايضا وليس
كل مادة تصدق فيها الدائمة تصدق فيها الضرورية وتوضيحه ان كل مادة تصدق فيها الحكم بنسبة المحمول الى الموضوع
بالضرورة يصدق فيها الحكم بنسبته اليه بالدوام وهو ظاهر وليس كل مادة يصدق فيها الحكم بنسبته اليه بالدوام يصدق
فيها الحكم بنسبته اليه بالضرورة لجواز ان يكون النسبة دائمة ولا تكون ضرورية فحينئذ يرد عليه ماأوردوا وان اريد بعدم
اعتبار الضرورة عدم العلم بها وعدم ملاحظتها الا ان كل مادة يوجد فيها الدوام يوجد فيها الضرورة لماذكروا من ان الممكن
لمادام دامت علته التامة فيكون ضروريا ولو اعتبر بالغير فلو لوحظ فيها الدوام من غير ملاحظة الضرورة تكون دائمة ولو
لوحظ فيها الضرورة تكون ضرورية فكلما صدقت صدقت فتساويا وقيل فى بيان الاعمية ان الضرورة استحالة
الانفكاك والدوام شمول النسبة جميع الازمان والاوقات وان كان الانفكاك ممكنا فتصدق الدائمة فى مادة امكان الانفكاك
دون الضرورة وفيه ان هذا انما يتم اذا اريد بالضرورة ماهو بالذات واما اذا اريد بها ماهو اعم بالذات

من انهما لمادام دامت علتهما التامة فامتنع انفكاك احدهما عن الآخر ولا نعنى
بالاقتضاء الا ذلك وبهذا يتحل ماأوردوا على ان الدائمة اعم من الضرورية
(والمنفصلة) ثلاثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع فقط ومانعة الخلو فقط
لان العناد (اما) فى الصدق والكذب معا وتسمى ( حقيقية كقولنا
العدد اما زوج او فرد) فانهما لايصدقان ولايكذبان معا (وهى مانعة
الجمع والخلو معا) وهى موجبتها وسالبتها برفع العناد فى الصدق والكذب
معا كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان كاتبا او تركيا فانهما
يصدقان ويكذبان معا (واما) فى الصدق فقط وتسمى (مانعة الجمع فقط
كقولنا هذا الشئ اما حجر او شجر ) فانهما لايصدقان وقد يكذبان
بان يكون انسانا وسالبتها برفع العناد فى الصدق فقط نحو ليس البتة اما
ان يكون هذا الشئ لاشجرا اولا حجرا فانهما يصدقان ولا يكذبان
والا لكان حجرا وشجرا معا (واما) فى الكذب فقط وتسمى ( مانعة الخلو
فقط كقولنا زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لايغرق) فان الكون فى البحر
مع عدم الغرق يصدقان ولايكذبان والا لغرق فى البر وسالبتها برفع العناد
فى الكذب فقط نحو ليس زيد اما ان لايكون فى البحر واما ان يغرق

فان عدم الكون في البحر مع الغرق يكذبان ولا يصدقان ومنه يعلم ان كل مادة صدق فيها موجبة منع الجمع كذب فيها سالبته وصدق فيها سالبة منع الخلو وكل مادة صدق فيهاموجبة منع الخلو كذب فيهاسالبته وصدق سالبة منع الجمع وكذا من جانب سالبتهما وان كل شيئين صدق بين عينيهما منع الجمع صدق بين نقيضيهما منع الخلو وبالعكس لكن هذا بعد الاتفاق في الكيف اى الايجاب والسلب اما بعد الاختلاف فيه فالصادق السالبة المتفقة في النوع (وقدتكون المنفصلات ذات اجزاء) ثلاثةواكثرفالثلاثة (كقولنا العدد امازائد اوناقص اومساو) والكلمة امااسم اوفعل اوحرف والاكثر كقولنا العنصر امانار اوهواء اوماء اوارض والكلى امانوع او جنس اوفصل اوخاصة اوعرض عام ومثال المتن ليس معناه ان ينسب عدد الى عدد كما ظن فان الزيادة والنقصان والمساواة لا يرادبها حينئذ معانيها اللغوية بل المراد بها معانيها الاصطلاحية فان كل عدد يزيد المجتمع من كسوره التسعة عليه يسمى زائدا كاثنى عشر والناقص ناقصا كالاربعة

ولماهو بالغير فلا اذ لا يوجد الدوام بدون الضرورة وان كانت بالغير كما ذكر آنفا (قوله كذب فيها سالبته) لامتناع اجتماع النقيضين وكذا الكلام في كل سالبة مع موجبتها (قوله وصدق سالبة منع الخلو) لان العناد لوكان في الصدق فقط لا في الكذب يصدق فيها رفع العناد في الكذب وهو سالبة منع الخلو (قوله وصدق سالبة منع الجمع) لان العناد لوكان في الكذب فقط اى دون الصدق يصدق فيها رفع العناد في الصدق وهو سالبة منع الجمع (قوله وكذا من جانب سالبتهما) اى كل مادة يصدق فيها سالبة منع الجمع كذب فيها موجبته لامتناع الاجتماع بين النقيضين وصدق موجبة منع الخلو وكل مادة صدق فيها سالبة منع الخلو كذب فيها موجبته وصدق موجبة منع الجمع (قوله صدق بين نقيضيهما منع الخلو) لانه اذا لم يصدق بينهما منع الخلو يلزم الخلو عنهما والخلو عنهما يستلزم صدق العينين لامتناع ارتفاع النقيضين وقدكان بينهما منع الجمع هذا خلف (قوله ۲۹ وبالعكس) اى كل شيئين صدق بين عينيهما منع الخلو صدق بين نقيضيهما منع الجمع لانه اذا لم يصدق بينهما منع الجمع يلزم الجمع بينهما وهو يستلزم الخلو عن العينين لامتناع اجتماع النقيضين وقدكان بينهما منع الخلو هذا خلف (قوله لكن هذا) اى صدق منع الخلو بين النقيضين عند صدق منع الجمع بين العينين وبالعكس بعد الاتفاق في الكيف اى بعد اتفاق القضيتين اى القضية الحاكمة بمنع الجمع بين العينين والقضية الحاكمة بمنع الخلو بين النقيضين في الايجاب والسلب بان تكونا موجبتين اوسالبتين (قوله فالصادق السالبة المتفقة في النوع) اى سالبة منع الجمع بين النقيضين عند صدق موجبة منع الجمع بين العينين وسالبة منع الخلو بين النقيضين عند صدق موجبة منع الخلو بين العينين وعليك باستخراج الامثلة (قوله ان ينسب عددا الى عدد الخ) اى ان يكون زيادته بالنسبة الى عدد آخر ونقصانه ومساواته كذلك لان مساواة العدد المغاير له غير موجودة ولعدد الغير المغاير له محال اذ المساواة تقتضي المغايرة بين المتساويين (قوله لا يرادبها حينئذ) اى حين اذ قيل العدد امازائد اوناقص اومساو (قوله من كسورة التسعة الخ) الصواب ترك قيد التسعة اذ ليس لكل عدد كسور تسعة ولعله اراد الاشارة الى ان الكسور تسعة ليست الا وهو النصف والثلث والربع والخمس والسدس والسبع والثمن والتسع والعشر فوقع فيما وقع (قوله كاثنى عشر) فان له نصفا وهو الستة وثلثا وهو الاربعة وربعا وهو الثلاثة وسدسا وهو الاثنان والمجموع خمسة عشر وهو زائد على اثنى عشر (قوله والناقص) اى العدد الناقص

مايجتمع من كسوره عنه يسمى ناقصا كالاربعة فان له نصفا وهو الاثنان وربعا وهو الواحد والمجموع ثلاثة وهو ناقص عن الاربعة والعدد المساوى مايجتمع من كسوره اياه يسمى مساويا كالستة فان له نصفا وهو الثلاثة وثلثا وهو الاثنان وسدسا وهو الواحد والمجموع ستة والصواب ان يقال بدل قوله والناقص والمساوى وينقص ويساوى اذلاوجه لصحة العطف تأمل ويمكن ان يراد بها المعانى اللغوية اجراء لها على غير ماهى له اى العدد امازائد الاجزاء عليه اوناقصها عنه اومساويها اياه وقيل العدد الزائد مازاد على المجتمع من كسوره والناقص مانقص عنه والمساوى ماساواه لكن المشهور مافى شرح (قوله لايتركب شئ من المنفصلات من اكثر من جزئين) اعلم ان القوم ذكروا فى عدم تركب المنفصلات من اكثر من جزئين وجوها ثلاثة احدها ماذكره الشارح فهو اولى الوجوه ۳۰ على ماسيظهر وثانيها المنفصلة المركبة من اكثر من جزئين اما منفصلة واحدة اومتعددة فان كان الثانى فلا كلام فيه ولا فائدة فى ذكر تركبها من اكثر من جزئين ولا سبيل الى الاول لامتناع كون قولنا العدد امازائد اوناقص اومساو منفصلة واحدة اذلوكانت منفصلة واحدة يجب ان يتعين جزآن منها للحكم بينهما بالانفصال فاذافرضنا ان احد جزئيها قولنا العدد امازائد فالجزء الآخر اما احد الباقيين على التعيين اولا على التعيين فان كان احدهما على التعيين تمت المنفصلة وبقى الآخر زائدا حشوا وان كان احدهما لاعلى التعيين كان التركيب من حملية ومنفصلة على معنى اماان يكون العدد زائدا واما ان يكون العدد ناقصا اومساويا فلم يكن منفصلة واحدة كذا قال بعض الشارحين واقول كون التركيب من حملية ومنفصلة بذلك المعنى لاينافى كونه منفصلة واحدة على مالايخفى على من له ادنى تميز وثالثها ان تركبها من اكثر من جزئين يستلزم المحال وذلك لان كون العدد فى المثال المذكور مثلا زائدا يستلزم كونه غير ناقص لاستلزام عين كل واحد منهما نقيض الآخر بحكم منع الجمع بينهما وكونه ناقص يستلزم كونه مساويا لاستلزام نقيض كل واحد منهما عين الآخر بحكم منع الخلو فيلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا لان مستلزم المستلزم مستلزم وهو محال لامتناع الجمع بينهما

والمساوى مساويا كالستة هذا فى المنفصلة الحقيقية واما مانعة الخلو المركبة من اكثر من اثنين فكقولنا اما ان يكون هذا الشئ لاحجرا اولا شجرا اولا حيوانا واما مانعة الجمع فكقولنا اما ان يكون هذا الشئ شجرا اوحجرا اوحيوانا ﴿فان قلت﴾ لايتركب شئ من المنفصلات من اكثر من جزئين لان الانفصال نسبة واحدة والنسبة الواحدة لاتتصور الابين جزئين ضرورة ان النسبة بين امور متكثرة لاتكون واحدة بل تكون متكثرة ﴿قلت﴾ المراد بتركب المنفصلات من اكثر من جزئين تركبها بحسب الظاهر لابحسب الحقيقة والافالانفصال الحقيقى فى المثال المذكور على الحقيقة بين ان يكون العدد زائدا اولا يكون ثم على تقدير ان لايكون زائدا بين كونه ناقصا اومساويا ﴿فان قلت﴾ فاوجه حكمهم ان الحقيقية لاتتركب من اكثر من جزئين ومانعة الخلو والجمع يتركبان ﴿قلت﴾ وجهه ان الحقيقية اذا اريد بها الانفصال الحقيقى بين كل جزئين منها فلايكاد ان يصدق لان الاول من اجزائها الثلاثة مثلا اذا تحقق فان تحقق الثانى ايضا ارتفع الانفصال الحقيقى بينهما وان لم يتحقق فان تحقق الثالث حينئذ لم يكن بينه وبين الاول انفصال وان لم يتحقق لم يكن بينه وبين الثانى انفصال واما الاخريان فتصدقان وان اريد منع الجمع والخلو بين كل جزئين معينين من اجزائهما كما

وكذلك كونه غير زائد يستلزم كونه ناقصا لامتناع الخلو عنهما وكونه ناقصا يستلزم كونه غير مساو لامتناع الجمع بينهما فكونه غير زائد يستلزم كونه غير مساو وهو محال لامتناع الخلو عنهما وهذا الوجه مختص بالمنفصلة الحقيقية ولا يجرى فى مانعة الجمع ومانعة الخلو وجواب الشارح جواب عن كل واحد من الوجوه الثلاثة على مالا يخفى وانما لم يذكر الشارح الوجهين الاخيرين لما فيهما مما ذكرنا (قوله والحق ان المراد بالانفصال الى آخر هذا المقال) اقول يمكن ان يكون المعنى من قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو مثلا ان مجموعها لا يجتمع فى العدد ولا يخلو العدد عن كل واحد منها اعم من ان يكون بين كل جزئين انفصال اولا يكون لا ان كل جزئين منها لا يجتمعان ولا يرتفعان وان كان محتملا وهذا المعنى انفصال واحد قد يوجد بين المجموع وكذا يمكن ان يكون المعنى من قولنا اما ان يكون هذا الشئ لا حجرا اولا شجرا اولا حيوانا ان المجموع لا يرتفع عن هذا الشئ ومن قولنا اما ان يكون هذا الشئ حجرا او شجرا او حيوانا ان المجموع لا يجتمع على هذا الشئ من قطع النظر عن الانفصال بين كل جزئين فيهما فليكن المراد ذلك ولا استحالة فيه بشئ من الوجوه المذكورة اذ كل منها مبنى على اعتبار الانفصال بين كل جزئين منها كما يعرف ﴿ ٣١ ﴾ بالتأمل الصادق فيكون تركيبها من اكثر من جزئين بحسب الحقيقة

فى المثالين المذكورين هذا والحق ان المراد بالانفصال ان كان انفصالا واحدا لا يتحقق الا بين جزئين وان كان مطلق الانفصال فيتحقق بين الجزئين واكثر فى الاقسام الثلاثة *ولما فرغ من القضايا شرع فى احكامها على طريق الاختصار والاقتصار على المطلقات على ما هو دأب الكتاب فقال

## التناقض

اى من جملة احكام القضايا التناقض (وهو اختلاف القضيتين) يخرج اختلاف المفردين كزيد وعمرو ومفرد وقضية (بالايجاب والسلب) يخرج اختلافهما بالحمل والشرط والعدول والتحصيل وغيرهما فان نقيض الشئ سلبه لا عدوله لان الشئ وعدوله يرتفعان لعدم الاثبات ولذا يقال لا تناقض

ايضا لا بحسب الظاهر فقط (قوله يخرج اختلافهما الخ) اى اختلاف القضيتين بالحمل والشرط بان يكون احديهما حلية والاخرى شرطية سواء كانتا موجبتين اوسالبتين اومختلفتين فى الايجاب والسلب وبالعدول والتحصيل بان يكون احديهما محصلة والاخرى معدولة سواء كانتا موجبتين اوسالبتين او مختلفتين فيهما اذ الاختلاف بالحمل والشرط والعدول والتحصيل يشمل جميع الصور المذكورة (قوله وغيرها) اى غير الحمل والشرط والعدول والتحصيل مثل الاتصال والانفصال والاطلاق والتقييد الى غير ذلك (قوله فان نقيض الشئ سلبه الخ) لما كان فى زعم البعض ان بين الشئ وعدوله تناقضا والتحقيق غير ذلك اشار الى بيان تزييفه فقال فان نقيض الشئ سلبه لا عدوله بناء على ان المتناقضين هما المفهومان المتمانعان لذاتيهما اجتماعا وارتفاعا والشئ مع عدوله وان كانا متمانعين اجتماعا لكن ليسا متمانعين ارتفاعا عند عدم الموضوع اللهم الا ان يفسر المتناقضان بالمفهومين المتنافيين لذاتيهما اما فى التحقق والانتفاء كما فى القضايا واما فى المفهوم بانه اذا قيس احدهما الى الآخر كان فى نفسه اشد بعدا عنه من جميع ما سواه فحينئذ يكون الشئ وعدوله كالانسان واللاانسان متناقضين لكن ذلك التفسير بعيد غاية البعد وبهذا المعنى قيل رفع كل شئ نقيضه سواء كان رفعه فى نفسه او عن شئ آخر بقى هنا ان النقيض بمعنى السلب المستلزم للتنافى الحقيقى ليس بمنحصر فى القضية بل يكون فى المفرد ايضا وبيان ذلك انه ان لوحظ مفهوم صدق الانسان ومفهوم سلبه وقيسا الى ذات واحدة لم يمكن اجتماعهما فيها ولا ارتفاعهما عنها لان كل مفهوم سواها يصدق عليه انه انسان او يصدق عليه انه ليس بانسان فبهذا الاعتبار

هما مفردان متناقضان كما ان القضيتين اللتين هما محمولاهما متناقضتان والقوم يسمون اللاانسان المأخوذ بهذا الوجه نقيضا بمعنى السلب فالتعريف باختلاف القضيتين ليس بجامع لخروج تناقض المفردات عنه ويمكن ان يجاب عنه بان مفهوم اللاانسان المأخوذ بهذا الوجه وان كان نقيضا بمعنى السلب لكن التناقض بينه وبين الانسان فى قوة تناقض القضايا فقد رجع التناقض الحقيقى بين المفردات الى تناقض القضايا فلذلك عرفوا التناقض بانه اختلاف القضيتين وصرح بعضهم بانه لا تناقض فى التصورات كذا حققه المرتضى قدس سره فى حواشى شرح التجريد واجيب عنه بوجه آخر وهو انه ليس مرادهم هنا تعريف مطلق التناقض بين القضايا لان قياس الخلف الذى هو العمدة فى اثبات العكس وانتاج الاقيسة لما لم يكن موقوفا الا على التناقض بين القضايا لم يتعلق غرضهم الا به لان عموم المباحث انما يكون بالنسبة الى الاغراض (قوله لعدم الاثبات الخ) اى حين عدم الموضوع لامتناع الاثبات على الغير الثابت من حيث انه ﴿ ٣٢ ﴾ غير ثابت كما عرف فى مباحث عدول القضايا وتقدم من ان المتناقضين هما المفهومان المتمانعان لذاتيهما اجتماعا وارتفاعا (قوله لانها مع اعتبار الحكم لاتكون مفردة) فيه انها مفردة لكن التناقض فيها فى قوة تناقض القضايا على مامر (قوله لذاته) اى الاختلاف بالايجاب والسلب يكون مستقلا فى ذلك الاقتضاء ولايكون محتاجا الى آخر فانما يتحقق ذلك الاختلاف يتحقق صدق احديهما وكذب الاخرى (قوله فخرج به الشيآن اللذان الخ) وكذلك خرج قولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان مما يكون الاقتضاء المذكور فيه لخصوص المادة لا للذات فان الكليتين قد تكذبان والجزئيتين قد تصدقان كما سيجئ ولو كان الاقتضاء للذات لما اختلفت المقتضيات على ما تقرر (قوله ولايتحقق ذلك) قيل نقيض القضية رفعها بعينها وذلك بايراد كلمة السلب على لفظها قصدا الى سلب معناها ولاحاجة فى تحقق التناقض بين الشئ ورفعه بعينه الى اعتبار شئ من تلك الشرائط نعم قد يعتبرون فى التناقض قضايا مساوية لذلك الرفع فيحتاجون فى معرفة المساواة الى تلك الشرائط فما هو نقيض حقيقة مستغن عن اعتبار هذه الشرائط كذا فى حواشى شرح التجريد (قوله والزمان الخ) ﴿فان قيل﴾ قد يتحقق التناقض فى مثل قولنا زيد اب لعمرو امس وليس باب له اليوم مع عدم وحدة الزمان ﴿قلنا﴾ لا نسلم تحقق التناقض فيه لان صدق احديهما وكذب الاخرى ليس لذات الاختلاف بل بخصوص المادة وذلك لان الابوة صفة لو تحققت

---

فى المفردات لانها مع اعتبار الحكم لاتكون مفردة وبدونه لاتكون سلبا وايجابا (بحيث يقتضى) ذلك الاختلاف (لذاته يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة) فخرج به الشيآن اللذان لايقتضى الاختلاف بالايجاب والسلب فيهما ذلك نحو كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان او يقتضى ذلك لكن لا لذاته بل بالواسطة نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان اقتضاء الاختلاف بذلك صدق احديهما وكذب الاخرى بواسطة مساواة المحمولين المقتضية لان يكون ايجاب احديهما فى قوة ايجاب الآخر وسلب احديهما فى قوة سلب الاخرى (كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب) هذا مثال للتناقض بين المخصوصتين (ولايتحقق ذلك) الاختلاف الموصوف (الا بعد اتفاقهما) اى القضيتين . (فى الموضوع) بخلاف زيد قائم وعمرو ليس بقائم (والمحمول) بخلاف زيد قائم وزيد ليس بقاعد (والزمان) بخلاف زيد قائم اى فى الليل زيد ليس بقائم اى فى النهار (والمكان) بخلاف زيد قائم اى فى المسجد وزيد ليس بقائم اى فى السوق (والاضافة) بخلاف

زيداب اى لعمرو وزيد ليس باب اى لبكر (والقوة والفعل) بخلاف الخمر في الدن مسكر اى بالقوة والخمر في الدن ليس بمسكر اى بالفعل (والجزء والكل) بخلاف الزنجي اسود اى بعضه وليس باسود اى كله (والشرط) بخلاف الجسم مفرق للبصر اى بشرط بياضه غير الجسم مفرق للبصر اى بشرط سواده والصحيح ان المعتبر في تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب والسلب على شيء واحد فان وحدتها مستلزمة لهذه الوحدات وعدم وحدة الشيء منها مستلزم لعدم وحدة النسبة الحكمية والا فلاحصر فيما ذكره لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد كاتب اى بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب اى بالقلم التركي والعلة النجار عامل اى للسلطان النجار ليس بعامل اى لغيره والمفعول به نحو زيد ضارب اى عمرا زيد ليس بضارب اى بكرا والمميز نحو عندي عشرون اى درهما ليس عندي عشرون اى دينارا الى غير ذلك وبهذا المقدار يعرف تناقض المخصوصتين واما في المحصورات فنقيض الايجاب الكلي السلب الجزئي ونقيض السلب الكلي الايجاب الجزئي ضرورة واذا قال (ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة

امس تحققت اليوم ( والصحيح المعتبر الخ ) حاصل الكلام في هذا المقام والمحصل ان الصحيح ان يعتبر في تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية لان التناقض انما يتحقق اذا اورد الايجاب والسلب على شيء واحد وذلك بان يكون النسبة الحكمية واحدة ويرد الوحدات المذكورة اليها لان وحدة النسبة مستلزمة لها وكافية في تحقق التناقض بخلاف الوحدات المذكورة فانها ليست مستلزمة لوحدة النسبة ولا كافية في تحقق التناقض اذ لو لم يتفق القضيتان في العلة والآلة والمفعول به والمميز وغير ذلك لم يتحقق التناقض وان اتفقتا في الوحدات الثمانية المذكورة واعلم ان الوحدات المذكورة شروط تحقق وحدة النسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب فاعتبارها لاجل تحقق وحدة النسبة لا لنفسها حتى لو امكن تحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات لم يتوقف تحقق التناقض



على شيء منها على ما لا يخفى وبهذا المقدار يعرف ان المعتبر هي وحدة النسبة ( قوله والا فلا حصر الخ ) اى وان لم يعتبر وحدة النسبة الحكمية فلا نحصر شرط تحقق التناقض فيما ذكره من الوحدات الثمانية بل لا بد من وحدة العلة والآلة والمفعول به والمميز وغير ذلك واما وحدة النسبة فمستلزمة اياها اينما وقيل المعتبر وحدة الموضوع والمحمول والبواقي من وحدة اليهما واكتفى الشيخ ابو نصر الفارابي بوحدة الموضوع والمحمول والزمان وجعل الخمسة الباقية راجعة اليها وكل منهما لا يخلو عن تعسف فان صاحب التجريد قال اذا قلنا الشمس تجفف الثوب ( ٣ فناري ) الندى اى اذا لم يكن الهواء باردا ولا تجففه اى اذا كان باردا لم يكن عدم برودة الهواء ولا وجودها جزء من الموضوع الذي هو الشمس ولا من المحمول الذي هو قولنا تجفف الثوب الندى بل كان شرطا في وجود الحكم وعدمه اذ لو قيل الشمس مع برودة الهواء غير الشمس مع عدم برودة الهواء او قيل تجفف الثوب مع البرودة غيره مع عدمها حتى يصير الشرط جزأ من احدهما كان تعسفا وكذلك اذا قيل السقمونيا مسهل اى ببلادنا ليس بمسهل اى ببلاد الترك لم يكن الكون بتلك البلاد جزأ من السقمونيا ولا من المسهل الا بتعسف بخلاف رد الكل الى وحدة النسبة الحكمية كذا في حواشي شرح التجريد ( قوله واما في المحصورات الخ ) يعني يشترط في تحقق التناقض في المحصورات مع هذه الشرائط

شرط تاسع وهو الاختلاف بالكلية والجزئية (قوله لا اتحاد للموضوع فيهما ) اى فى الكلية والجزئية لان موضوع الكلية جميع الافراد وموضوع الجزئية بعضها والجميع غير البعض واذا لم يتحد الموضوع لم يتحد النسبة الحكمية فلا يرد الايجاب والسلب على شئ واحد فكيف يتحقق التناقض (قوله لان المراد بالموضوع فى تلك المسئلة) اى فى مسئلة اشتراط اتحاد الموضوع فى تحقق التناقض الموضوع فى الذكر اى ما اعتبروه اتحاد العنوان اى مفهوم الموضوع دون خصوصية الذات اعنى ماصدق عليه الموضوع ( قوله فحكمها حكمها ) اى حكم المهملة حكم الجزئية فنقيض الموجبة المهملة انما هى السالبة الكلية والمهملة السالبة ليست الا نقيض الموجبة الكلية (قوله صار معنى ثالثا) وهو صيرورة الموضوع محمولا



الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ولاشئ من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان) لا يقال لا اتحاد للموضوع فيهما لان المراد بالموضوع فى تلك المسئلة الموضوع فى الذكر وهو متحد (فالمحصورات لا يتحقق التناقض فيها الا بعد اختلافهما فى الكمية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولاشئ من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب ) واعلم ان المهملة فى قوة الجزئية فحكمها حكمها * ومن احكام القضايا

## العكس

وهو ان يصير) بتشديد الياء لان العكس يطلق على معنيين على القضية الحاصلة من التبديل المذكور وعلى نفس التبديل فلو لم يشدد صار معنى ثالثا اى يجعل (الموضوع) فى الذكر او ما يقوم مقامه من الشرطية وهو المقدم (محمولا) او ما يقوم مقامه من الشرطية وهو التالى (والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والتصديق والتكذيب بحاله) اما الاول فلان قولنا كل انسان ناطق لا يلزمه السلب اصلا وقولنا لاشئ من الانسان بحجر لا يلزمه الايجاب اصلا واما الثانى فمعناه ان صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شان اللزوم لان كذب الاصل كذب العكس كما فهم او نقول معناه ان مجموع التصديق والتكذيب يكون بحاله لان كلا منهما يكون بحاله وكون المجموع بحاله يراد به كون التصديق

والمحمول موضوعا (قوله اى بجعل الموضوع فى الذكر الخ ) والحاصل ان العكس جعل عنوان الموضوع محمولا وجعل المحمول عنوان الموضوع اوجعل عنوان المحمول عنوان الموضوع هذا فى عكس الحمليات واما عكس الشرطيات فلا حاجة فيها الى هذا التأويل بل لا فائدة فى عكس المنفصلات على ما لا يخفى والمذكور العكس المستوى واما عكس النقيض فهو ان يصير نقيض الموضوع محمولا ونقيض المحمول موضوعا كما اذا اردنا عكس قولنا كل انسان حيوان كل ما ليس بحيوان ليس بانسان وانما لم يذكره المصنف لقلة استعماله ( قول لا يلزم السلب اصلا ) يعنى ان عكس القضية يعتبر فيه لزومه لها ولهذا عرفوه بانها اخص قضية لازمة للقضية بطريق التبديل موافقة لها فى الكيف والصدق ولو لم يعتبر بقاء الايجاب والسلب بحاله لا يصدق العكس فى كل مادة يكون المحمول مساويا للموضوع اذا خالف الاصل فى الايجاب والسلب كما فى المثالين المذكورين واذا لم يصدق لا يكون لازما ( قوله فمعناه ان صدق الاصل صدق العكس الخ ) فيه ان معناه مع بقاء التصديق الكائن قبل التبديل المذكور بعده بمعنى انه ان كان صادقا فى الاصل فى اعتقاد المخبر يبقى صادقا كذلك لانهما صادقتان البتة فيتناول عكس الكواذب ومع

بقاء التكذيب الكائن قبله بعده ومن اين هذا مماذكره الشارح ( قوله يراد به كون التصديق بحاله) يعني مجازا بذكر الكل وارادة الجزء فيه ان مثل هذا التجوز يكون اذا اطلق لفظ موضوع للكل على الاجمال على الجزء مثل ان يذكر لفظ البيت الموضوع للجدران الاربع مع السقف ويراد به السقف او الجدر ان اما اذا ذكر الكل بالفاظ تدل على اجزائه كل لفظ على جزء من مجموع هذه الالفاظ على سبيل المجاز محل بحث ( قوله اطلاقا للفظ على احد محتملاته على التعيين ) تعليل لقوله معناه ان مجموع التصديق الخ لا لقوله يراد به كون التصديق بحاله لان بقاء التصديق والتكذيب بحاله لا يحتمل بقاء التصديق فقط بحاله وارادة الوجود من البقاء لا يناسب بقوله بحاله على ما لا يخفى والحق ان ذكر التكذيب ههنا واقع استطرادا (قوله لجواز ان يكون المحمول اعم الخ ) ﴿ ٣٥ ﴾ لما كان ماذكره المصنف في تعليل المسئلة مادة جزئية لا يثبت بها المسئلة الكلية علل الشارح على وجه كلي وجعل ماذكره المصنف كالتنوير بالتمثيل على ما هو العادة وحاصل ماذكره الشارح انه يجوز ان يكون محمول الاصل اعم من الموضوع فاذا جعل ذلك المحمول الاعم موضوعا والموضوع الاخص محمولا يكون الحمل فيها بالاخص على الاعم وذلك لا يصدق كليا لعدم صدق الاخص على كل افراد الاعم والا يلزم ان لا يكون الاخص اخص ولا الاعم اعم (قوله لوجوب ملاقاة عنواني الموضوع والمحمول الخ ) اي تصادقهما على شئ والا لتباينا فلا يصح الحمل وهذا خلف وبالتصادق يعلم صدق الجزئية من الطرفين اي من الاصل والعكس فيعلم صدق الجزئية من العكس ولا يعلم صدق الكلية وان كانت صادقة في مادة تساوي طرفي القضية ( قولنا لانا اذا قلنا كل انسان حيوان الخ ) تنوير للتعليل بالتمثيل كما سبق ( قوله والا فبعض الحجر انسان الخ) اي وان لم يصدق لاشئ من الحجر بانسان يصدق بعض الحجر انسان لامتناع ارتفاع النقيضين واذا صدق بعض الحجر انسان يصدق بعض الانسان حجر لان صدق الاصل مستلزم لصدق العكس وهذا خلف (قوله او نضمها الخ) اي نضم هذه القضية وهي قولنا بعض الحجر انسان الى قولنا لاشئ من الانسان بحجر ونقول

---

بحاله اطلاقا للفظ على احد محتملاته على التعيين واذا عرفت مفهوم العكس فنقول (الموجبة الكلية لا تنعكس كلية لجواز ان يكون المحمول اعم من الموضوع وعدم جواز حمل الاخص على كل افراد الاعم (اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولم يصدق) قولنا (كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية) لوجوب ملاقاة عنواني الموضوع والمحمول في الموجبة كلية كانت او جزئية وبالملاقاة يصدق الجزئية من الطرفين (لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد الموضوع شيئا معينا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه الحجة) كما اشرنا (والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين في نفسه) ولنزده بيانا ونقول اذا صدق سلب المحمول عن كل فرد من افراد الموضوع صدق سلب الموضوع عن كل فرد من افراد المحمول اذ لو ثبت الموضوع لشئ من افراد المحمول حصل الملاقاة بين الموضوع والمحمول في ذلك الفرد وقد مر ان الملاقاة تصحح الموجبة الجزئية من الطرفين وصدق الموجبة الجزئية من الطرفين ينافي السالبة الكلية من احدهما (فانه اذا صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر صدق لاشئ من الحجر بالانسان) والا فبعض الحجر انسان وبعض الانسان حجر هذا خلف او نضمها صغرى الى قولنا

بعض الحجر انسان ولاشئ من الانسان بحجر حتى ينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو محال وايضا انما يصدق السلب الكلى اذالم يتصادق الموضوع والمحمول فى ذات ما واذالم يتصادقا فى ذات ما صدق السلب الكلى من الطرفين ( قوله لجواز صدق عكسه احيانا ) فى مادة تباين الطرفين فى السالبة كالمثال المذكور ( قوله لرعاية حدود القضية فيه ) اى فى موضوعاتها ومحمولاتها فى العكس المستوى ( قوله لايخفى على متبعيه ومبتغيه الخ ) اى على تابعى الشيخ وطالبى استنتاجه بعكس النقيض فى كتبه الحكمية ففيه تفكيك الضمير اوحذف المضاف فى الثانى والامر هين هذا على تقديران يكون متبعيه بالعين المهملة من الاتباع واما اذا كان من التتبع اخذاله من المضارع المحذوف منه احدى ﴿ ٣٦ ﴾ التائين وهى تاء التفعل فالامر اظهر لكن وجود الاخذ المذكور من اهل العربية غير معلوم ولايخفى مافيه من صنعة التجنيس الخطى ( قوله وهو باب القياس ) اى الباب الرابع باب القياس فى مقاصد التصديقات الاقيسة ولو قال وهى الاقيسة والاشكال وضروبها لكان اولى واظهر تأمل ( قوله فى تعريفه وتقسيمه الخ ) اى باب القياس الكائن فى تعريف القياس وتقسيمه ( قوله جنس ) اى للقياس المعقول والملفوظ والقول ههنا كالقول فى القضية (قوله كالقضية البسيطة الخ) القضية اما بسيطة او مركبة لانها ان اشتملت حقيقتها ومعناها على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب فهى مركبة كقولنا كل انسان ضاحك لادائما فان معناه ايجاب الضحك للانسان وسلبه عنه بالفعل وان لم يشتمل حقيقتها ومعناها على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب فهى بسيطة كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة فان معناه ليس الا ايجاب الحيوانية للانسان وكقولنا لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة فان حقيقته ليس الا سلب الحجرية عن الانسان واذا عرفت هذا فالقضية البسيطة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها تخرج عن التعريف بقيد

---

لاشئ من الانسان بحجر حتى ينتج بعض الحجر ليس بحجر هذا خلف (والسالبة الجزئية لاعكس لها لزوما) اذ لوكان لها عكس لزوما لصدق العكس فى كل موضع صدق الاصل وليس كذلك (لانه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولايصدق عكسه) اى بعض الانسان ليس بحيوان وانما قال لزوما لجواز صدق عكسه احيانا بخصوص المادة نحو صدق بعض الحجر ليس بانسان وبعض الانسان ليس بحجر * واعلم انه انما لم يذكر المصنف عكس النقيض مع انه من جملة احكام القضايا لعدم استعماله فى العلوم والانتاجات كما سيجئ من ان الانتاج بواسطة عكس نقيض القضية لايسمى قياسا بخلاف الانتاج بالعكس المستوى لرعاية حدود القضية فيه ﴿ فان قلت ﴾ اذا كان كذلك فلم ذكروه فى المطولات وطولوا احكامه تطويلا يكاد يمتنع عن الاحاطة والضبط ﴿ قلت ﴾ لان له فائدة فى بيان صدق القضية بواسطة صدق عكس نقيضها كذا قالوا مع ان الشيخ كثيرا ما يستنتج بعكس النقيض فى كتبه الحكمية كما لايخفى على متبعيه ومبتغيه

## ﴿ الباب الرابع ﴾

فى مقاصد التصديقات وهو باب القياس فى تعريفه وتقسيمه (القياس) هو (قول) جنس (مؤلف من اقوال) يخرج القول الواحد كالقضية البسيطة المستلزمة لعكسها مثلا والمراد بالاقوال مافوق الواحد ضرورة صحة تأليف القياس من المقدمتين (متى سلمت) صفة اقوال اشارة الى ان كونها مسلمة

الاقوال واما القضية المركبة المستلزمة للعكسين فسيأتى عليها المقال ( قوله ليس بشرط فى تسميتها قياسا) بل لوكانت منكرة لكنها بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر يسمى قياسا (قوله يخرج الاستقراء الغير التام) الاستقراء هو الاستدلال بالجزئيات المستقرأة على الكلى الذى يشتمل تلك الجزئيات وهو اما تام ان كانت جميع الجزئيات مستقرأة واما غير تام ان لم يكن كذلك كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهو الكلى المستدل عليه فانا رأينا الانسان والفرس والهرة وسائر الحيوانات كذلك وهو غير تام لان جميع الجزئيات ليست بمستقرأة فيه لان التمساح خارج عنه لانه يحرك فكه الاعلى عند المضغ والاستقراء التام يسمى قياسا مقسما ويفيد اليقين فلا يخرج عن التعريف بقيد اللزوم (قوله والتمثيل) وهو ان يستدل بجزئى على جزئى آخر لاشتراكهما فى علة الحكم يقال النبيذ حرام كالخمر لاشتراكهما فى علة الحرمة وهو الاسكار هذا اذا كان المراد بلزوم القول الآخر لزوم العلم به بمعنى الجزم واما اذا كان ما هو اعم من الظن فلا يخرجان عن التعريف بهذا



القيد (قوله المستلزمين لاحدايهما الخ) اى استلزام الكل للجزء

فى نفس الامر ليس بشرط لتسميتها قياسا فيتناول التعريف القياس الكاذب المقدمات ايضا (لزم) يخرج الاستقراء الغير التام والتمثيل فانهما وان سلما لكن لا يستلزمان المقصود لكونهما ظنيين وقوله (عنها) يخرج المقدمتين المستلزمتين لاحديهما فانها لا يلزم عنهما اذ ليس للاخرى دخل فيها (لذاتها) احتراز عن مثل قياس المساواة فان استلزامها بواسطة مقدمة اجنبية حيث تصدق يتحقق الاستلزام كما فى المساواة والظرفية وحيث لا تصدق فلا يتحقق كما فى النصفية والربعية وغيرهما وايضا احتراز عن مثل قولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر المنتج لقولنا جزء الجوهر جوهر فانه بواسطة عكس نقيض الكبرى اعنى قولنا كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر ( قول آخر ) هو النتيجة ومعنى آخريتها ان لا تكون احدى مقدمتى القياس

يعني ان معنى لزوم القول الآخر عن الاقوال ليس الا ان لكل قول منها دخلا فى حصول القول الآخر وفى استلزام الكل للجزء ليس الامر كذلك ألا ترى ان حصول الجزء ليس بموقوف على حصول الكل بل الامر بالعكس فاذا كان كذلك يخرج بقوله عنها عن التعريف وايضا يخرج به ما يلزم به قول آخر لخصوص المادة لا عن نفسها اذ المتبادر من اللزوم عن نفس ذلك الشئ كما فى قولنا لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد يلزم منه لا شئ من الانسان بجماد كذا قيل لكن هذا يخرج بقوله لذاتها ايضا ( قوله عن مثل قياس المساواة الخ ) وهو ما يتركب من قضيتين بان يكون متعلق محمول اوليهما موضوع الآخر كقولنا ( ا ) مساو ل (ب) و (ب) مساو ل (ج) فانهما يلزم عنهما (ا) مساو ل (ج) لكن لا لذاتهما بل بواسطة ان كل مساوى المساوى للشئ مساو لذلك الشئ فحينئذ الصواب ترك لفظ مثل الا ان يراد به مادة عنوان المساواة ( قوله عن مثل جزء الجوهر الخ ) والمراد بمثل ذلك ان تكون القضية التى تكون واسطة فى اللزوم لازمة لاحدى المقدمتين لكن يكون حدها مغايرا لحدود القياس تأمل ( قوله كما فى المساواة والظرفية ) لان مساوى المساوى مساو وكذا ظرف الظرف ظرف ( قوله كما فى النصفية والربعية الخ ) فان نصف النصف ليس بنصف وكذلك ربع الربع ليس بربع وكذلك

مثار الكسور ( قوله لكان اماهذيانا اومصادرة على المطلوب) اى لولا الآخرية لكانت النتيجة اماعين المقدمتين فيكون هذيانا ولغوا من الكلام واماعين احديهمافقط فيكون مصادرة على المطلوب لانهاحينئذ يكون المدعى جزأ من الدليل بان تكون احدى مقدمتيه وهى مشتملة على الدور المستلزم للمحال وهو توقف الشئ على نفسه وايضا النتيجة مطلوبة غير مفروضة التسليم بخلاف المقدمات ( قوله كذا اجابوا ) فيه اشارة الى ان فى الجواب نظرا ووجهه ان القضية المركبة حينئذ تكون قولا مركبا من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر فيصدق التعريف عليها بلاريب



الاقترانى من الصغرى والكبرى اوالاستثنائى من الشرطية والرافعة والواضعة واماان تكون جزأ من احدالمقدمتين فغيرملتزم وانماشرطالآخرية اذلولاها لكان اما هذيانا اومصادرة على المطلوب مشتملة على الدور المهروب عنه ﴿فان قلت﴾ القضية المركبة المستلزمة لعسكها وعكس نقيضهايصدق عليها التعريف ولايسمى قياسا ﴿قلت﴾ لانسلم فانها لاتسمى اقوالابل قولاواحد مركبا من اقوال كذا اجابوا ( وهو ) اى القياس قسمان لانه ( امااقترانى) انلم تكن النتيجة اونقيضهامذكورة فيه بالفعل صورة ( كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث) وهوليس بمذكور فى القياس بالفعل لانفسه ولانقيضه بل بالقوة لذكر مادتهدون صورته ( واما استثنائى ) ان كانت النتيجة اونقيضها مذكورة فيه بالفعل ( كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فـ) النتيجة وهو (النهارموجود) مذكورة فيه بالفعل اى بصورتها (او) نقول(لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة ) فنقيض النتيجة اى الشمس طالعة مذكورة فيه بالفعل *ولمافرغ من تعريف القياس وتقسيمه الى قسمين شرع فى تقسيم كل من القسمين واحكامه فالقياس الاقترانى مشتمل على حدود ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما فى المقدمتين فنقول (والمكرر بين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط)لتوسطه بين طرفى المطلوب كالمؤلف فى المثال المذكور (وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر) لانه فى الغالب اقل افرادا من المحمول فيكون اصغر (ومحموله

والجواب الصحيح ان يقال المراد باللزوم على طريق الاكتساب كمافى تعريف المعرف (قوله صورة) اشارة الى جواب مايتجه على تعريف الاستثنائى من ان كون النتيجة مذكورة فى القياس بالفعل ينافى آخريتها بالمعنى المذكورة سابقا وكون نقيضها مذكورا فيه بالفعل يستلزم ان لايمكن التصديق بالنتيجة اذمع التصديق بنقيضها لايمكن التصديق بها وتقرير الجواب ان المراد بذكر النتيجة فى القياس ذكرها بصورتها فيه اى ذكر اجزائها على الترتيب الذى فى النتيجة بدون اعتبار الحكم فيهاوكذا المراد بذكر النقيض ذكر اجزاء النقيض على الترتيب الذى فى النقيض بدون اعتبار الحكم فيها ألا ترى ان النتيجة محتملة للصدق والكذب والمذكور فى القياس لايحتملهما (قوله موضوع المطلوب) اعلم ان النتيجة من حيث تفرعها على القياس وحصولها منها تسمى نتيجة ومن حيث انها تطلب بالقياس تسمى مطلوبا والمراد بالمقدمة ههنا هى القضية التى جعلت جزء القياس وتسمية الموضوع والمحمول حدا لكونهما طرفين للقضية والحد فى اللغة الطرف ( قوله لانه فى الاغلب اقل افرادا ) ويجوز انيكون تسمية الموضوع اصغر لتشبيه قليل الافراد بقليل الاجزاء وكذا تسمية المحمول اكبر يجوز ان يكون لتشبيه كثير الافراد بكثير الاجزاء

(قوله لانها ذات الاصغر) ويجوز ان يكون من قبيل تسمية الكل باسم الجزء والياء للتأنيث وكذا الكلام فى وجه التسمية بالكبرى ( قوله ﴿ ٣٩ ﴾ تشبيها لها بالهيئة الخ) اى تشبيه المعقول بالمحسوس والمقدار عبارة عن الامتداد الطولى والعرضى والعمقى (قوله تقتضى حكمه حكم المطلوب) اى حكم الواسطة وتذكير الضمير بتأويل الوسط والمراد بحكم الوسط الحكم على الاصغر والحكم بالاكبر عليه وحاصله الحكم باندراج الاصغر فى الاوسط باندراج الاوسط فى الاكبر المستلزم لاندراج الاصغر فى الاكبر واذا كان بديهى الانتاج يكون اولى الانتاج فتسمى شكلا اولا لذلك ( قوله فى اشرف مقدمتيه) فكانت لها اشرفية بهذا الاعتبار فقدم على سائر الاشكال الباقية اى الثلاثة الاخيرة وكان ثانيا (قوله لاشتمالها على موضوع المطلوب) والموضوع اشرف من المحمول لانه الذى يطلب لاجله المحمول ( قوله وهى الكبرى ) لاشتمالها على محمول المطلوب الذى يطلب لاجل الموضوع فيكون اخس من الموضوع ( قوله اذ لا شركة لها اصلا مع الاول الخ) لمخالفته اياه فى كلتا مقدمتيه فكان بعيدا عن الطبع جدا حتى

يسمى احدا اكبر) لانه فى الغالب اكثر افرادا (والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الصغرى) لانها ذات الاصغر وصاحبته ( والتى فيها الاكبر تسمى الكبرى) لانها ذات الاكبر ومشتملة عليه ( وهيئة التأليف من الصغرى والكبرى تسمى شكلا) تشبيها لها بالهيئة الجسمية الحاصلة من احاطة الحد الواحد او الحدود بالمقدار (والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول) لانه بديهى الانتاج وارد على نظم الطبيعى فان الطبيعة مجبولة على الانتقال من الشئ الى الواسطة التى يقتضى حكمه حكم المطلوب ( وان كان بالعكس ) اى موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى ( فهو ) الشكل ( الرابع ) كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق (وان كان موضوعا فيهما فهو) الشكل (الثالث) كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق ( او محمولا فيهما فهو ) الشكل (الثانى) كقولنا كل انسان حيوان ولا شئ من الفرس بحيوان فلا شئ من الانسان بفرس وانما كان هذا ثانيا وماقبله ثالثا لان هذا يشارك الاول فى اشرف مقدمتيه وهى الصغرى لاشتمالها على موضوع المطلوب وذلك يشاركه فى اخس مقدمتيه وهى الكبرى بخلاف الرابع اذ لا شركة لها اصلا مع الاول ( فهذه هى الاشكال الاربعة المذكورة فى المنطق ) والفرق بينها بحسب الماهية والشرف قد مر وبحسب الاحتياج الانتاج ان الاول ينتج المطالب الاربعة الكليتين الموجبة والسالبة والجزئيتين الموجبة والسالبة والثانى ينتج السالبتين لا الموجبة والثالث والرابع ينتجان الجزئيتين لا الكليتين وبحسب الاشتراط فللاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى والكم كلية الكبرى وللثانى بحسب الكيف اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب والكم كلية الكبرى وللثالث بحسب الكيف ايجاب الصغرى والكم كلية احدى المقدمتين وللرابع بحسب الكيف والكم ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب مع كلية احدهما والبراهين فى المطولات (والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا) لمخالفته الاول القريب من الطبع الوارد على النظم الطبيعى فى كلتا المقدمتين (والذى له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثانى الى الاول) لانه لغاية قربه

اسقط بعضهم عن درجة الاعتبار فاخر عن الجميع فجعل رابعا اذلا خامس فصاعدا (قوله مع ايجاب النتيجة) اى مع صدق ايجابها ومع صدق سلبها لان صدق قولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان مع صدق الايجاب وصدق قولنا كل انسان حيوان وكل فرس حيوان مع صدق السلب وكذا صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر مع صدق السلب وصدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الناطق بحجر مع صدق الايجاب وايضا ثبوت الحيوان لجميع افراد الانسان ولجميع افراد الناطق مع قطع النظر عما فى نفس الامر لايستلزم ثبوت الناطق للانسان وعدم ثبوته له وكذا ثبوت الحيوان لجميع افراد الانسان ولجميع افراد الفرس لايستلزم ثبوت الفرس للانسان ولاعدم ثبوته له وهو ظاهر والنتيجة لابد وان تكون  لازمة للقياس لذاته وللشكل الثانى شرط آخر وهو كلية الكبرى اذ لولاها لم يستلزم فى الشكل الثانى النتيجة لما مر كقولنا لاشئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان او بعض الصاهل فرس وقولنا كل انسان حيوان الحجر ليس بحيوان ولعل المصنف اكتفى بذكر احد الشرطين لاشتراكهما فى العلة وجميع شروط جميع الاشكال معلل بهذه العلة ولو صور كل منها بمثال اطلع عليه واعلم انه لما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعى وكان دستورا فى هذا الفن وكان الشكل الثانى لايحتاج من له عقل سليم وطبع مستقيم الى رده الى الاول فى الاستنتاج به بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالاولى والثانى حيث تعرض لبيان شرط انتاجهما ولما كان الشكل الاول مستحقا لمزيد الاهتمام تصدى لبيان ضروبه ايضا ﴿فان قلت﴾ اين تعرض لبيان شروط الشكل الاول ﴿قلت﴾ حيث بين ضروبه يعرف بالتأمل وضروب الثانى ايضا اربعة على مقتضى الشرطين (قوله يقتضى ستة عشر ضربا) بناء على انه لاعبرة للشخصية والطبعية فى الانتاجات والا فالقياس يقتضى اربعة وستين ضربا حاصلا من ضرب الصغريات الثمانية الى الكبريات كذلك او بناء على ان الشخصية فى قوة الجزئية او الكلية والطبعية ساقطة

من الاول ينقاد باستقامة الطبع للنتيجة من غير طلب رده الى الاول بخلاف الثالث والرابع فانهما بعيدان عن الاول بالنسبة اليه ولاشك ان مجموع الاشكال ترتد فى الحقيقة الى الاول بل الى اول الاول بل الى الضرورى من اول الاول كما علم فى المطولات وكذا القياس الاستثنائى الى الاقترانى وبالعكس (وانما ينتج الثانى عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب) اذ لو اتفقتا فيهما لزم الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس الوارد على صورة تارة مع ايجاب النتيجة واخرى مع سلبها وهو يدل على ان النتيجة ليست لازمة لذاته لاستحالة اختلاف مقتضى الذات اما عند ايجاب المقدمتين فكقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق او كل فرس حيوان واما عند سلبهما فكقولنا لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس او من الناطق بحجر (والشكل الاول هو الذى جعل معيار العلوم) اى ميزانها والعيار الوزن (فنورده ههنا ليجعل دستورا) اى مرجعا يكتفى به (ويستنتج منه المطلوب وضروبه المنتجة اربعة) والقياس يقتضى ستة عشر ضربا حاصلة من ضرب الصغريات المحصورات الاربع فى الكبريات كذلك غير ان ايجاب الصغرى اسقط ثمانية حاصلة من ضرب السالبتين الصغريين فى الكبريات الاربع وكلية الكبرى اسقطت اربعة اخرى حاصلة من ضرب الكبريين الجزئيتين فى الصغريين الموجبتين فبقى اربعة اضرب (الضرب الاول) موجبتان كليتان ينتج موجبة كلية كقولنا

(كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث والثانى) الكليتان والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا (كل جسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فلاشئ من الجسم بقديم والثالث) موجبتان والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا (بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع) موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا (بعض الجسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم) وانما رتب هذا الترتيب باعتبار النتيجة فالضرب الاول ينتج اشرف المحصورات وهى الموجبة الكلية لاشتمالها على الشرفين الايجاب والكلية والثانى ينتج الكلية وهى اشرف من الموجبة الجزئية لان شرف الكلية ككونه من وجوه متعددة ككونه شاملا ومضبوطا ومقصودا ونافعا فى العلوم ازيد من شرف الموجبة الجزئية والثالث ينتج الموجبة الجزئية وهى اشرف من السالبة الجزئية لان فيه شرفا واحدا هو الايجاب وليس فى نتيجة الرابع شئ من الشرفين (والقياس الاقترانى) خمسة اقسام من وجه آخر لانه (اما مركب من حمليتين كما مر) غير مرة (واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كان الشمس طالعة فالارض مضيئة) لان ملزوم الملزوم ملزوم (واما من منفصلتين كقولنا كل عدد فهو اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد) لانه اما ان ينقسم الى المنقسم بمتساويين او لا (ينتج كل عدد فهو اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد) لان الصادق من المنفصلة الاولى ان كان الفردية فهى احدى اقسام النتيجة وان كان الزوجية وهى منحصرة فى قسمين كان الصادق احد قسميها المذكورين فى النتيجة ايضا فتصدق النتيجة المركبة من اقسام الثلاثة قطعا (واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم) لان الصادق على كل ما صدق عليه اللازم صادق على الملزوم قطعا (واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد او منقسم بمتساويين) لان المتساوى لاحد المعاندين معاند للآخر (واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود) لان انقسام كل قسم مما يصدق عليه اللازم يستلزم انقسام الملزوم فهذه هى الاقسام الخمسة الاقترانية واستيفاء البحث فى تحقيق انتاجاتها فى المطولات

عن درجة الاعتبار (قوله باعتبار النتيجة الخ) وكذا باعتبار المقدمات لان الموجبتين الكليتين اشرف من الموجبة والسالبة الكليتين والكليتين اشرف من كلية وجزئية والموجبة الكلية اشرف من السالبة الكلية تأمل (قوله لان ملزوم الملزوم ملزوم) تنبيه وهو ظاهر (قوله لانه اما ان ينقسم الزوج الخ) ان قبل التنصيف مرة واحدة فهو زوج الفرد كالعشرة وان قبله اكثر من مرة واحدة فان انتهى تنصيفه الى الواحد فهو زوج الزوج وان لم ينته فهو زوج الزوج الفرد كالعشرين وحينئذ لا يثبت مما ذكره الشارح ان العدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اللهم الا ان يعم زوج الزوج زوج الزوج والفرد

واماالقياس الاستثنائى فلايخلو من ان يكون شرطية متصلة او منفصلة حقيقة اومانعة الجمع اومانعة الخلو فالمتصلة ينتج بوضع المقدم وضع التالى وبرفع التالى رفع المقدم اثنان والحقيقية بوضع كل من الجزئين رفع الآخر وبرفعه وضع الآخر اربعة ومانعة الجمع بوضع كل واحد منهما رفع الآخر فقط اثنان ومانعة الخلو برفع كل وضع الآخر فقط اثنان فصار مجموع المنتجات عشرة والعقيمة ستة اثنان فى المتصلة واثنان فى مانعة الجمع واثنان فى مانعة الخلو هذا هو الكلام الكلى والى بعض ماذكرناه اشار بقوله ( واما القياس الاستثنائى فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالى ) كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان ينتج انه حيوان لان وجود الملزوم مستلزم لوجود اللازم ( واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم ) كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان لان عدم اللازم يستلزم عدم الملزوم ولاينتج استثناء عين التالى ولااستثناء نقيض المقدم شيئا فالاستثناء اعم من الوضع ويسمى استثناء العين ومن الرفع ويسمى استثناء النقيض ﴿فان قلت﴾ هذا صحيح فيما اذا كانت الملازمة اما اذا كانت متساوية فاستثناء عين كل ينتج عين الآخر واستثناء نقيض كل ينتج نقيض الآخر كما قال فى الفصول ان الحكم قطعى فى الصور الاربع ﴿قلت﴾ الملازمة المساوية فى الحقيقة ملازمتان فكل حكمين من الاربعة المذكورة هى الملازمة بين الملازمتين ألاترى ان استلزام وجود اللازم وجود الملزوم فيها ليس من حيث انه لازم بل من حيث انه ملزوم وكذا استلزام عدم الملزوم عدم اللازم لامن حيث انه ملزوم بل من حيث انه لازم (وان كانت منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر) لان وجود احد المعاندين صدقا يستلزم عدم الآخر فهذا فى الحقيقية ومانعة الجمع (واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر) لان عدم احد المعاندين كذبا يستلزم وجود الآخر وهذا فى الحقيقية ومانعة

( قوله فلايخلو من ان يكون شرطية الخ ) قدعرفت ان القياس الاستثنائى مايذكر فيه النتيجة او نقيضها بالفعل وظاهر ان النتيجة او نقيضها لايجوز ان يكون نفس احدى مقدمتيه بل يكون جزأ منها والمقدمة التى يكون النتيجة جزأ منها شرطية لامحالة فالشرطية لاتخلو اماان تكون الخ (قوله فالمتصلة ينتج بوضع المقدم الخ) بناء على ان شرطية القياس الاستثنائى يشترط ان تكون موجبة كلية لزومية على مابين فى المطولات فيكون المقدم ملزوما والتالى لازما ولا شك ان وجود الملزوم يستلزم وجود اللازم لاالعكس وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم لاالعكس ( قوله اثنان فى المتصلة ) وهما رفع المقدم ووضع التالى واثنان فى مانعة الجمع وهما رفعاهما واثنان فى مانعة الخلو وهما وضعاهما (قوله فيما اذا كانت الملازمة الخ) اى من احد الطرفين والمساوية ما كان من الطرفين (قوله قلت المساوية فى الحقيقة ملازمتان الخ ) اقول الحكم فى الشرطية الموجبة اللزومية التى هى احدى جزئى القياس الاستثنائى بلزوم التالى للمقدم ولا اشعار فيه للعكس سواء كانت الملازمة من الطرفين او من احدهما فاستثناء عين التالى ونقيض المقدم انماينتج عين المقدم ونقيض التالى فى مادة المساواة بخصوص المادة لا لذات المقدمات بلا واسطة فالمراد بالانتاج ههنا مايكون لذات المقدمات بلاواسطة فثبت ان استثناء عين المقدم ينتج عين التالى لابالعكس واستثناء نقيض التالى نقيض المقدم بدون العكس مطلقا سواء كانت الملازمة عامة اومساوية

(قوله كما يبحث عن الصورة) اى كما يجب ان يبحث عن الصورة يجب ان يبحث عن المادة حتى يعصم الذهن عن الخطأ في مادة الفكر ايضا (قوله اعم من ان تكون الخ) اى سواء كانت تلك المقدمات اليقينيات ضروريات او مكتسبات من الضروريات واعلم ان الحد الاوسط في البرهان لابد ان يكون علة لنسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن فان كان علة لوجود تلك النسبة في الخارج ايضا يسمى برهانا لميا لانه يفيد اللمية في الذهن والخارج كما يقال هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم فتعفن الاخلاط علة للنسبة في الذهن والخارج جميعا وان كان علة للنسبة في الذهن دون الخارج يسمى برهانا انيا لانه يفيد انية النسبة في الخارج دون لميتها مثل هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط فالحمى وان كانت علة لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن الا انها ليست علة له في الخارج بل الامر بالعكس كما مر (قوله وهو يخرج الخطابة) اى قوله مؤلف من مقدمات يقينية يخرجها (قوله ليشتمل التعريف  على العلل الاربع الخ) كل مركب صادر عن فاعل مختار لابد له من علة مادية وصورية وفاعلية وغائية لان العلة ماتوقف عليه الشئ ماتوقف عليه الشئ المركب ان كان داخلا فيه فاما ان يكون الشئ معه بالقوة او بالفعل فان كان الاول فهى العلة المادية كالخشب للسرير وان كان الثانى فهى العلة الصورية كالهيئة السريرية وان كان ماتوقف عليه الشئ خارجا عنه فان كان مامنه الشئ فهو العلة الفاعلية وان كانت ما لاجله الشئ فهو العلة الغاية اوذا صدر المركب عن موجب بالذات يحتاج الى ثلاث منها وهى غير الغاية واما البسيط الصادر عن المختار فيحتاج الى الفاعلية والى الغاية فقط والبسيط الصادر عن الموجب يحتاج الى الفاعلية فقط واحتياج المركب الصادر عن المختار الى العلة الغائية ليس بكلى على مذهب المتكلمين غير المعتزلة لان البارى تعالى مختار عندهم ومع ذلك افعاله منزهة عن الغرض كما بين في موضعه وقد عدوا من لطائف التعريف اشتماله على العلل الاربع بان يؤخذ بالقياس الى تلك العلل مفهومات يصح حملها على المعرف فيعرف بها لا بان يعرف بنفس تلك العلل اذ لا يجوز ذلك لانها مباينة للمعلول ولا يجوز التعريف (قوله بالمطابقة) اى كالمطابقة في الظهور لان صورة الفكر هى الهيئة الاجتماعية ولا شك انها ليست نفس المؤلف بل عارضة مسببة عن التأليف كيف ولو كانت بالمطابقة لامتنع حمله على البرهان المعرف لما مر منا (قوله وهو القوة العاقلة) لانها وان كانت قابلة للادراكات لكنها فاعلة لتأليفها (قوله على وسط حاضر في الذهن) اى عند تصور الطرفين والوسط ما يقترن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا كالمتغير في قولنا العالم حادث لانه متغير وكل متغير حادث

الخلو ولفظ الكتاب ساكت عن التفصيل والاصل ماذكرناه وعليه التعويل والامثلة غير خافية * ومن ابواب المنطق ابواب الصناعات الخمس لان المنطقى كما يبحث عن الصورة يبحث عن المادة فلما تم التلويح الى مباحث الصورة اشار الى مباحث المادة ايضا فقال من جملة الصناعات الخمس (البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين) اعم من ان تكون ضرورية او مكتسبة منها فالقياس جنس يتناول الاقيسة الخمسة والمؤلف ذكر ليتعلق به قوله من مقدمات يقينية وهو يخرج الخطابة والجدل وغيرهما وقوله لانتاج اليقين غاية ذكره ليشتمل التعريف على العلل الاربع فالمؤلف اشارة الى الصورة المطابقة والى الفاعل بالالتزام وهو القوة العاقلة والمقدمات ولانتاج اليقين غاية (واما اليقينيات فستة اقسام) لان حكم العقل بها اما بلا استعانة من الحس اومعها والاول ان لم يتوقف على وسط حاضر في الذهن فهو الاوليات وان توقف فهو قضايا قياساتها معها والثانى اما ان لا يتوقف اليقين به بعد الاحساس على شئ

آخر اويتوقف والاول المحسوسات فالاحساس ان كان للحس الظاهر فهو المشاهدات وان كان للحس الباطن فهو الوجدانيات وان توقف فالحس اماحس السمع وهو لمتواترات فانها تتوقف على حكم العقل بامتناع تواطئ المخبرين على الكذب اوغيره فان توقف على تكرار المشاهدات فالمجربات وان توقف على الحدس فالحدسيات وهذا وجه الضبط لاالحصر العقلي والى تعدادها اشار بقوله احدها (اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء) فهذان الحكمان لايتوقفان الا على تصور الطرفين فمن وهم ان الجزء قديكون اعظم من الكل كما في داء الفيل فهو لم يتصور معنى الكل والجزء (ومشاهدات) وتسمى محسوسات ايضا (كقولنا الشمس مشرقة) في المدرك بالبصر (والنار محرقة) في المحسوسات باللمس (ومجربات كقولنا شرب السقمونيا يسهل الصفراء) اذا ولم يسهلها لماوقع الاسهال عقيب شربها كليا اواكثر فيتوقف اليقين فيها على تكرار المشاهدات (وحدسيات) اي مقدمات يحصل اليقين فيها بسنوح المبادي والمطالب للذهن دفعة واحدة وهو المعنى بالحدس ولاحركة فيه بخلاف الفكر فانه تدريجي لادفعي ولذا قد يكون اختلاف الناس فيه بالسرعة والبطوء اما في الحدس فليس الا بالقلة والكثرة لانه دفعي (كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس) بواسطة مشاهدة تشكلاته المختلفة قربا وبعدا منها (ومتواترات) وهي القضايا التي يحكم العقل فيها بواسطة السماع لانها نقلها قوم يستحيل العقل تواطئهم على الكذب ومصداقه حصول اليقين (كقولنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده) فانه كعلمنا بالبلدان النائية والامم الماضية (وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين) فان الذهن يرتب في الحال ان الاربعة منقسمة بمتساويين وكل ما كان كذلك فهو زوج فالاربعة زوج (و) الثاني من الصناعات الخمس (الجدل وهو قياس) جنس (مؤلف من مقدمات مشهورة) فصل

(قوله للحس الظاهر) الحس الظاهر هو البصر والسمع والشم والذوق واللمس الباطن هو الحس المشترك والخيال والوهم والحافظة والمتخيلة فالحواس عشرة ويسمى المشاعر لكونها مواضع الشعور وآلاتها (قوله وهو المعنى بالحدس) اي سنوح المبادي والمطالب للذهن دفعة وحقيقته ان يسنح المبادي المرتبة للذهن فيحصل المطلوب (قوله فانه تدريجي) لان الفكر هو الانتقال من المطلوب المشعور به بوجه ما الى  المبادي ومنها بعد الترتيب الى المطلوب واعلم ان المجربات والحدسيات لاتكون حجة على الغير لجواز ان لايحصل له الحدس والتجربة المفيدان للعلم بهما (قوله يستحيل العقل تواطئهم على الكذب) فيه اشارة الى ان منشأ الاستحالة كثرتهم الافلانقض بخبر قوم لايجوز العقل كذبهم بقرينة خارجية (قوله ومصداقه حصول اليقين) اي مايصدقه ويدل على بلوغه حد التواتر يعني انه لايشترط فيه عدد معين مثل خمسة عشر او اثني اوعشرين اواربعين اوستين اوسبعين على ماقيل بل ضابطه وقوع العلم بلاشبهة (قوله فان الذهن يرتب الخ) اي العقل يتصور الانقسام بمتساويين عند تصور الاربعة والزوج الخ فيرتب في الحال فهي قضية قياساتها معها (قوله من مقدمات مشهورة) وهي قضايا يعرف بها جميع الناس وسبب شهرتها فيما بينهم اما اشتمالها على مصلحة عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح واما مافي طبائعهم من الرقة كقولنا مراعاة الضعفاء محمودة واما مافيهم من الحمية كقولنا كشف العورة مذموم واما انفعالاتهم من عاداتهم كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند وعدم قبحه عند غيرهم اومن شرائع او آداب كالامور الشرعية وغيرها وربما تبلغ الشهرة

الى حيث تلتبس بالأوليات ويفرق بينهما بان الانسان لو فرض نفسه خالية عن جميع الامور المغايرة لعقله حكم بالاوليات دون المشهورات وهى قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة بخلاف الاوليات فانها صادقة البتة (قوله وتختلف باختلاف الزمان الخ) يعنى ان قضية ما تكون مشهورة فى زمان دون زمان وفى مكان دون مكان وان لكل قوم مشهورات بحسب عادتهم وآدابهم ولكل اهل صناعة ايضا مشهورات بحسب عادتهم وآدابهم واعلم ان الجدل يتألف من المسلمات ايضا فكان الاولى التعرض لها وهى قضايا تسلم من الخصم ويبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة فيما بينهم خاصة او بين اهل العلم كتسليم الفقهاء لمسائل اصول الفقه والغرض من الجدل الزام الخصم واقناع من هو قاصر عن ادراكات مقدمات البرهان (قوله معتقد فيه) اما الامر سماوى من المعجزات والكرمات كالانبياء والاولياء واما لاختصاصه بمزيد عقل ودين كاهل العلم والزهد وهى نافعة جدا فى تعظيم امر الله تعالى ﴿٤٥﴾ والشفقة على خلقه والغرض من الخطابة ترغيب الناس فيما ينفعهم

ويختلف باختلاف الازمان والامكنة والاقوام وغيرها (والخطابة قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيها) كنبى وولى (او مظنونة) مقدمات معتقد فيها اعتقادا راجحا نحو كل حائط ينتشر منه التراب فينهدم (والشعر قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس) نحو الخمر ياقوتة سيالة (او تنقبض) نحو العسل مرة مهوعة (والمغالطة) وهو (قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق) ولا يكون حقا وتسمى سفسطة (او) شبيهة (با) لمقدمات (المشهورة) وتسمى مشاغبة (او مقدمات وهمية كاذبة) كما يقال ان وراء العالم فضاء لا يتناهى وهذه ايضا ان قوبل بها الحكيم يسمى سفسطة وان قوبل بها الجدلى تسمى مشاغبة فالمغالطة منحصرة فى قسمين السفسطة والمشاغبة (والعمدة) اى المعتمد عليه (هو البرهان) لا غير لان تحصيل العقائد الحقة وتزييل العقائد الباطل ليس الا به (وليكون هذا آخر الرسالة فى المنطق) ختمنا الله بالعقائد الحقة وعصمنا عن العقائد الباطلة وحشرنا فى زمرة الشهداء والصالحين وبوأنا فى اعلى عليين مع النبيين والمرسلين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

من امور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء والوعاظ (قوله تنبسط منها النفس الخ) والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب ويزيد فى ذلك ان يكون الشعر على وزن لطيف او ينشد بصوت طيب (قوله ولا يكون حقا) وكونها شبيهة بالحق اما بان يكون من حيث الصورة او من حيث المعنى اما من حيث الصورة فكقولنا فى صورة الفرس المنقوش على الجدار انه فرس كل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة واما من حيث المعنى فكعدم رعاية وجود الموضوع فى الموجبة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس والغلط فيه ان موضوع المقدمتين ليس بموجود اذ ليس شئ موجود يصدق عليه الانسان والفرس وفائدة المغالطة تغليط الخصم واسكاته واعظم فائدتها الاحتراز عن المغالطة قال الشاعر

عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه * فمن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه

(قوله والعمدة هو البرهان) قيل فى قوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى احسن ان الحكمة اشارة الى البرهان والموعظة الى الخطابة والجدال الى الجدل فيكون كل من هذه الثلاثة معتمدا عليه بلا شك فى الدعوة الى سبيل الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل العمدة هو البرهان فقط بلا شك لانه يفيد اليقين بلا ريب بخلاف الآخرين ولهذا حصر المصنف العمدية فى البرهان * جعلنا الله من الواصلين الى علم اليقين لا من الساهين * ورزقنا بعناية الى منه حق اليقين الحمد لله فى الاول والآخر * والصلاة على رسوله محمد فى الباطن والظاهر

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العلامة افضل المتأخرين * قدوة الحكماء الراسخين * اثير الدين الابهرى طيب الله ثراه * وجعل الجنة مثواه * نحمد الله على توفيقه * ونسئله هداية طريقه ونصلى على سيدنا محمد وعلى وعترته اجمعين * اما بعد * فهذه الرسالة فى المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضارها لمن يبتدئ فى شئ من العلوم مستعينا بالله تعالى فانه مفيض الخير والجود ﴿ايساغوجى﴾ اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى جزئه بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه فى الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام * ثم اللفظ اما مفرد وهو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كانسان * واما مؤلف وهو الذى لا يكون كذلك كرامى الحجارة * والمفرد اما كلى وهو الذى لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة كالانسان * واما جزئى هو الذى يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك كزيد * والكلى اما ذاتى وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس * واما عرضى وهو الذى يخالفه كالضاحك بالنسبة الى الانسان والذاتى اما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق فى جواب ماهو واما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وهو النوع ويرسم بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فى جواب ماهو واما غير مقول فى جواب ماهو بل مقول فى جواب اى شئ هو فى ذاته وهو الذى يميز الشئ عما يشاركه كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل ويرسم بانه كلى مقول على الشئ فى جواب اى شئ هو فى ذاته لم * واما العرضى فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو اللازم اولا يمتنع وهو العرض المفارق وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان ويرسم بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحد فقط قولا عرضيا واما ان يعم حقائق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره من الحيوانات ويرسم بانه كلى يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا

﴿القول الشارح﴾

الحد قول دال على ماهية الشئ وهو الذى يتركب عن جنس الشئ وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذى يتركب عن جنس الشئ البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان * والرسم التام وهو الذى يتركب عن جنس الشئ القريب وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك فى تعريف الانسان * والرسم الناقص وهو الذى يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا فى تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع

## القضايا

القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه * وهى اما حملية كقولنا زيد كاتب * واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود * واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثانى محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثانى تاليا * القضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب * واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب * وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا واما محصورة وهى اما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شئ من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب * واما ان لا يكون كذلك تسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية كقولنا العدد اما زوج او اما فرد وهى مانعة الجمع والخلو معا واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشئ اما شجر واما حجر و اما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق * وقد تكون المنفصلات ذوات اجزاء ثلاثة كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو

## التناقض

وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته ان تكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما فى الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط ونقيض الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس حيوان ولا شئ من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان * والمحصورات لا يتحقق التناقض فيهما الا بعد اختلافهما فى الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شئ من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب * العكس وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والتصديق والتكذيب بحاله * والموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان ان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد شيأ معينا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا * والموجبة الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه الحجة * والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية وذلك بين فى نفسه فانه اذا صدق قولنا لا شئ من الانسان بحجر صدق لا شئ من الحجر بانسان * والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما لانه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه

## القياس

وهو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر * وهو اما اقترانى كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث * واما استثنائى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود ولكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة * والمكرر بين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر * والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الاصغرى والتى فيها الاكبر تسمى الكبرى * وهيئة التأليف من

الصغرى والكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الشكل الرابع وان كان موضوعا فيهما فهو الثالث اومحمولا فهو الثانى فهذه هى الاشكال الاربعة المذكورة فى المنطق والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والذى له طبع مستقيم وعقل سليم لايحتاج الى رد الثانى الى الاول وانما ينتج الثانى عند اختلاف مقدمتيه بالسلب والايجاب * والشكل الاول هو الذى جعل معيارا للعلوم فنورده ههنا ليجعل دستورا ويستنتج منه المطلوب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى فضروبه المنتجة اربعة * الضرب الاول كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فبعض الجسم محدث * الثانى كقولنا كل جسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فلاشئ من الجسم بقديم * والثالث كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث * والرابع كقولنا بعض الجسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم * والقياس الاقترانى اما مركب من حمليتين كما مر واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة * واما من منفصلتين كقولنا كل عدد فهو اما زوج واما فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج اوزوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد اوزوج الزوج اوزوج الفرد * واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا الشئ انسانا فهو جسم واما ينتج كل عدد فهو اما فرد واما منقسم بمتساويين واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان فهو اما ابيض اواسود ينتج كلما كان هذا الشئ انسانا فهو اما ابيض اواسود * اما القياس الاستثنائى فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فيكون حيوانا * واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان وان كانت منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر كقولنا هذا العدد اما ان يكون زوجا اوفردا لكنه فرد فهو ليس بزوج * واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر * البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين * واما اليقينيات فستة اقسام * منها اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء * ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة * ومجربات كقولنا شرب السقمونيا مسهل الصفراء * وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس * ومتواترات كقولنا محمد عليه الصلاة والسلام ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر فى الذهن وهو الانقسام بمتساويين * والجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة * والخطابة وهى قياس مؤلف من مقدمات مقبولة عن شخص معتقد فيه اومظنونة * والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس اوتنقبض * والمغالطة وهى قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق اوبالمشهورة اومركب من مقدمات وهمية كاذبة * والعمدة هى البرهان * وليكن هذا آخر رسالة فى المنطق

تمت